جامعة الجنان

طرابلس – لبنان

كلية الآداب والعلوم الإنسانيّة

قسم الدراسات العليا

كشف الأسرار وهتك الأستار

لجمال الدّين يوسف بن هلال ابن أبي البركات الصَّفَديّ

"تحقيق ودراسة – سورة المائدة"

رسالة أعدَّت استكمالًا لمتطلّبات نيل درجة الماجستير في التَّفسير وعلوم القرآن

إعداد

رضوان بولوط

إشراف

الدكتور: زياد الحج

العام الجامعي

٢٠١٩ – ٢٠٢٠

ملخص

القرن السابع الهجري (١٣م.) هو حقبة الزمنية التي تزاحمت فيها النوائب والأخطار على الأمة الإسلامية. و كانت في هذه الفترة تراكمت هجومات المغول على بلاد الإسلام وتدميرهم و تخريبهم المدن ومراكز العلمية على رأسها مدينة بغداد. يصف المؤرخ الإسلامي الشهير ابن الأثير حال المسلمين في كتابه قائلا : " من ذا الذي يسهل عليه أن يكتب نعي الإسلام والمسلمين ، ومن ذا الذي يهون عليه ذكر الحادثة العظمى والمصيبة الكبرى التي عمت الخلائق وخصت المسلمين ، فلو قال قائل إن الناس منذ خلق آدم إلى الآن لم يبتلوا بمثلها لكان صادقا.

رغم أن الظروف الصعبة التي حالت بين حضارة الإسلام و حضارات الأخرى ولم تكن مانعة على مواظبة العلماء على أن يتركوا لهذه الأمة آثارا قيمة من هؤلاء العلماء الطبيب أبو البركات يوسف بن هلال الصفدي.

ليس هناك معلومات كافية عن المؤلف الكتاب "كشف الأسرار وهتك الأستار" . أبو البركات يوسف بن هلال الصفدي (ت ٦٩٦/١٢٩٦). الذي قام بتأليف هذا المؤلف كانت مهنته الأساسية طبابة وكان مختصا في البلاغة والفقه والقراءات ، ولديه معرفة ببعض الكتب المقدسة السابقة ، ويقتبس أحيانًا من التوراة ،وهذا يشير إلى أنه ذو باع طويل في هذا الاختصاص. ويؤكد على أهمية العقل ومعارضة التقليد في التفسير.

ومن السمات التي تميزه عن غيره من المفسرين عنده قبول خاص في بعض قضايا في العلوم القرآن ، ولا سيما النسخ والمتشابه وحروف المقطعة، وأنه يفسر الآيات في هذا الإطار.

أن المؤلف يوسف بن هلال الصفدي تابع المنهج الصحيح في التفسير الذي رأى القبول عند المفسرين. أولا يفسر الآية بالآيات ، ثم يدعمها بالأحاديث الشريفة ، ثم يستشهد بالشعر العربي، والنصوص البلاغية ، ثم يشرح وجهة نظره.هذا المسلك الذي سلكه المؤلف جعله يتميز من المفسرين الآخرين. إن كثرة الاجتهادات في آيات الأحكام ، وإبداء بعض الآراء التي لم تكن موجودة في أي طائفة من قبل يعزز مكانه العلمي، ولا يسمح التعصب الأعمى والتقليد وهذا الموقف يجعل كتابه أكثر قيمة.

في هذه الدراسة ، قمنا بتحقيق و تحليل سورة المائدة في تفسير كشف الأسرار وهتك الأستار.

﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ
ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ
وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴾ [المائدة: ١٥ – ١٦]

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع لكل مسلم، وإلى أهل القرآن، وخاصة إلى علماء الأمّة الذين سخّروا حياتهم لبيان مراد الله تعالى في كتابه وسنّة نبيّه محمّد صلّى الله عليه وسلّم. كما وصفهم الرسول صلى الله عليه وسلّم "خيرُكُم مَن تعلَّم القرآن وعلَّمه"[١].

[١] صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، (٣ / ٣٤٦)، برقم (٥٠٢٧).

شكر وتقدير

الحمد لله الذي خلق الإنسان، وعلّمه البيان، وخصّه بالنطق غير سائر الحيوان، والصلاة والسلام على من تلقّى القرآن، وبعد.

أتقدّم بالشكر والتقدير إلى كل من كان عونًا لي لإنجاز هذا البحث في مقدّمتهم أستاذي **فضيلة الشيخ الدكتور زياد الحج** الذي تكرم بقبول الإشراف على هذا البحث. وأشكره لتوجيهاته، وطيب قلبه فجزاه الله عنّا خير الجزاء، ورفع الله قدره في الدنيا والآخرة.

ولا أنسى في هذا المقام وزارة التعليم التركي على هذه الفرصة القيّمة، أرسلَتْنا لندرس في أجمل بلاد العرب ولتوفير المنحة. وأشكر والديّ الكرام اللذين ربّياني وتحمّلا عناء الحياة لأجل تعليمي.

أيضًا أتقدّم بالشكر لكل من ساهم معي، وساعدني على إنجاز هذه الرسالة، والله الموفِّق.

المقدمة

الحمد لله حمدًا يليق بجلاله، وكماله، المتفضل بمنّه، وإحسانه، والصلاة والسلام على خير الخلق أجمعين، أما بعد:

فإن الله أرسل رسوله بالهدى ودين الحقّ ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون. فأشرقتْ الأرضُ بنور رسالته، فقد فاز من تبعه، وخسر من رغب عنه.

وإن أفضل العلوم تعليمًا وتعلّمًا كتاب الله تعالى، لأنه كتاب السنن الإلهية، وكتاب منهج هداية الإنسان، ودليل الرحلة في هذه الحياة فهو المعجزة الخالدة، والدستور الدائم، وهو الصراط المستقيم، وهو مصدر العلم للعلماء، والباحثين الذين ينهلون من مورده العذب لا ينفى، ولا ينقطع، ومن يستمد منه يزدد علمًا ونورًا.

وإنّ علم التّفسير من أشرف العلوم وأفضلها، قام على خدمته أجلّ العلماء. فكانوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدر التعليم ومرجعية البشر. فألّفوا كثيرا من كتب التفسير. فكان لهم أجرٌ في تفسير كتاب الله وخدمته. ولقد منّ الله عليّ أن أدرس بعضها، لمشاركتهم في الأجر، من خلال إخراج كتبهم لطلبة العلم بعد أن طمسها غبارُ العصور. ومن العلماءِ المفسّرين الّذين خدموا القرآنَ في القرن السّابع الهجريّ: جمال الدين يوسف بن هلال الصَّفديُّ قيل: أنَّه بيَّن ما أمكنَ منْ معاني القرآنِ بأحسن الوجوه، واختار الأحسن لا الحسن في بيان الأحكام والمعاني، وطابق بين أحسن المعاني، وأحسن الألفاظ الدالة عليه، وأخذ الأقرب لحقيقة المعنى باللفظ الوجيز مع الّتقيّد باللغة العربيّة، بعيدًا عن الأهواء، والآراء. سمّى كتابه: "**كشف الأسرارِ وهتك الأستارِ**".

وهذا الكتاب مصدرُ دراستنا تحقيقًا، ودراسةً، وتعليقًا، وهي رسالة علميَّة أعدّت لنيل درجة الماجستر في قسم الدّراسات الإسلاميَّةِ في جامعةِ الجنانِ بطرابلس، والتوفيق من الله.

أولاً: أهميّة الدراسة وسبب اختيارها:

القرآن الكريم هو كلام الله القديم، المنزل على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم بلفظه، ومعناه، المتحدي بأقصر سورة منه، المعجز بأسلوبه، المنقول إلينا متواترًا. وقد بذل المفسرون جهدًا كبيرًا في في بيان معاني آياته، وأحكامه، وكان رائدهم في هذا المجال ابن جرير الطبري في تفسيره. وتبعه بعض المفسرين الأجلاء رحمهم الله، منهم أبو الفضائل جمال الدين يوسف بن هلال الصفدي رحمه الله.

وبين أيدينا كتاب مخطوط من أهم ما كتب في أوائل العصر السابع الهجري. ألّفه طبيب ومفسّر له شأن في علم اللغة، والفقه، والأدب لا سيما في التفسير. وهو أبو الفضائل جمال الدين يوسف بن هلال بن البركات جمال الدين الحلبي الحنفي.

ومن الجدير بالذكر أن علم المخطوطات علم مهم لما فيه من إظهار تراثنا المدفون على الرفوف المغبرة. لقد ترك لنا العلماءُ الأجلاءُ تراثًا عظيمًا من كتب تفسير القرآن المخطوطة التي بقيت على الرفوف ولم يستفد منها. فكانَ من واجبِنا أنْ نُحيي هذا التراث المدفون. لقد أردتُ أن يكون لي نصيبٌ في تحقيق هذه المخطوطة لعدة أسباب منها؛ أن أكون أحد الباحثين الذين يخرجون كنوز ثمينة من تاريخنا المجيد. ثانيًا: لهذه المخطوطة قيمة كبيرة، فمؤلفها راسخٌ في علم التفسير، وعلوم القرآنِ، والفقه، واللغات وغير ذلك. حسب سياق الموضوعات التي تناولها المؤلّف رحمه الله استشهد بأمثال العربية، والشعر، والأحاديث الشريفة، والقراءات القرآنية، وكثير من العلوم، وأحيانًا يأتي بأراء لم يسبقه إليها أحدٌ. وهذا يدل على واسع علمه في علوم شتّى. لذلك أردتُ أن يكون لي نصيبًا في تحقيق هذه المخطوطة. وأن أقتبس من هذا العلم وأن يستفيد منه الناس. وبفضل هذا التحقيق نريد أن نقدم للناس نموذجاً ثميناً ليستفيدوا منه. ومن ناحية أخرى المكتبة السليمانية في إسطنبول شجّعَتْنا على تحقيق المخطوطات لنربط بين تراثنا القديم والجيل الجديد.

ثانيًا: الدراسات السابقة:

كما شرحتُ في المقدّمة أهمّية المخطوطات ومكانتها عندي. لقدْ بحثْتُ، قبل تحقيق هذا الجزءِ من المخطوط، عن باحثٍ سبقَني إلى تحقيقِهِ، فلم أجد. أمّا عن سبب اختياري لسورة المائدة: فقد كان بحثي قبل تحقيق الكتاب "كشف الأسرار وهتك الأستار" استكمالًا لما قام به الباحثان في مجال التفسير وهما: الطالب ماجد بن حسين البلوشي من مملكة البحرين في جامعه الملك الحسن بالمغرب حيث إنه تناول المخطوط من سورة الفاتحة إلى نهاية سورة البقرة، والطالبة أمل سالم المطيري في جامعة منيا في مصر حيث أخذت سورتي آل عمران والنساء. فقدَّمْتُ الخُطَّةَ لتحقيق تفسير سورة المائدة من المخطوط: "كشفُ الأسرارِ وهتكُ الأستارِ" إلى جامعةِ الجنان، قسم الدّراسات الإسلاميَّة. وأخذتُ الموافقة في شهر كانون الثّاني ٢٠١٩ م. وبعد موافقة قسم الدّراسات العليا، بدأتُ بكتابة الرّسالة، وقطعت شوطًا كبيرًا في بحثي. وبعد سبعة أشهرٍ، سمعتُ أنَّ المخطوطة قد حُقِّقتْ، وطُبعتْ من قِبل اللَّجنة في تركيا، في مايو ٢٠١٩ م. ثمَّ وصل إليّ الكتابُ من تركيا، ودقَّقتُ في صفحاته، فوجدتُ منه بعض الأخطاء والنّقص. وبعدَ واستشارة مشرفي الفاضل، وأخذ رأي عميد الكلّية الأستاذ الدكتور هاشم الأيوبي حفظه الله، وجدْنا فائدةً في الاستمرار **بِالدّراسة والتَّحقيق**، وقد بيّنْتُ الدَّوافع إلى ذلك فيما يلي، وأشرْتُ إلى الجهد الَّذي أضفْتُهُ عليْها، والَّذي قد فاتَ المحقّقَ للكتاب فعلُهُ.

ومنَ الصَّعبِ أنْ نتكلَّمَ عنِ "الدِّراسةِ" رغم الجهود المشكورة التي وجدْناها فيه. لأنَّهُ يبقى ضعيفًا لتسميته "الدِّراسة العلميَّة". وكما ذكر في مقدّمة الكتاب، أنَّ مَهَمَّته هي التّحقيق والنَّشر وليست الدراسة: "وإحدى أهم مساعي هذا المشروع هي نشرُ مخطوطات هذه العصور، والَّتي ما زال قسْمٌ كبيرٌ منْها ينتظرُ الخروجَ للنّور بشكل يتناسبُ معَ الأسسِ العلميَّةِ للتَّحقيق والنَّشر".

أمّا مِنْ جهة النُّسَخ، كما يَذكُرُ المُحقّقُ في المقدّمة، أنَّهُ لمْ يستخدم النُّسخةَ الأصليَّةَ. وَالناشرُ عند ملاحظاته، يقولُ: "بعدَ الانتهاءِ منَ التَّحقيقِ، تبيَّنَ أنَّ نُسْخَةَ مكتبة "مُراد ملا" الَّتي لمْ تُستخدم في التَّحقيقِ، لكونِها مُسَوَّدَةً، مفيدةٌ في حلِّ مواضعِ الإشكالِ الَّتي اتَّفَقَتْ عليْها النُّسَخ الأربع المُستخدَمة في التَّحقيق، معَ كوْنِها الإبرازةَ الأوْلى مِنْ مُسودة المُؤَلِّف. وعلى هذا، قامَ أعضاءُ اللَّجنة العلميَّة للتَّحقيق في "إسام"، بمقابلة هذه المواضع المشكلة على نُسْخَة مُراد مُلا، وَرمزوا لِهذهِ النُّسْخَةِ بِ "م". وَأضافَ أعضاءُ اللَّجنةِ أيضًا، صورةَ نُسْخَةِ "مُراد مُلا"، بين صور النسخ المُستخدَمة في التَّحقيق". (مركز البحوث الإسلاميّة، إسام/ISAM).

مع هذا البيان، لم تستفد اللجنة منْ نسخة "مُراد ملا" في التَّحقيقِ إلّا في بعض المواضع القليلة. والفرقُ الكبيرُ في المتن بينَ نسخة "مُراد مَلا" وَنُسَخٍ أخرى، أقوى دليل لِقولنا هذا. منْ أجلِ ذلك، أردتُ أنْ أُكمل بحثي معَ إضافة الدراسة. وهنا لابد لي من ذكر بعض الأمثلة حول الأخطاءِ والنقص في التَّحقيقِ، ونكتفي بمثال أو مثالين:

١: المُحقِّق لم يعتمد على النُّسْخَة الأصليَّة:

كما أشرنا في البداية، أنَّ اللَّجنةَ أدركت أهمّيّة النُّسخة الأصليّة –التي لم تُستخدم في التحقيق– بعد الانتهاء من التَّحقيق. وقد أشار المحقّقُ في بداية تحقيقه إلى ذلك.

فلاحظتُ نقصًا كبيرًا عند مُقايسة النُّسخ، وإهمال النسخة الأصليَّة، وأهمّيّتها ممّا أعطاني حافزًا قويًّا أن أستمرَّ في بحثي.

٢: تُرك بعض تعرفات المؤلّف:

في بعض الأحيان لم يُؤخذ آراء المؤلف وأحيانًا أُخذ جزء منه، وأيضًا نرى بعض التعرفات التي القى الضوء عليها محذوفة من الكتاب المحقَّق. مثال ذلك: "ومنه نقاب المرأة، وذلك أنه لما كان من أحسن خلال المرأة الحياء وشدّ الوجه الذي هو فرض عليها، سمّي ما سترت به وجهها نقاباً لاختصاصه بهذه الخلة المندوب إليها شرعاً وعقلاً، والنقاب على وزن الحجاب، فالنقيب على وزن فعيل الذي يراد به تارة فاعل وتارة مفعول، وههنا يحسن فيه الفاعلية والمفعولية [١].

وأيضًا عند تفسير قوله تعالى: ﴿ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [المائدة:١٣] يقول: **واعلم**: "أن التعزير لفظة عبرانية معناها

---

[١] كشفُ الأسرارِ وهَتْكُ الأستار الكتاب المحقَّق: ٢/٢٥.

النص، والتعزير الذي يعتقد من لا يعرف حقيقة اللفظة أنه تأديب وإحراق وإهانة، أصله النّصر لا غير ذلك، وإنما لم يفقه ذلك غير الخبير." هذا التعريف ساقط من الكتاب المحقَّق [1].

٣: الخطأُ في القراءة والفهم:

ففي النص المُحقَّق، علَّق المُحقِّق عند قول الله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ﴾. يقال: وَفي الشِّعر: "أَفَسَيَأْتيكُمْ". ثمَّ يبحثُ المُحقِّقُ في الشِّعرِ عن: "أَفَسَيَأْتيكُمْ". لكنَّهُ لمْ يَجِدْ، وَلهذا يكتبُ في الحاشيةِ: "لم أهتد إليه فيما بين يديَّ من المصادر".[2]

أمّا المفسِّر، فَلم يكن يقصد الشِّعر، بل قَصَدَ الشُّعَراء؛ أي: سورة الشُّعراء. ولم يكتب: "أَفَسَيَأْتيكُمْ" كَما ظَنَّ المُحقِّقُ، بلْ قَصَدَ: ﴿فَسَيَأْتِيهِمْ﴾. إذًا، الصَّحيحُ هُوَ: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ﴾[الأنعام: ٥]، وَفي الشُّعَراءِ: ﴿فَسَيَأْتِيهِمْ﴾[الشعراء: ٦].

٤: التَّغييرُ والتّبديلُ في نصِّ المؤلِّفِ على حسبِ الرَّأيِ الشَّخصيِّ:

في النّص المُحقَّق: "﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ﴾، فقوله: خالصةٌ (بالرَّفعِ) يعودُ على الأنعام، ويدلُّ على حياة ما كان في بطونها".[3] بين القوسين، في كل النُّسخ وفي التَّحقيق "بالرَّفع"، لكن في النُّسْخة الأصليَّة ليس "بالرَّفع". خط المفسِّر مقروءٌ، واضحٌ ومكتوبٌ: "بالنّصب". وسياق العبارة أيضًا، يُؤيّد أنه ليس بِالرَّفعِ. وكما نقلنا من

---

(١) كشفُ الأسرارِ وهَتْكُ الأستار الكتاب المحقَق: ٢٦/٢.

(٢) كشف الأسرار وهتك الأستار: ٩٥/٢.

(٣) كشفُ الأسرارِ وهَتْكُ الأستار(١٥٤/٢).

المصادر: أنّ خالصة قراءة صحيحة أيضًا. إذًا، الصَّحيح: ﴿خَالِصَةً﴾، فقوله: خالصةً (بالنَّصب)، يعود على الأنعام، ويدلُّ على حياة ما كان في بطونها.

٥: حذفُ النَّصّ في بعضِ المواضع:

عند قراءة الكتاب المحقّق قد نجد كلمةً أو جملةً أو صحيفةً كاملةً محذوفةً من الكتاب المحقَّق. مثال ذلك قولُ المفسر الصَّفَديّ: "أعني: بقوله: إلى المرافق، وقوله: ﴿ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ وكثيراً ما ينبّه النص بمثل ذلك على فهم شيء آخر، فيعبّر عنه بمثل تلك العبارة لنعلمه بها، فافهم ذلك. وإن قيل: إن في الآية إشارة إلى المسح على الخفين، فليس ذلك من الذم اللفظ، وإنما المسح على الخفين فقه أحسن يقود العقل من النص إليه من قوله: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ ﴾[١]". في نفس الصفحة بعد السؤال: "فإن قيل: إذا كان المراد غسل الرجلين، فما فائدة تأخير ذكرهما؟" هنا رأيُ المؤلّف ساقط من الكتاب المحقَّق. إن أضيفت إليها رأيُ المؤلف أي: هذه الجملةُ. " قلنا: إنما أراد الله سبحانه أنْ يعرّفنا مع الأمر بالوضوء معنًى آخر، وهو الترتيب" لظهر لنا غرضُ المؤلف في هذا السؤال."

وأيضًا: "قيل: فرقة خائنة منهم، وقيل: نفس خائنة؛ والأولى: أن يكون المعنى والله أعلم، كقوله: ﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ ﴾[٢] فذلك إثم للواقعة، وإنما أضافها إلى للأعين لسرعة الخيانة بها، وإلا فهو سبحانه يعلم خائنة الأيدي وغير ذلك، ولا تفهم يعلم خائنة الأعين، بل خائنة الأعين وليس المراد الخائنة من الأعين."[٣]

---

[١] كشفُ الأسرارِ وهَتْكُ الأستارِ:٢/٢٢.

[٢] سورة غافر: جزء من الآية (١٩).

[٣] الكتاب كشفُ الأسرارِ وهَتْكُ الأستارِ:٢/٢٧

فهـذهِ بعـض الأمثلـة قـدْ حُـذِفَتْ مـنْ النسـخ التـي إعتمـدت عليهـا اللّجنـة فـي تحقيـق الكتاب.

ثالثًا: منهجي في التحقيق:

١. قمت بتحقيق النص ومقابلته بالنسخ الثلاثة. وكتبتها بالخط الإملائي مع وضع علامات الترقيم. جعلت النسخة المكتوبة بيد الشيخ رحمه الله النسخة (مراد ملا) هي النسخة الأصلية، ورمزت لها بالرمز (أ)؛ والنسخة (رئيس الكتاب) رمزت لها بالرمز (ب)؛ والنسخة (شهيد علي باشا) رمزت لها بالرمز (ج)؛ وأعتمدتُ مبدأ التلفيق إن كان الصواب ظاهرًا في غير النسخة الأصليّة لنخرج بنسخة توافق مراد المصنّف، وليتم سياق المعنى بما هو موجود في النسخ الأخرى، ويكتمل ما نقص منها. ثمّ بيّنتُ الخلافات بين النسخ في الحاشية.

٢. وضعت شرحًا على بعض المواطن التي تحتاج إلى تعليق في بعض المسائل التي تناولها المؤلف

٣. بعض المسائل والألفاظ التي تحتاج إلى الضبط أو الشرح بحثتُ عنها في الكتب المتخصصة، وكتب التَّفسير وَالعقيدة واللّغة وغيرها كتبتها في الحاشية.

٤. بيّنت الآيات القرآنية في المتن بالرسم العثماني.

٥. قمت بعزو الآيات الكريمة التي جاء بها المؤلف ونَسَختُها من مصحف المدينة المنورة الإلكتروني، وعزوتها إلى السور، إذا استشهد المؤلف بها أو بجزء منها.

٦. قمت بتخريج الأحاديث النّبويّة الواردة في المخطوط.

٧. قمت بتعريف بعض المصطلحات الواردة في النص التي رأيتها تحتاج إلى تعريف سواء كانت لغوية أو فقهية أو غير ذلك نظرت إلى الكتب المعنيّة، وكتب اللغات المختصة بهذه الموضوعات وبيّنت المعاني الغريبة.

٨. قمت بتخريج الأشعار التي تناولها المؤلّف.

٩. إذا احتاج الأمر الشرح أو تصحيح الأصل، فأشرتُ إلى ذلك في الهامش مبيناً سبب ذلك التغيير. وأيضًا بيّنت الخلافات بين النسخ الثلاثة في الحاشية.

١٠. قمت بتصحيح بعض الكلمات التي تحتاج إلى التصحيح. مثلاً لم يكتب في بعض المخطوطات كتابة الهمزة في آخر الكلمات مثل (سماء) كُتبت في المخطوط (سما). وأيضًا كلمة التوراة كُتبت التورية كتبتها التوراة. وأيضًا كتبتُ الألف المقصورة في نهاية الكلمات التي كُتبت بالألف الممدودة مثل (عصا) كتبتْ في المخطوط (عصى) أو عكسها.

١١. قمت بترجمة الأعلام.

١٢. وثَّقت الأقوال التي وردت في النص المحقق، فأَرجعتها إلى قائليها من خلال كتبهم، وإلا وثَّقتها من كتب أُخرى ذُكرت فيها.

رابعًا: خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وثلاثة أقسام تحتها فصول ومباحث وخاتمة وفهارس متنوعة.

أما المقدمة:

فقد تحتوي على أهميّة الدراسة وسبب اختيارها، والدراسات السابقة، ومنهجي في البحث. وفيما يلي توضيح وتفصيل لهذا المحتوى.

أما القسم الأول: العلامة الصفدي وكتابه " كشف الأسرار وهتك الأستار " وينقسم إلى فصلين:

الفصل الأول: المؤلف وكتابه وتحته سبعة مباحث

المبحث الأول: العلامة الصفدي اسمه، نسبه

المبحث الثاني: عصر المؤلّف

المبحث الثالث: الحياة العلمية والعلماء في عصره

المبحث الرابع: مذهبه

المبحث الخامس: شيوخه وتلاميذه

المبحث السادس: مؤلّفاته

المبحث السابع: وفاته

الفصل الثاني: دراسة عن كتاب كشف الأسرار وهتك الأستار، ويشتمل على خمسة مباحث وهي:

المبحث الأوّل: أهميّة الكتاب

المبحث الثاني: تأليف الكتاب

المبحث الثالث: تحقيق عنوان الكتاب

المبحث الرابع: التعريف بكتاب كشف الأسرار وهتك الأستار ومكانته العلمية ومصادره.

المبحث الخامس: وصف نسخ الكتاب

القسم الثاني: النص المحقّق: تحقيق ودراسة سورة المائدة.

الخاتمة.

وأخيرًا:

هذا العمل أضعه بين أيديكم، وحسبي أنِّي بذلتُ فيه قصارى جهدي، سائلا المولى عزّ وجلّ أن ينفع به الناس. وأسأل الله القبول والإعانة، وآخر دعوانا والحمد لله رب العالمين.

الباحث

لبنان–٢٠٢٠

القسم الأول

"العلامة الصفدي وكتابه كشف الأسرار وهتك الأستار"

ينقسم إلى فصلين:

الفصل الأول: المؤلف العلامة الصفدي.

ويشتمل على ستة مباحث وهي:

المبحث الأول: العلامة الصفدي اسمه، نسبه

جمال الدين يوسف بن هلال الصفدي الحنفي

(ت ٦٩٦هـ/١٢٩٦م)

هو الفقيه العابد الطبيب جمال الدين يوسف بن هلال بن أبي البركات جمال الدين الحلبي الحنفي، أبو الفضائل الصفدي، له معرفة بالأدب والفقه، طبيب له أرجوزة في الخلاف بين أبي حنيفة والشافعيّ وكتاب سماه "كشف الأسرار وهتك الأستار". ذكر صاحب الوافي بالوفيات نقلاً عن العلامة أثير الدين من لفظه قال: "كان فيه تعبد واعتكاف في شهر رمضان بجامع الحاكم وكان مؤثراً للفقراء يطبهم ويبرهم بالشراب والطعام الذي يواتيهم في مرضهم أنشدنا لنفسه بالكاملية يوم الأحد التاسع للمحرم سنة إحدى وثمانين وست مائة من "الكامل":

بِكَمَــال حســنك يَــا مُخَاطــب ذاتــي	بلــــوائح أَخْفَــــى مــــن اللحظــــات
أنعــم عَلــيّ بتــرك مَــا هُــوَ عكــس مَــا	قــد جــلّ عَــن حصــر وَعَــن كَلِمَــات
يَــــا قهــــوة منــــي إِلَــــى شــــربتها	عِنْــدِي إِذا حظــرت علــى الْأَمْــوَات
ارتجــت الأرضــــون ثــــمَّ تشــــققت	عَــن كــل ميــت فِيــهِ كــل حَيَــاة
هِــيَ روح ســر السِّــرّ فَهِــيَ إِذا بَــدَت	تســــتغرق الْأَرْوَاح فِــــي الْأَوْقَــــات
مــــن دونهَــــا مــــوت وفيهَــــا عيشــــة	فــــــالروح أول فقــــــدة يَــــــا آتٍ
مَــــاذَا أَقُــــول وَمَــــا أصــــرح واصــــفا	قــد قلــت فِــي الحركــات والسـكنات
فوصــــفت ظَاهرهَــــا بِمَــــا أظهرتــــه	والســـتر فِـــي ســـري وَلَا بِفَـــات.

المبحث الثاني: عصر المؤلف.

لقد كانت الشام ومصر وبغداد وكل بلاد الإسلام كان في اضطرابات إما في الناحية السياسية أو الاقتصادية. تزاحمت فيه النوائب والأخطار على الأمة الإسلامية وكانت هذة الفترة مليئة بالمؤامرات والفتن الداخلية، والهجمات الخارجية. على الإنسان تأثير بئة كبير ولا يسغني عنها، عندما نظرنا إلى العصر الذي عاش فيه المؤلف يظهر لنا الفترة التي عانى فيها عالم الإسلامي من أزمة الدمار المغول . لقد عاش المؤلف في القرن السابع الهجري وهذا القرن أصيب فيه المسلمون بمصائب شتى.

يشرح لنا حالهم كلام ابن الأثير في تاريخه الكامل قائلاً: "وقد شهد وقت ظهورهم وخرج من الدنيا ولم يدر إلى أين مصيرهم"،[١] عند هجمات المغول على بلاد المسلمين وكانت الحروب مستمرة بين الملوك والأمراء طمعاً في السيادة ، أما المغول لم يروا أمامهم من يحاربهم ويدافع عن بلاد المسلمين. أما الأمر في بلاد الإسلام كان يسهل غزو المغول وكان يشد عضدهم لأن بعض الأمراء يستنجدون من الفرنج كي يسيطر على الآخر، وفي ذلك الوقت كانت الهجومات المغول مستمرة على المسلمين. فأوسعوا قتل أهل بلاد المسلمين فصارت أراضي الإسلام ساحة التي تسفك فيها دماء المسلمين ، خلال سنوات قليلة احتلوا أكثر بلاد الشرق وأهم معمور البلاد الإسلامية وأحسنه وأكثره عمارة، فلم يتركوا شياً خلفهم إلا قتلاً، ونهبًا، وتخريبا وإفسادًا، بحيث لم يبق مدينة من المدن إلا وهي محروقة ومدمورة،

---

[١] الكامل في التاريخ: ٣٣٣/١٠.

ولم ينج منها إلا قليل من الناس فروا إلى الغياض ورؤوس الجبال، ولا يمكن أن تُنسى ما حل بمدينة بغداد وحضارتها من قتلٍ ونهبٍ وسلبٍ على يد سلطانهم (هولاكو) سنة(٦٥٦ هـ).

وأيضًا قال ابن الأثير: "من ذا الذي يسهل عليه أن يكتب نعي الإسلام والمسلمين، ومن ذا الذي يهون عليه ذكر الحادثة العظمى والمصيبة الكبرى التي عمت الخلائق وخصّت المسلمين، فلو قال قائل إن الناس منذ خلق آدم إلى الآن لم يبتلوا بمثلها لكان صادقًا[١].

إن هذه الظروف الصعبة والفتن في خلال القرن السابع الهجري، قد منع بلاد المسلمين التقدمَ في الحضارة ومجاراة جيرانهم في تناول ما انبلج عصرهم منها؛ إذ كانت همة المسلمين في تلك الفترة دفع العدو، وذلك ما يلهيهم عن زيادة تحسّن حالهم.

المبحث الثالث: الحياة العلمية والعلماء في عصره:

الظروف الصعبة لم تكن مانعة للعلماء من مواصلة حياتهم العلمية مع ذلك فهم ألّفوا مؤلفاتهم وتركوا لهذه الأمة كتبًا قيّمة. ومن أبرز العلماء في ذلك القرن: في الفقه: ابن قدامة المقدسي(٦٢٠.هـ)[٢]،

---

[١] الكامل في التاريخ: (٣٣٣/١٠).

[٢] عبد الله بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقيّ الحنبلي، أبو محمد، موفق الدين: فقيه، من أكابر الحنابلة، له تصانيف، منها " المغني" شرح به مختصر الخرقي، في الفقه، و" روضة الناظر " في أصول الفقه، و" المقنع " مجلدان، الكافي " في الفقه. ولد في جماعيل (من قرى نابلس بفلسطين) وتعلم في دمشق، ورحل إلى بغداد سنة ٥٦١ هـ فأقام نحو أربع سنين، وعاد إلى دمشق، وفيها توفي سنة (٦٢٠هـ).(انظر): الأعلام للزركلي (٤/ ٦٧).

والعز بن عبد السلام (٦٦٠هـ)[١].

وفي القراءات: علم الدين السخاوي (٦٤٣هـ)[٢].

---

(١) الشيخ عز الدين بن عبد السلام أبو محمد السلمي الدمشقي الشافعي، شيخ المذهب، ومفيد أهله، ولد سنة ثمان وسبعين وخمسمائة. سمع الحديث من الحافظ أبي محمد القاسم بن الحافظ الكبير أبي القاسم بن عساكر، وشيخ الشيوخ عبد اللطيف بن إسماعيل بن أبي سعد البغدادي، وعمر بن محمد بن طبرزد، وحنبل بن عبد الله الرصافي وغيرهم. وسمع منه تلامذته شيخ الإسلام ابن دقيق العيد وهو الذي لقب الشيخ عز الدين سلطان العلماء، والإمام علاء الدين أبو الحين الباجي والشيخ تاج الدين ابن الفركاح والحافظ أبو محمد الدمياطي وغيرهم. قرأ الأصول على الآمدي وبرع في الفقه والأصول والعربية، وفاق الأقران والأضراب، وجمع بين فنون العلم من التفسير والحديث والفقه واختلاف أقوال الناس ومآخذهم، وبلغ رتبة الاجتهاد. ورحل إليه الطلبة من سائر البلاد، وصنف التصانيف المفيدة. وكان لطيفا ظريفا يستشهد بالأشعار مع الزهد والورع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصلابة في الدين، وعزل نفسه من القضاء في آخر حياته، وعزله السلطان من الخطابة، فلزم بيته. توفي رحمه الله بمصر في جمادى الأولى سنة ستين وستمائة. (انظر): موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية (٧/ ٣٨٨-٣٨٩).

(٢) هو علي بن محمد بن عبد الصمد الهمدانيّ المصري السخاوي الشافعيّ، أبو الحسن، علم الدين: وُلِدَ سنة ثمان أو تسع وخمسين وخمسمائة، وسمع بالثغر من السلفي، وَأَبِي الطّاهر بْن عَوْف. وبمصر من أَبِي الجيوش عساكر بْن عَلِيّ، وأَبِي القاسم البُوصِيريّ، وإسماعيل بْن ياسين، وجماعة. وبدمشق من ابن طَبَرْزَد، والكِنْديّ، وحنبل. وسمع الكثير من الإمَام أَبِي القاسم الشّاطبيّ، وقرأ عَلَيْهِ القراءات، وعلى أَبِي الجود غياث بْن فارس، وعلى أَبِي الفضل مُحَمَّد بْن يوسف الغَزْنَوِيّ. وبدمشق عَلَى أبي اليمن الكندي، قرأ عليهما بـ " المبهج " لسِبْط الخيّاط، ولكن لم يسند عَنْهُمَا القراءات، فرأيتهم يقولون: إنّ الشّاطبيّ قَالَ لَهُ: إذا مضيت إلى الشّام فاقرأ عَلَى الكنْديّ ولا تَرْوِ عَنْهُ. وقيل: إنّه رَأَى الشّاطبيّ فِي النّوم فنهاه أن يُقْرِئ بغير ما أقرأه. وكان عالمًا بالقرآت والأصول واللغة والتفسير، وإمامًا علّامة، مقرِئًا، محققًا، مجوّدًا، بصيرًا بالقراءات وعِلَلها، ماهرًا بِهَا، إمامًا فِي النَّحو واللّغة، إمامًا فِي التّفسير، كَانَ يتحقّق بهذه العلوم الثلاثة ويحكمها. وله شعر رائق ومصنفات في القراءات والتجويد والتفسير. توفي سنة (٦٤٣هـ). (انظر): تاريخ الإسلام ت بشار (١٤/ ٤٦٠)، الأعلام للزركلي (٤/ ٣٣٢).

وفي التاريخ: مجد الدين ابن الأثير (٦٣٠.هـ)[١].

وفي الحديث: ابن القطان (٦٢٨.هـ)[٢]، وابن الصلاح (٦٤٣.هـ)[٣].

---

[١] هو علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيبانيّ الجزري، أبو الحسن عز الدين ابن الأثير: المؤرخ الإمام، من العلماء بالنسب والأدب. ولد ونشأ في جزيرة ابن عمر، وسكن الموصل. وتجوّل في البلدان، وعاد إلى الموصل، فكان منزله مجمع الفضلاء والأدباء، وتوفي بها. من تصانيفه " الكامل ثنا عشر مجلدا، مرتب على السنين، بلغ فيه عام ٦٢٩ هـ أكثر من جاء بعده من مورخين عيال على كتابه هذا، وأسد الغابة في معرفة الصحابة خمس مجلدات كبيرة، مرتب على الحروف، و" اللباب – ط " اختصر به أنساب السمعاني وزاد فيه، وتاريخ الدولة الأتابكية، والجامع الكبير توفي سنة (٦٣٠هـ). (انظر): الأعلام للزركلي (٤/ ٣٣١).

[٢] هو علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان: من حفاظ الحديث، ونقدته. قرطبي الأصل. من أهل فاس. أقام زمنا بمراكش، قال ابن القاضي: رأس طلبة العلم بمراكش، ونال بخدمة السلطان دنيا عريضة، وامتحن سنة ٦٢١ فخرج من مراكش، وعاد إليها واضطرب أمره، ثم ولي القضاء بسجلماسة، فاستمر الى أن توفي بها. ونقمت على في قضائه أمور. له تصانيف، منها؛ بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام. وتُوُفّي في ربيع الأَوَّل، وهُوَ على قضاء سِجِلْماسة سنة (٦٢٨هـ).(انظر): الأعلام للزركلي (٤/ ٣٣١)، تاريخ الإسلام ت بشار (١٣/ ٨٦٧).

[٣] هو عثمان بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن عُثْمَان بْن مُوسى بْن أَبِي نصر. الإِمَام مفتي الإِسْلَام تقيّ الدّين أَبُو عَمْرو ابن الإِمَام البارع أَبِي القاسم صلاح الدّين النَّصريّ، الكُرديّ، الشَّهْرَزُوريّ، الشّافعيّ. [المتوفى: ٦٤٣ هـ] وُلِدَ سنة سبْع وسبعين، وتفقّه عَلَى والده الصّلاح بشَهْرَزُور، وكان والده شيخ تِلْكَ النّاحية، ثُمَّ نقله إلى المَوْصِل فاشتغل بِهَا مدّة، وبرع فِي المذهب. أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسم الرجال. ولد في شرخان (قرب شهرزور) وانتقل إلى الموصل ثم إلى خراسان، فبيت المقدس حيث ولي التدريس في الصلاحية. وانتقل إلى دمشق، فولاه الملك الأشرف تدريس دار الحديث. ويعرف بمقدمة ابن الصلاح، وانتقل إلى رحمة اللَّه فِي سَحَر يوم الأربعاء الخامس والعشرين من ربيع الآخر سنة (٦٤٣هـ). (انظر): الأعلام للزركلي (٤/ ٢٠٧)، تاريخ الإسلام ت بشار (١٤/ ٤٥٥).

وفي اللغة: الإمام العكبري (٦١٦.هـ)[١].

أهم كتب التفسير في هذا العصر:

أ- مفاتيحُ الغيب للإمام الرازي

هو محمد بن عمر أحمد بن الحسين أبو عبد الله فخر الدين الرازى أصله من طبرستان ومولده فى الرى ويقال له ابن خطيب الرى، له مؤلفات كثيرة من أشهرها مفاتيح الغيب فى التفسير وله كتاب المحصول فى علم الأصول[٢]. وإِمَام الْمُتَكَلِّمين ذُو الباع الْوَاسِع فِي تَعْلِيق الْعُلُوم والاجتماع بالشاسع من حقائق الْمَنْطُوق وَالْمَفْهُوم والارتفاع قدرا على الرفاق[٣].

---

[١] عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبريّ البغدادي، أبو البقاء، محبّ الدين: عالم بالأدب واللغة والفرائض والحساب. أصله من عكبرا (بليدة على دجلة) ومولده ووفاته ببغداد. أصيب في صباه بالجدري، فعمي. وكانت طريقته في التأليف أن يطلب ما صنّف من الكتب في الموضوع. فيقرأها عليه بعض تلاميذه، ثم يملي من آرائه وتمحيصه وما علق في ذهنه. من كتبه؛ شرح ديوان المتنبي، واللباب في علل البناء والإعراب، وشرح اللمع لابن جني، والتبيان في إعراب القرآن، ويسمى إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقرآت في جميع القرآن، والمحصل في شرح المفصل للزمخشري والموجز في إيضاح الشعر الملغز، والاستيعاب في علم الحساب . وتوفي ببغداد سنة (٦١٦هـ). (انظر): الأعلام للزركلي (٤/ ٨٠).

[٢] (انظر): موسوعة الأعلام (١/ ٢٢٠)

[٣] طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨/ ٨١).

وهو قرشي النسب، أصله من طبرستان، ومولده في الري وإليها نسبته، ويقال له (ابن خطيب الريّ) رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان، وتوفي في هراة. أقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها، توفي في مدينة هراه سنة (٦٠٦هـ)[١].

ب- تفسير القرآن العظيم للإمام السخاوي

علي بن محمد بن عبد الصمد الهمدانيّ المصري السخاوي الشافعيّ، أبو الحسن، علم الدين: وُلِدَ سنة ثمان أو تسع وخمسين وخمسمائة، وسمع بالثغر من السلفي، وَأَبِي الطّاهر بْن عَوْف. وبمصر من أَبِي الجيوش عساكر بْن عَلِيّ، وأَبِي القاسم البُوصِيريّ، وإسماعيل بْن ياسين، وجماعة. وبدمشق من ابن طَبَرْزَد، والكِنْديّ، وحنبل. وسمع الكثير من الإمَام أَبِي القاسم الشّاطبيّ، وقرأ عَلَيْهِ القراءات، وعلى أَبِي الجود غياث بْن فارس، وعلى أَبِي الفضل مُحَمَّد بْن يوسف الغَزْنَوِيّ. وبدمشق عَلَى أبي اليمن الكندي، قرأ عليهما بـ " المبهج " لسِبْط الخيّاط، ولكن لم يسند عَنْهُمَا القراءات، فرأيتهم يقولون: إنّ الشّاطبيّ قَالَ لَهُ: إذا مضيت إلى الشّام فاقرأ عَلَى الكنْديّ ولا تَرْوِ عَنْهُ. وقيل: إنّه رَأَى الشّاطبيّ فِي النّوم فنهاه أن يُقْرِئ بغير ما أقرأه[٢].

---

[١] الأعلام للزركلي (٦/ ٣١٣).

[٢] تاريخ الإسلام ت بشار (١٤/ ٤٦٠).

وكان عالمًا بالقرآت والأصول واللغة والتفسير، وإمامًا علّامة، مقرِئًا، محقّقًا، مجوّدًا، بصيرًا بالقراءات وعِلَلها، ماهرًا بِهَا، إمامًا فِي النَّحو واللّغة، إمامًا فِي التّفسير، كَانَ يتحقّق بهذه العلوم الثلاثة ويحكمها. وله شعر رائق ومصنفات في القراءات والتجويد والتفسير. توفي سنة (٦٤٣هـ)[١].

ت- رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز للمؤلف عز الدّين الرّسعنيّ

هو عبد الرزاق بن رزق الله بن أبي بكر ابن خلف الجزري، أبو محمد، عز الدين الرسعني: وُلِد برأس عين سنة تسعٍ وثمانين وخمسمائة، وسمع " تاريخ بغداد " كلّه من أبي اليُمن الكِنْديّ، وسمع ببغداد من عبد العزيز بن منينا، وطبقته، وبحلب من الافتخار الهاشمي، وقدم دمشق مرة رسولاً، فقرأ عليه أبو حامد ابن الصّابونيّ جزءًا، فسمعه جماعة، وله شعرٌ رائق، وولي مشيخة دار الحديث بالمَوْصِل، وسمع برأس عين من أبي المجد القزوينيّ وغير واحد، وصنف تفسيراً حسناً يروي فيه بأسانيده، وله كتاب مقتل الحسين، وغير ذلك[٢]. مفسر، من علماء الحنابلة. كان عالم الجزيرة الفراتية في عصره. ورحل إلى بغداد ودمشق وحلب، في طلب الحديث، وولي مشيخة (دار الحديث) بالموصل. توفي سنة (٦٦١هـ)[٣].

---

[١] الأعلام للزركلي (٤/ ٣٣٢).

[٢] تاريخ الإسلام ت بشار (١٥/ ٣٨).

[٣] الأعلام للزركلي (٣/ ٢٩٢).

د- أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آيِ التَّنزيل

محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازيّ، زين الدين: صاحب (مختار الصحاح) في اللغة، فرغ من تأليفه أول رمضان سنة ٦٦٠ هـ وهو من فقهاء الحنفية، وله علم بالتفسير والأدب. أصله من الري. زار مصر والشام، وكان في قونية سنة ٦٦٦ وهو آخر العهد به. ومن كتبه: شرح المقامات الحريرية، وحدائق الحقائق، وأنموذج جليل في أسئلة وأجوبة من غرائب آي التنزيل توفي سنة: (٦٦٦ هـ)[١].

ذ- الجامعُ لأحكام القرآن تفسيرُ القرطبيّ

محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي: من كبار المفسرين. صالح متعبد. من أهل قرطبة. رحل إلى الشرق واستقر بمنية ابن خصيب (في شمالي أسيوط، بمصر) وتوفي فيها. من كتبه " الجامع لأحكام القرآن عشرون جزءا، يعرف بتفسير القرطبي[٢].

---

[١] الأعلام للزركلي (٦/ ٥٥).

[٢] الأعلام للزركلي (٥/ ٣٢٢).

إمام متفنّن متبحِّر فِي العلم، له تصانيف مفيدة تدلّ على كثرة اطّلاعه. توفي سنة (٦٧١هـ)[١].

ر- أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاويّ

هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي: قاض، مفسر، علامة. ولد في المدينة البيضاء (بفارس - قرب شيراز) وولي قضاء شيراز مدة. وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها.

من تصانيفه " أنوار التنزيل وأسرار التأويل، يعرف بتفسير البيضاوي، و" طوالع الأنوار " في التوحيد، و" منهاج الوصول إلى علم الأصول، وفي فقه الشافعية توفي سنة(٦٨٥هـ)[٢].

المبحث الرابع: مذهبه:

والمؤلف رحمه الله مذهبه حنفي كما أشار إلى ذلك الذهبي والصفدي[٣] والناظر في التفسير يجد المؤلّف يجتهد كثيرا ولا يفضّل التقليد كما يتضح ذلك عند تفسيره للآيات الأحكام.

---

(١) تاريخ الإسلام ت بشار (١٥/ ٢٢٩).

(٢) (أنظر): الأعلام للزركلي (٤/ ١١٠).

(٣) والوافي بالوفيات: (٢٩/١٦٤)، تاريخ الإسلام: (١٥/٨٤٨).

المبحث الخامس: شيوخه وتلاميذه:

لا شك أنّ كل العلماء درسوا على يد مشايخ زمانهم، وهي من سنن أهل العلم في التلقي، ومن هؤلاء الصفدي، إلا أن المصادر التي بين يديّ لا تذكر لنا أسماء شيوخه، لكنها ذكرت أنَّه كان طبيبًا وكانت له معرفة بالأدب والفقه [١].

كما أنّ المصادر التي بين يديّ لم تذكر أحدًا من تلاميذه.

المبحث السادس: مؤلفاته:

قال الذهبي: " بلغني أنَّ له أُرجوزة فِي الخلاف بين أبي حنيفة والشافعيّ"[٢][٣]، ولم يزد على ذلك شيئًا، وتابَعَهُ صلاحُ الدين الصفدي[٤]. وأضاف الزركليُّ قائلاً: " وكتابٌ سمَّاه (كشف الأسرار وهتك الأستار)[٥] . الذي نحن نحققه.

---

(١) معجم المؤلفين لكحالة: (٣٤٠/١٣).

[٢] تاريخ الإسلام للذهبي: ١٥/ ٨٤٨.

[٣] لم أعثر على هذا الكتاب من خلال بحثي.

[٤] أعيان العصر وأعوان النصر: ٥/ ٦٧١، والوافي بالوفيات: ١٦٤/٢٩.

[٥] الأعلام للزركلي: ٨/ ٢٥٦.

المبحث السابع: وفاته:

توفي رحمه الله سنة ست وتسعين وست مائة[1]، وقد ذكر صاحب أعيان العصر وأعوان النصر: مات في ثالث عشري المحرم، بالقاهرة، سنة ست وتسعين وستمائة[2]. وأيَضًا قال: قال شيخنا الذهبي: يوسف بن هلال بن أبي البركات، أبو الفضائل الحلبي الحنفي الفقيه. أديب عالم. بلغني أن له أرجوزة في خلاف بين أبي حنيفة والشافعي. توفي بالقاهرة.[3]

---

[1] الوافي بالوفيات (١٦٤/٢٩)، والأعلام: (٢٥٦/٨).

[2] أعيان العصر وأعوان النصر للصفدي: (٥/ ٦٧١) .

[3] الذَّهبيّ، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير والأعلام (٨٤٨/١٥)، أعيان العصر وأعوان النصر للصفدي: (٥/ ٦٧٢).

الفصل الثاني: دراسة عن كتاب كشف الأسرار وهتك الأستار

ويشتمل على ستة مباحث وهي:

المبحث الأول: أهمية الكتاب:

تكمن أهمية الكتاب بأسلوب المؤلف الاجتهادي الذي ابتعد عن كون كتابه جمعاً وتكراراً لما قيل، فقد أتى المؤلف رحمه الله بآراء واجتهادات لم يسبقه إليها أحد نتيجة اطلاعه الواسع وقراءته المستمرة، فهو يتكلم بالعقل ويدافع بالحجج والبراهين مع الاستشهاد بالقرآن.

المبحث الثاني: تأليف الكتاب:

بدأ بجمعه سنة ٦٦٥هـ بالشام، واكتملت منه نسخة في سنة ٦٦٩هـ، وحقق ودقق فيه إلى سنة ٦٧٣هـ، ثم انتقل إلى مصر فأضاف وحذف ما رآه موضع إضافة أو موضع حذف وتعديل، وبحث وطالع في نيف وخمسين كتاباً من كتب التفسير في القاهرة، وانتهى سنه ٦٧٦هـ.

كان يداوم على قراءته ليلاً ونهاراً مطالعة وتفكراً قرابة سبع سنوات، يضيف فيها ما يفتح الله به عليه مما هو غير موجود في كتب التفسير، وكان الفراغ من تبيضيه في القاهرة سنة ٦٨٦هـ.

قال المؤلف رحمه الله تعالى: " وبدأت بجمع هذا الكتاب من سنة خمس وستين وست مئة بالشام المحروسة وكَملت مِنهُ نُسخة في تمام سنة تسع وستين جمعت فيها كل ما أشكل عليّ وكل ما أريد تحقيقه والبحث عنه، ثمّ نظرت فيه متأملاً ومغيرًا إلى سنة ثلاثة وسبعين, ثم انتقلت إلى الديار المصرية فأصلحت منه ما رأيت إصلاحه وزدت ونقصت وبيّنت ما بان

لي من مشكلاته بعد البحث والمطالعة البالغة في نيف وخمسين كتابا من كتب التفسير، رأيت من ذلك بالمدرسة الفاضلية بالقاهرة ستة وثلاثين كتابًا, ومن ذلك التفسير المعروف بالمحيط خمسة وسبعون مجلّدًا لم أبق مشكلا أشكل عليّ إلا كشفت عنه في كل كتاب من هذه الكتب، ووفيت البحث فيه حقّه بجهد طاقتي, وذلك إلى سلخ سنة ست وسبعين، وكنت لا أنفكّ ليلاً ونهارًا إما مطالعًا أو مفكّرًا على كلّ حالة, وفي كل مكان بحيث لو أردت غير ذلك لم أقدر، وهذا الحال في جملة المدة المذكورة ثم عدت فيه سبع سنين كل مرة يفتح الله على قلبي من فضله ما يشاء مضافا إلى ما أجده في كتب التفسير أو أسمعه من علمائه، ثُمَّ لما رأيته قد قرب من الحالة التي ينبغي من أجلها أنْ أبيضه ولكني لم أكن جازمًا بصحة كل ما جئت به فيه بل بعض ذلك يحتاج إلى نظر خفت أنْ يبتغني الموت فأُسأل عن تأخير تبييضه فبيّضته على حاله ويكون لأولي النظر فيه حسن النظر معي أو من بعدي فاستخرت الله تعالى, وكان الفراغ من تبييضه في جامع الحاكم بالقاهرة المحروسة في نصف رمضان المعظم سنة ست وثمانين وستمائة، أحسن الله الخاتمة لكاتبه، وقارئه، وسامعه، وجميع المسلمين، آمين، والحمد لله وحده، وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين" [١] .

---

[١] كشف الأسرار وهتك الأستار النسخة مراد ملا: رقم النسخة(١٦٢)، رقم اللوحة (١٠٨٧).

المبحث الثالث: تحقيق عنوان الكتاب وتوثيق نسبته إلى مؤلفه.

عنوان الكتاب مكتوب على الصفحة الأولى من المخطوط الذي كتبه المؤلف رحمه الله "كشف الأسرار للشيخ الإمام جمال الدين الصفدي." وأيضًا ذكر اسم الكتاب في نهاية كتابه في وصيّته للناظر في تفسيره فقال: " سمَّيت هذا الكتاب كشف الأسرار وهتك الأستار " [١]. وقد أشار إلى ذلك الزركلي في كتابه الأعلام فقال: "وله كتاب سماه (كشف الأسرار وهتك الأستار)[٢] " وأيضًا ذكره كحّالة في معجم المؤلّفين: ومن آثاره أرجوزة في الخلاف بين أبي حنيفة والشافعي، وكشف الأسرار وهتك الأستار[٣].

المبحث الرابع: التعريف بكتاب كشف الأسرار وهتك الأستار ومكانته العلمية ومصادره.

لا شــكّ أَنَّ لكل كتاب في تراثنا قيمة لا تنكر، وهذه القيمة العلمية تختلف من كتاب لآخر، فلكلّ كتاب مميّزاته، وكلما ظهرت ناحيةٌ قيّمةٌ في كتاب تزداد قيمةُ الكتاب، ففي بعض الأحيان تزيد قيمة الكتاب بمؤلفه، وأحياناً تكون قيمة الكتاب بما فيه من العلوم، وتظهر قيمة هذا الكتاب من ناحيتين: أولاً؛ مؤلّفه كان ذا باع طويل في علوم شـــتّى،

---

[١] سمى كتابه بهذا الاسم لأنه يتناول الأسرار الآيات يحاول كشفها.

[٢] (انظر): الأعلام للزركلي: ٨/ ٢٥٦.

[٣] (انظر): معجم المؤلّفين: ١٣/٣٤٠.

وثانيًا:يفسّــر المؤلّف رحمه الله القرآنَ الكريمَ وفق محاســن اللغة ،والعقل، والنقل. وحســب ســياق الموضــوعات التي يتناولها المؤلّف رحمه الله يســتشــهد بأمثال العربية، والشــعر، والأحاديث الشــريفة، والقراءات القرآنية، وكثيرٍ من العلوم. قال المؤلّف رحمه الله في مقدّمة الكتاب: فليس للناظر فيه أن يفهمه بما عداه أو يعارضـه بشـيءٍ سواه. نُقل من أوراق وجدتْ تتضـــمّن بيان أكثر الأحكام وبعض حكم الكلام. ثم فتح الله على وارثها بالتمام فرأى أن يلخّص ما وصـــل إليه وفتح به عليه في مجموع يشـــتمل مفصّـــلًا على جميع نصّ الكتاب العزيز، وبيان ما أمكن من معانيه باللفظ الوجيز، مع التقيّد باللغة العربية في غريب مبانيه، والأحسن من تأويلها في عجيب معانيه، والنظر في ذلك بعقل مجرّدٍ عن الأهواء مطهّرٍ من دنس التقييد بالتقليد لذوي الآراء. ولما كانت طوارق الحدثَان وتغييرات الأزمان تقتضـــي فيه الزيادة والنقصـــــان، ويختلف فيه لاختلاف الأذهان، جعل جامعه للناظر فيه هذا الميزان. وهو أنّه مهما وجد فيه من تصــريف المباني خارجًا عن مقتضـــى اللغة فهو ســهو، ومهما رآى فيه من إيضـــــاح المعاني نائيًا عن صـــــحيح العقول فهو لغو، وعلى الناظر فيه خلع الأهواء ومجانبة الميل إلى أحد الآراء، بحيث لا يكون مقلدًا به أحدًا من خلق الله عز وجل في شـــيء يمكن تحقيقه ممّا دقّ أو جلّ، وأن يمنعه من غير أهله، ويضـــعه في محلّه، ولا يقصد بعلمه وتعليمه إلا وجه الرحمن.

أمّا عن مصـــــادر هذا الكتاب، ولعدم ذكر المصــــنف موارده، يجعل الباحث يبذل جهودًا كبيرةً أكثر ممّا يتوقع. وإن الناظر في تفسيره يجد أنّ المؤلفَ قد تأثر بعلماء عصـره من المفسـرين، ويمكننا أن نرى فيه هذا التأثرَ الواضـحَ في منهجه من خلال تفسـيره. لكنه صـاغ العبارة بأسلوبه ولم ينقل عن أحد . وعرضـتُ تفسيره على خمسة تفاسير من أمّات التفاسير وقد تأثر بها كثيرًا وهي:

جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري (ت: ٣١٠هـ).

هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: المؤرخ المفســـر الإمام. ولد في آمل طبرستان، واستوطن بغداد وتوفي بها. وعرض عليه القضـاء فامتنع، والمظالم فأبى. له (أخبار الرسل والملوك).[١]

الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (المتوفى:٥٣٨هـ).

هو محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشريّ، جار الله، أبو القاسم: من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب. ولد في زمخشر (من قرى خوارزم) وسافر إلى مكة فجاور بها زمنًا، ثم عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم) فتوفي فيها، وله ديوان شعر. وكان معتزلي المذهب مجاهراً شديد الإنكار على المتصوفة، أكثر من التشنيع عليهم في الكشاف وغيره.[٢]

---

[١] (انظر): الأعلام للزركلي (٦/ ٦٩).

[٢] (انظر): معجم الشعراء العرب (١/ ٦٧٦)، الأعلام للزركلي (٧/ ١٧٨).

مفاتيح الغيب للإمام الرازي (ت: ٦٠٦هـ).

هو محمد بن عمر أحمد بن الحسين أبو عبد الله فخر الدين الرازي أصله من طبرستان ومولده في الري ويقال له ابن خطيب الري، له مؤلفات كثيرة من أشهرها مفاتيح الغيب في التفسير وله كتاب المحصول في علم الأصول توفي في هراه[١].

الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (ت:٦٧١ هـ).

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبى بكر بن نوح الأنصاري الخزرجي كان مقره منية أبن خصيب (محافظة المنيا بمصر) توفى ودفن بها وله كتاب جامع أحكام القرآن في تفسير القرآن التفسير المشهور، الذي سارت به الركبان، والتذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة. سمع من ابن رواج، ومن الجميزي وعدة، وروى عنه بالإجازة ولده شهاب الدين أحمد.

قال الذهبي: إمام متفنن متبحر في العلم، له تصانيف مفيدة تدل على إمامته، وكثرة اطلاعه ووفور فضله[٢].

---

[١] (انظر): موسوعة الأعلام (١/ ٢٢٠).

[٢] (انظر): موسوعة الأعلام (١/ ٤٤٥)، طبقات المفسرين للسيوطي (ص: ٩٢).

أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي(ت: ٦٨٥هـ).

هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي: قاض، مفسر، علامة. ولد في المدينة البيضاء (بفارس – قرب شيراز) وولي قضاء شيراز مدة. وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها.

من تصانيفه " أنوار التنزيل وأسرار التأويل، يعرف بتفسير البيضاوي، و" طوالع الأنوار " في التوحيد، و" منهاج الوصول إلى علم الأصول، وفي فقه الشافعية[١].

مبحث الخامس: منهج المؤلف:

ذكر المؤلف في مقدمته إطاراً عاماً لأسلوبه فقال:"هذا ما وصل إليه فهم بعض عباد الله المجتهدين في معرفة مضمون نص كتاب الله وما اشتمل عليه من الحكم والأحكام بالمطابقة والالتزام، من غير عدول في شيء منه إلى ما هو خارج عنه مما هو مفهوم بالعقل أو معلوم بالنقل، فليس للناظر فيه أن يفهمه بما عداه، أو يعارضه بشيء سواه نقل من أوراق وجدت تتضمن بيان أكثر الأحكام وبعض حكم الكلام، ثم فتح الله على وارثها بالتمام فرأى تلخيص ما وصل إليه وفُتح به عليه في مجموع يشتمل مفصلاً على جميع نص الكتاب العزيز وبيان ما أمكن من معانيه باللفظ الوجيز، مع التقيد باللغة العربية في غريب مبانيه، والأحسن من تأويلها في عجيب معانيه، والنظر في ذلك بعقل مجرّد عن الأهواء، مطهّر من دنس التقييد بالتقليد لذوي الآراء".

---

[١] (انظر): الأعلام للزركلي (٤/ ١١٠).

وبعد هذه المقدمة يجعل تمهيداً للكتاب عبارة عن شرح لأقسام الكلام من حيث تكونه من اسم وفعل وحرف، ثم يتطرق إلى تبيين منشأ الخلاف في الأمة (ويفندهم واحداً واحداً) وله ثماني صور:

- اشتراك الألفاظ والمعاني.
- الحقيقة والمجاز.
- الإفراد والتركيب.
- الخصوص والعموم.
- الرواية والنقل.
- الاجتهاد فيما لا نص فيه.
- الناسخ والمنسوخ.
- الإباحة والتوسع.

ثم يتحدث بإسهاب في تفسير قوله تعالى (الم) عن الحروف ومعانيها وإعجامها وتعدادها، ثم يتكلم عما جاء في القرآن الكريم من حرف واحد مثل (ق، ن) وما جاء على حرفين (طه) وبقيّة الحروف المقطعة.

ثم يقسم كلامه عن الحروف المعربة والمعجمة ومعانيها إلى قسمين؛ قسم يثبت فيه فصولاً في الحروف المعجمة وما يتعلق بها، وقسم يتحقق فيه أمر الحروف الكتابية وما صح وحسن. وبعد ذلك يبين منهجه بإيجاز، ومن خلال استقراءٍ عام للكتاب نلخّص منهجه على الشكل الآتي:

لا يتكلم على أسباب النزول[١]، ويعود للأحسن لا الحسن في بيان حكم من الأحكام أو معنى من المعاني، ويطابق بين أحسن المعاني وأحسن الألفاظ الدالة عليه، ويأخذ الأقرب لحقيقة المعنى، ونراه لا يقلّد في العربية كل نقلّ ويتحقق من الألفاظ مع موافقة أرباب اللغة، ويذكر فوائد ووصايا في مواضع يجدها لائقة بالذكر

متصلة بالمعنى الذي يشرح عنه[٢]، كما أنه يتجنّب التفسير بالرأي والقياس، ويبين غريب الألفاظ في اللغة ويفصل ما احتاج إلى تفصيل[٣]،

---

[١] – سورة المائدة بسم الله الرحمن الرحيم قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) العقد ضد الحل والكلام مطلق ولما كان العقد بالحلق أو باليد أو بغير ذلك مما يعتقده الإنسان أو يعقده على نفسه كل ذلك يقال له عقد. [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٦٠، اللوحة:٢]

[٢] – (فويل للذين كفروا من يومهم الذي يوعدون): وإذ قد نجزت هذه السورة فلنذكر كلاماً مفيداً لم أزل طول عمري أتطلبه حتى وقعت بكتاب يقال له جواب مسألة الأمير عضد الدولة في حسن إرادة الله تعالى بخلق الخلق وإنشاء الأنام لأبي عبد الله البصري رضي الله عنه وقد ذكر فيه ما تقول الفرق الضالة ورد عليهم هذه وصية نافعة يجب أن يكون العمل مصحوباً عند حل المشكلات وتأمل المقولات إذا أردت فهم مثل هذه الدقائق ولم يكن عندك من علم الأصول الصحيحة قاعدة تنبهك على الحق وتنقذك إلى الأحق فيجب أولاً أن تمحو ما في نفسك وتتلقى ما تريد عرفانه تلقي تقليد ثم تبحث به مع نفسك بحث من أحسن الظن به وأساء الظن بما كان في نفسه مما يناقضه إلى أن يفهمه ويفهمه ويقيم الدليل على صحته. [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٦٢، رقم اللوحة:١٧٠]

[٣] – (وأحضرت الأنفس الشح) وهو رتبة في البخل بالشيء اليسير يقال فلان عنده مشاحة إذا أعطا ما عليه مائلاً إلى نقص يسير في الميزان، والشح في الوزن ضد الراجح بفتح الشين وتقديره والصلح ببعض المال خير وقد أحضرت الأنفس الشح أي حين أحضرت فلما حضر الشح في نفسه ونفسها أمرهما بالصلح. [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٥٥٨].

أو كان حمّال أوجه إن احتاج الأمر لذلك[1]، ونجده يستشهد بالشعر في مواضع متعددة[2]، ونراه يفسّر القرآن بالقرآن في مواضع متفرقة، ويربط بين الآيات بأسلوب واضح[3]، وعند ذكر الأقوال يتجنب الحديث عن قائليها، وعلّل ذلك بالاختصار، ويتطرق لأقوال الفلاسفة أحياناً

---

(١) – (قل أرأيتكم) تقول العرب أرأيتك يا فلان بمعنى أرأيت نفسك فالتاء في أرأيتك والكاف لمخاطب واحد ويقال أرأيتكم والمعنى أرأيتموكم وإنما جاء بصورة من كأنه قال أرأى كل واحد منكم إياكم قال الكرماني: هي كلمة استفهام وتعجب ليس لها نظير فالكاف فيها حرف خطاب لا محل له من الإعراب والتاء قبلها ضمير الفاعل لزم طريقه واحداً استثقالاً للجمع بين علامتي خطاب ومعناه تنبه وتفكر، (إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة أغير الله تدعون) أخبروني (إن كنتم صادقين) في الإخبار. [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٦٠، رقم اللوحة:٩٨]

(٢) – (يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحاً) النصوح هو الناصح وهذا الوزن يؤتى به للمبالغة كقول الشاعر:

ضروب بأطراف الأسنة والقنا

فالنصوح صفة الرجل المبالغ في النصح والمعنى توبة من نصوح ونصب لفقد أن الخافض إشارة إلى التائب الذي نصح نفسه بصدق التوبة فالنصوح صفة الرجل لا صفة التوبة ولهذا لم يقل نصوحة والناصح الخالص من العسل وغيره ويقال ناصح الجيب بمعنى نقي القلب. [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٦٢، رقم اللوحة:٣١٤]

(٣) – (اذكر ربك إذا نسيت) أي إذا نسيت استثناءً فاذكر ربك مستغفراً [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٦٠، رقم اللوحة:٥٦٠]، وهذا كقوله (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنبوهم) [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٣٦٢] ولما كان نسيان الاستغفار مخالفة علمه ههنا الذكر الذي هو ههنا الاستغفار عن النسيان ويكون قوله (عسى أن يهديني ربي) وتمامه أمراً بترك الشيء الذي لم يقارنه الاستثناء وبالإعراض عنه إلى ما يهد الله إليه ولفظ القرآن أدل على المعنى الأول والله أعلم. [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٦٠، رقم اللوحة:٥٦٠].

في الأماكن التي تدعم فكرته[١]، ويردّ عليهم فيما خالف الشرع[٢]، وبعد الشرح اللغوي للآيات يستخدم كلمة (اعلم، واعلم) للتفصيل[٣] وذكر ما فيه اختلاف آراء، وعند ورود آيات الأحكام نراه يفصّل فيها ويشرحها شرحاً وافياً، ويعرض فيها أحياناً وجه الشافعي بمنهج ليس مختصراً

---

[١] – لكن الكتابة كما قال جالينوس كلام ميت يتناوله قارئه كيف شاء وكلام المخاطب حي يمكن صاحبه أن ينصره حتى يبلغ به غرضه.

[٢] – ولما كانت سورة الكافرون رداً على المشركين جاءت سورة الإخلاص رداً على من قال عزير ابن الله والمسيح ابن الله ولزم من مفهومها الرد على كل ملحد من الفلاسفة والنصيرية والحلولية وأمثالهم ممن يدعي أن الله هو الكل وقد بينا فيما تقدم بطلان ذلك كله وحسبنا الله ونعم الوكيل.

[٣] – (وما كنتم تكتمون) [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٤٦] فإن قيل كيف جاز للملائكة أن تنكر على الصانع أو تفتخر على مصنوعه بين يديه والقدح في المصنوع قدح في الصانع اعلم أن قدحهم في آدم لم يكن من قصدهم وإنما كان قصدهم الاطلاع على حكمة الصانع في كونه يخلق من علم منه أنه يفسد في الأرض إذ من فعل من يفعل الخير كالملائكة كيف يفعل من يفعل الشر كالبشر فسألوا متعجبين وذلك لعظمة الصانع في أنفسهم وأنه يجل عن ذلك ولا حرج على المتعجب إذا سأل سؤال المنكر وليس بمنكر وهذا كقوله (أنى يكون لي غلام) [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٣٢٢] فأجابهم سبحانه (إني أعلم ما لا تعلمون) أي ليس كما تظنون لأني لا أعمل إلا بعلم. [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٤٢].

مخلاً ولا مطولاً مملاً[١]، ونجد تكرار عبارة (وفي التوراة) عند الحديث عن القرون الغابرة[٢]، وترد بعض المسائل ويجيب عنها بقوله (فإن قيل، قلنا)،
وغير ذلك من العبارات الدالة على عرض وسرد أقوال المخالفين[٣].

---

[١] – (أو لامستم النساء) يفهم من هذه القراءة المفاعلة أي لمستها ولمسته والمشار إليه لمس استلذاذ وهذا ينقض الوضوء أما إذا ناولها حاجة أو لمسها بطريق العرض أو لمسته من غير قصد للذة أو لما يتعلق بالجماع فلا بأس ومن قرأ لمستم يفهم من قراءته إشارة إلى ما يبدو منه بمفرده كما لو كانت غافلة ويلزم عما يبدو ههنا كذلك فيكون التحريم لازماً للامس سواء كان واحداً أو اثنين، ولما كان الجماع يوجب الغسل والجنابة هي الجماع بعينه وقد تقدم حكمها قلنا إن المراد باللمس ليس كناية عن الوطء وهو مذهب الشافعي، ولما قراءة أبو حنيفة كناية عن الوطء جاز اللمس. [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٤٩٠].

[٢] – (لا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين) ومن نهي عن القرب كيف يجوز له أكثر وقد قيل في الشجرة عدة أقوال أثبت لك بعضها ههنا لتعلم فمن ذلك مكتوب في التوراة إلى يومنا هذا أنها شجرة المعرفة فقال إن الله عز وجل غرس جنة عدن وجعل آدم الذي خلقه من الأرض هناك، وفي التوراة مكتوب أن حوا طعمت آدم وأن الثعبان هو الذي وهو الذي بطريقه أخطأ آدم فهذا معنى ما فيها. [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٤٦].

[٣] – (من ربك ذلك هو الفوز العظيم) [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٦٢، رقم اللوحة:٩٨] فإن قيل ما معنى الاستثناء بقوله (إلا الموتة الأولى) [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٦٢، رقم اللوحة:٩٦] وقد علمنا أنهم لا يدخلون الجنة إلا بعد البعث ولا يكون البعث إلا بعد الموت فالجواب أنه لما قال تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء) [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٣٧٦] عارضه قوله تعالى (كل نفس ذائقة الموت) [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٣٧٨] فبين الله بقوله عن أهل الجنة (إلا الموتة الأولى) [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٦٢، رقم اللوحة:٩٦] أن الشهداء ذاقوا الموتة الأولى ولكن الله أحياهم في البرزخ إلى يوم يبعثون أحياء والدليل على أنهم ذاقوا الموتة الأولى بالقتل قوله تعالى (فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم) [نسخة مراد ملا، رقم النسخة:١٥٩، رقم اللوحة:٢٤٨–٢٥٠] وهم الشهداء كما بيناه دون ما قيل.

المبحث السادس: وصف نسخ الكتاب:

وهي على نوعين نسخ كاملة وأجزاء متفرقة:

أولاً: النسخ الكاملة:

النسخة الأولى: رمزها: (أ)

وهي مسودة المؤلف التي كتبها بيده، موجودة في أربعة أجزاء مجموع عدد ألواحها ١٠٨٨ لوحة، عدد الأسطر في كل لوحة: ٢٠ سطرًا.

عدد الكلمات في السطر: متفاوت.

الآيات مكتوبة باللون الأحمر، وعلى الهوامش الكثير من التعليقات والحذف والإضافة، كتبها المؤلف سنة ٦٦٨هـ وانتهى من كتابتها سنة ٦٦٩هـ، وقد راجعها نحو سبع مرات كما هو مقيد في آخر النسخة.

لوحة العنوان من نسخة المؤلف من مكتبة مراد ملا

اللوحة الأولى من نسخة المؤلف من مكتبة مراد ملا

اللوحة ما قبل الأخيرة من نسخة المؤلف من مكتبة مراد ملا

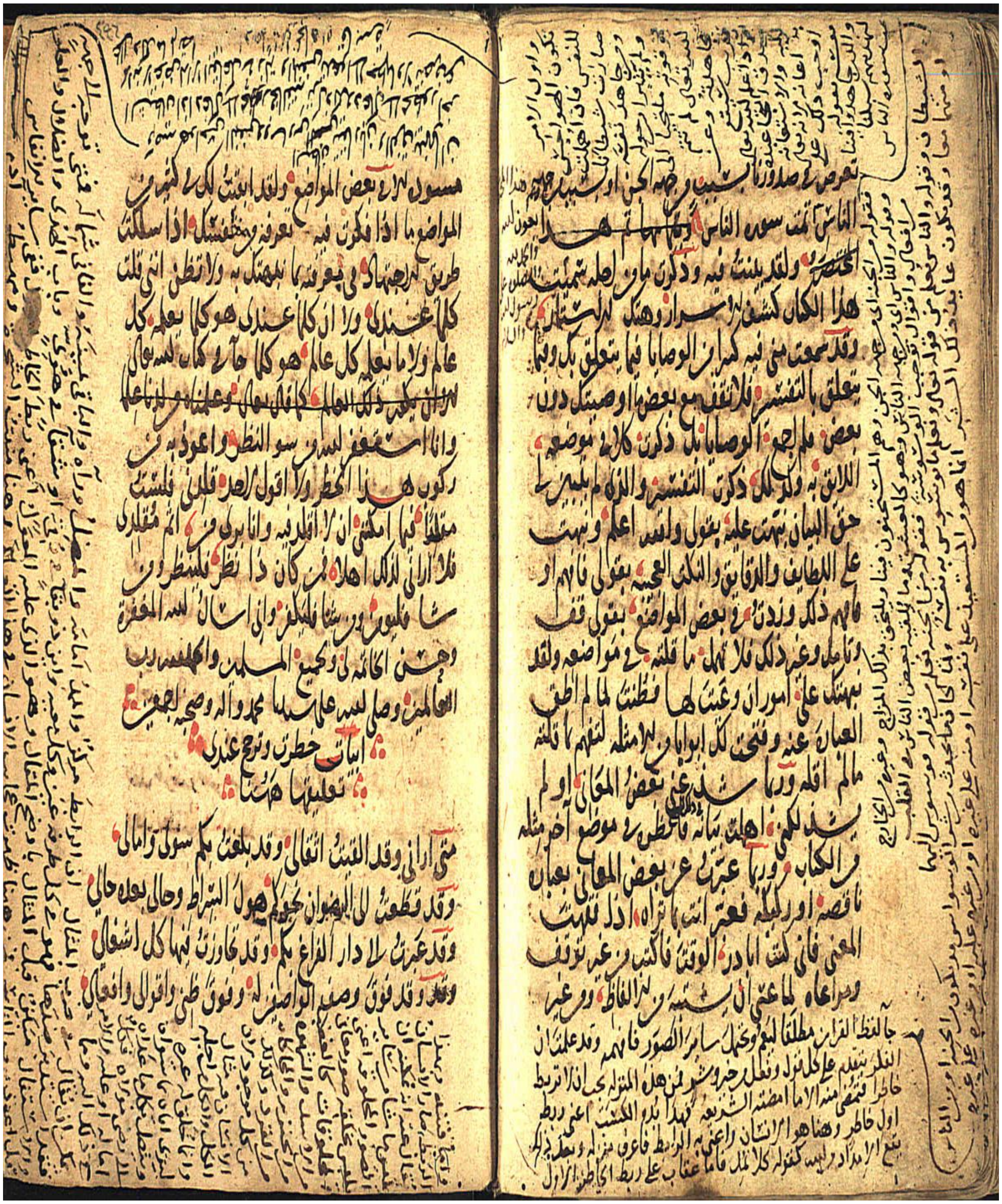

اللوحة الأخيرة من نسخة المؤلف من مكتبة مراد ملا

النسخة الثانية: رمزها: (ب)

نسخة كاملة في جزأين، الجزء الأول في ٤٧٦ لوحة، عدد الأسطر: ٢١ سطر، عدد الكلمات في السطر: ١٦ كلمة تقريباً.

والجزء الثاني في ٤٨٣ لوحة، عدد الأسطر: ٢١ سطر، عدد الكلمات في السطر: ١٦ كلمة تقريباً، مكتوبة بخط مقروء واضح، أسماء السور وبعض الكلمات مكتوبة باللون الأحمر، النسخة مقابلة ويوجد على الهوامش تصحيحات.

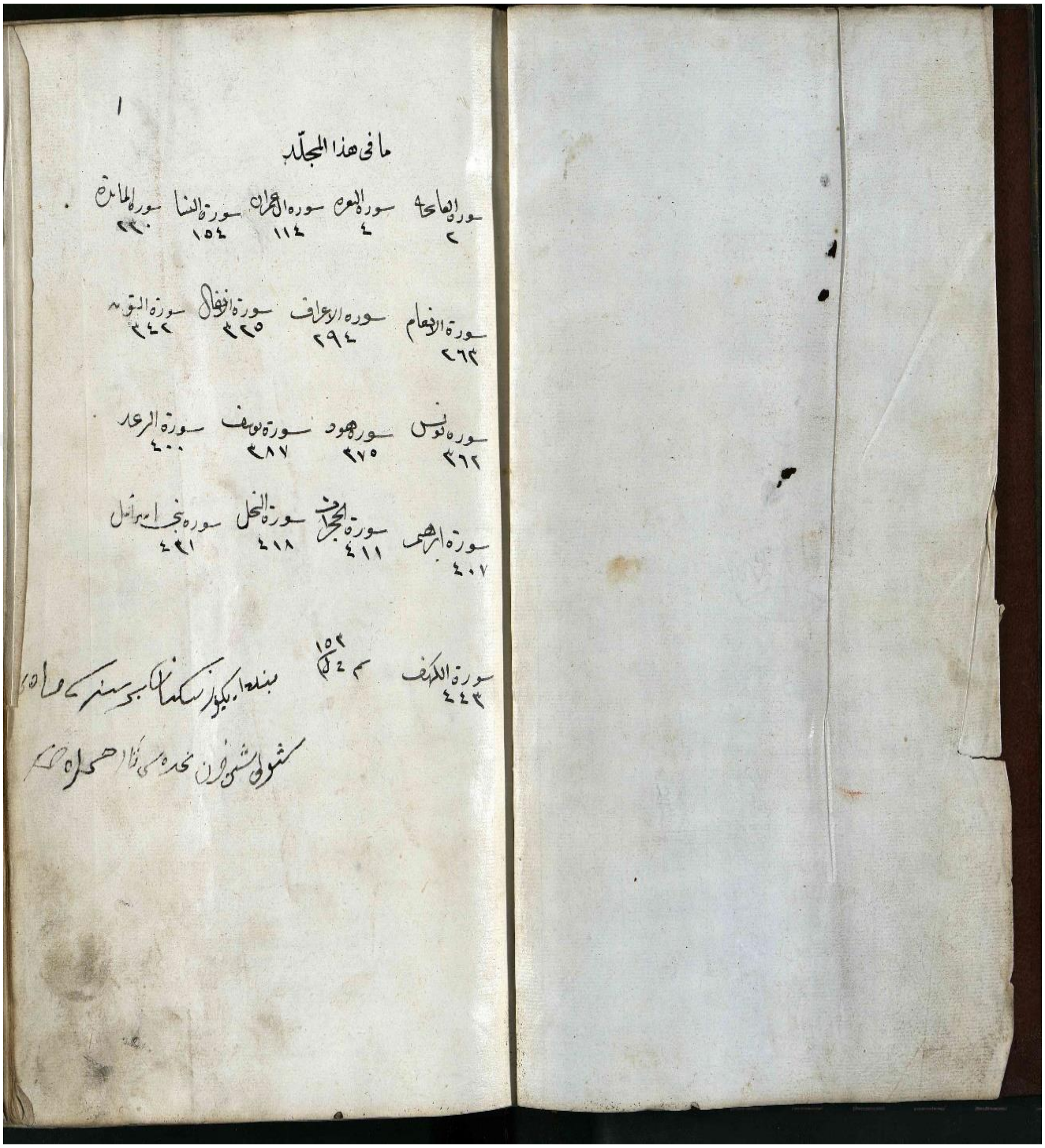

ما فى هذا المجلد

سورة الفاتحة ٢ سورة البقرة ٤ سورة آل عمران ١١٤ سورة النسا ١٥٤ سورة المائدة ٢٢٠

سورة الأنعام ٢٦٣ سورة الأعراف ٢٩٤ سورة الأنفال ٣٢٥ سورة التوبة ٣٤٢

سورة يونس ٣٦٢ سورة هود ٣٧٥ سورة يوسف ٣٨٧ سورة الرعد ٤٠٠

سورة ابرهيم ٤٠٧ سورة الحجر ٤١١ سورة النحل ٤١٨ سورة بنى اسرائيل ٤٢١

سورة الكهف ٤٤٣

فهرس المجلد الأول من نسخة رئيس الكتاب

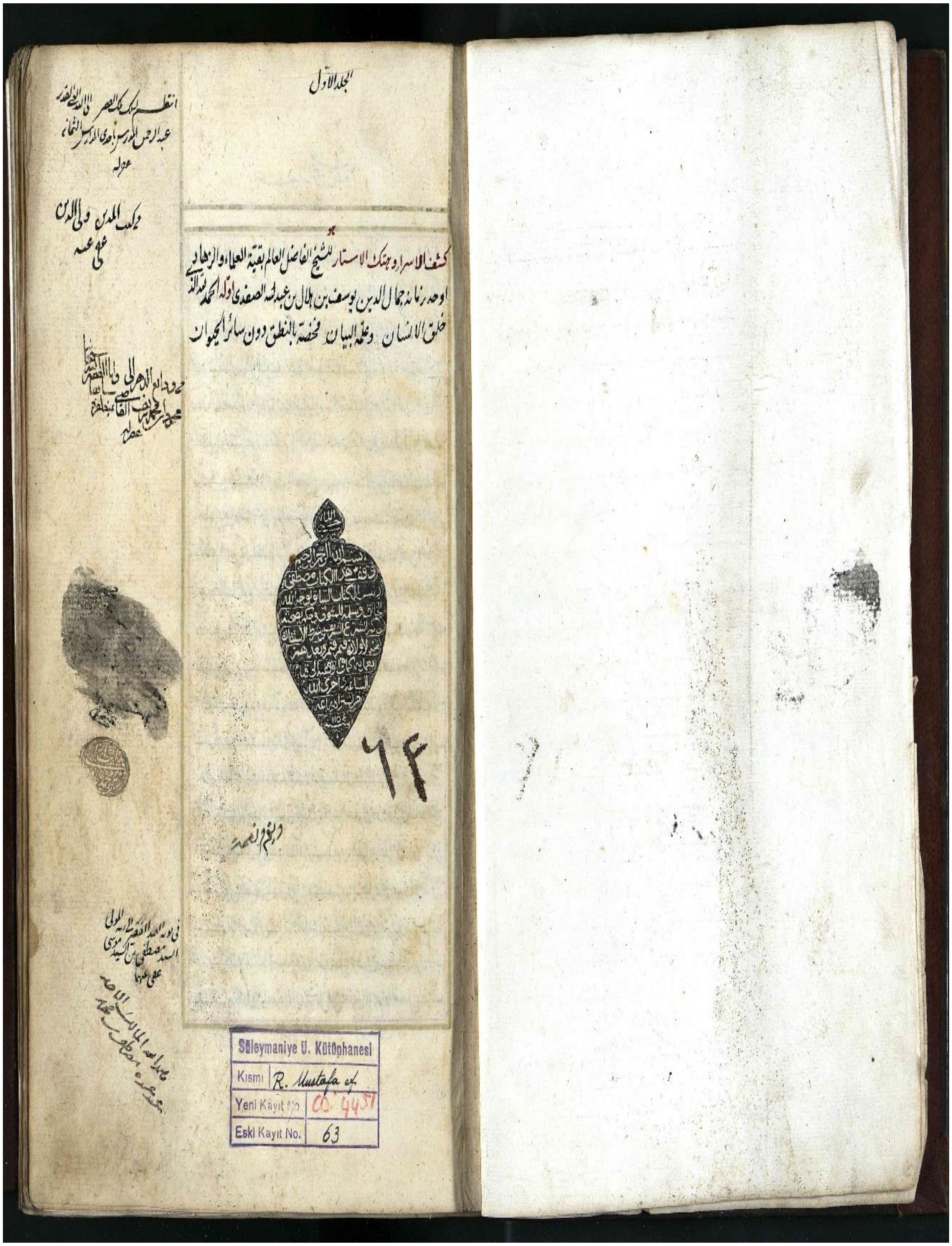

صفحة العنوان من المجلد الأول من نسخة رئيس الكتاب
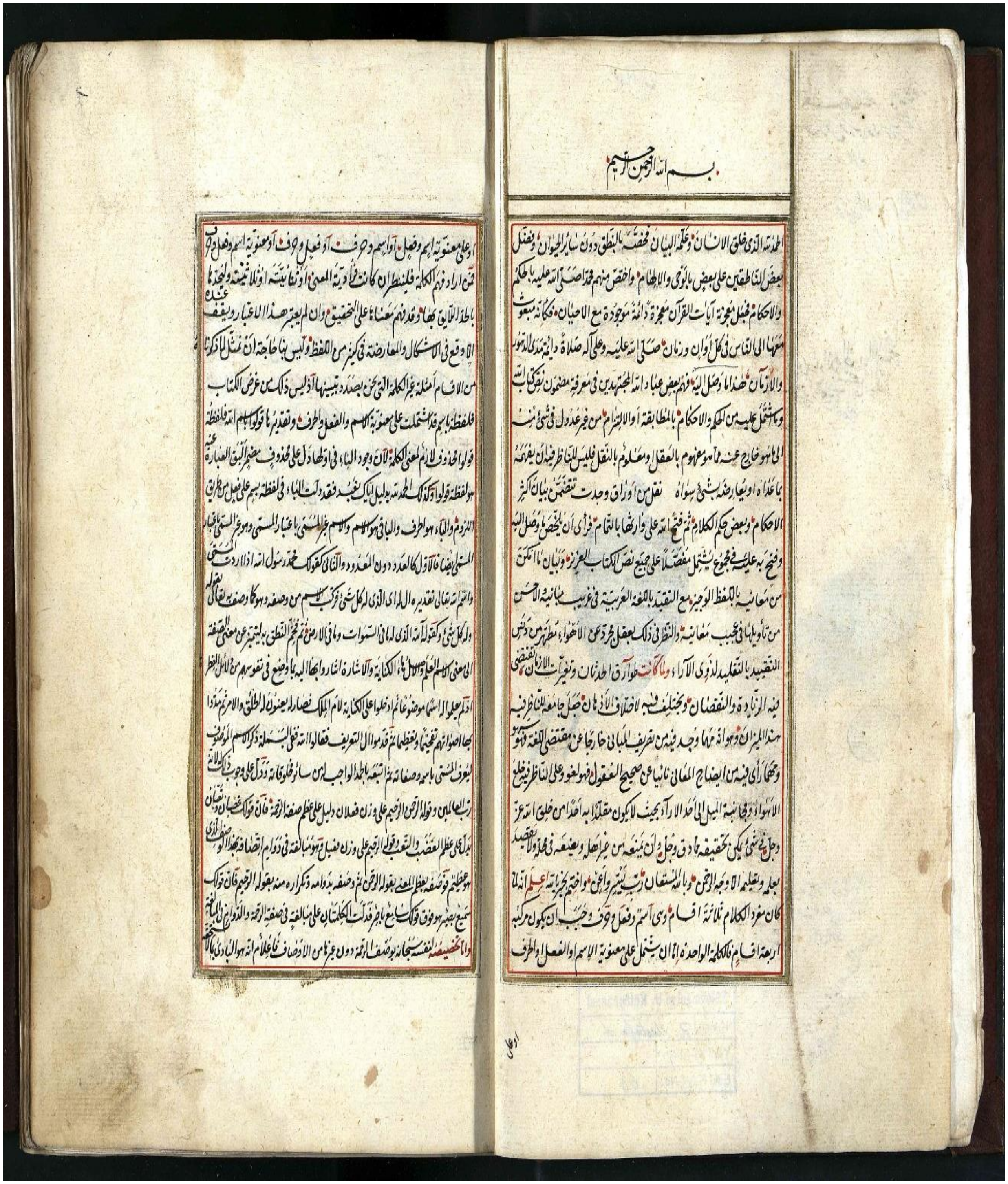
اللوحة الأولى من المجلد الأول من نسخة رئيس الكتاب
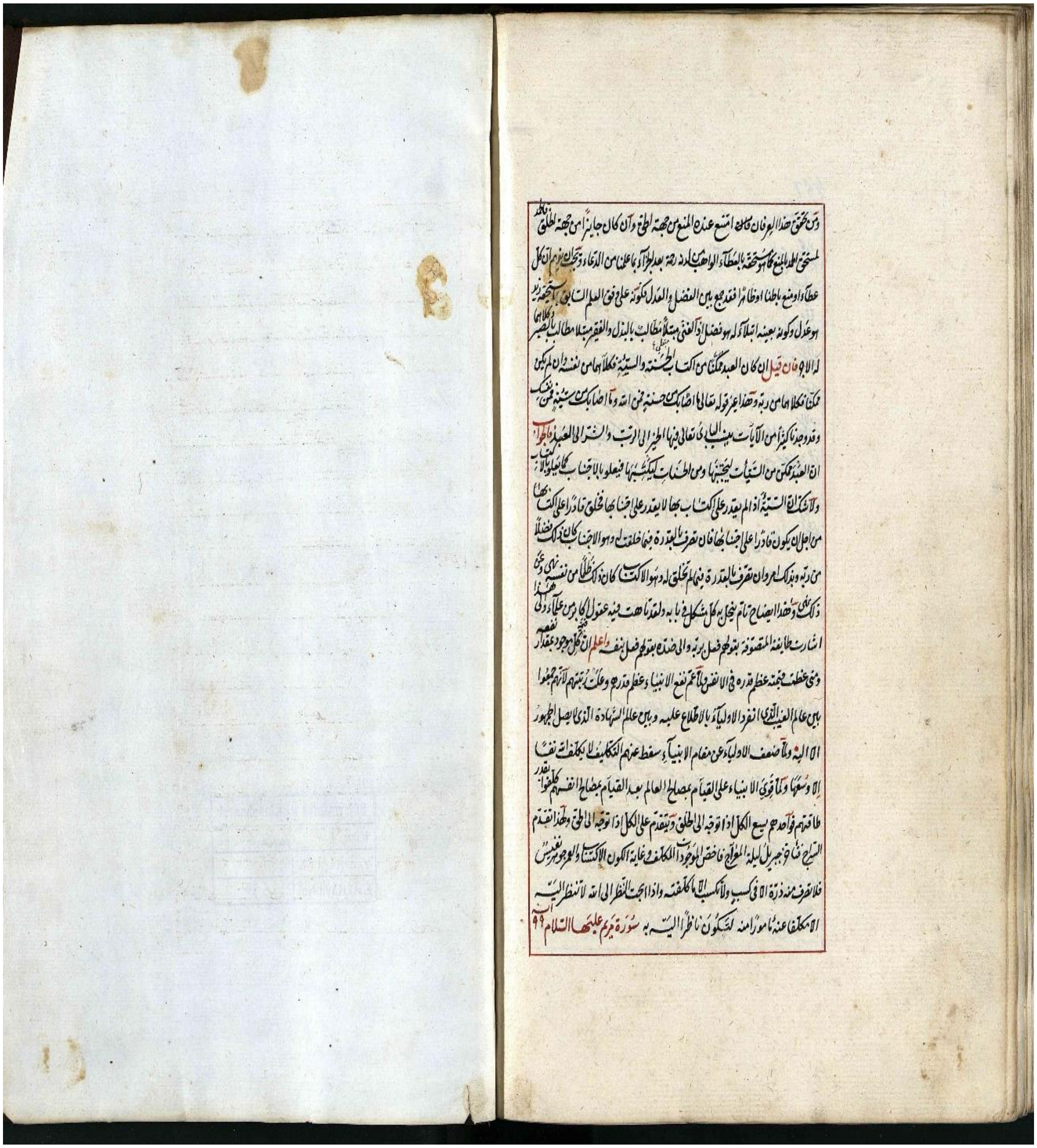
اللوحة الأخيرة من المجلد الأول من نسخة رئيس الكتب

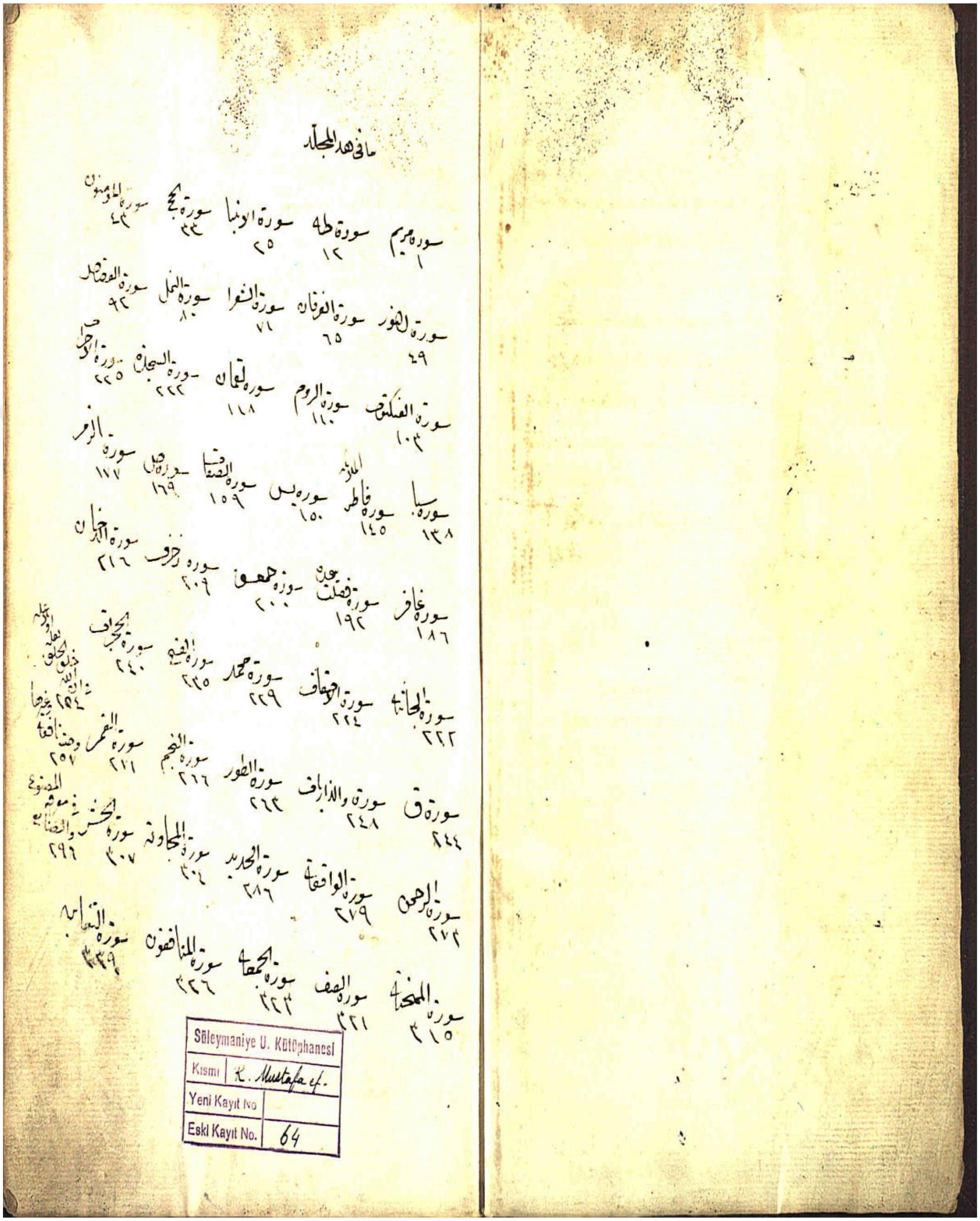

ما في هذا المجلد

سورة مريم ١ سورة طه ١٢ سورة الأنبياء ٢٥ سورة الحج ٣٣ سورة المؤمنون ٤٣

سورة النور ٤٩ سورة الفرقان ٦٥ سورة الشعراء ٧١ سورة النمل ٨٠ سورة القصص ٩٢

سورة العنكبوت ١٠٣ سورة الروم ١١٠ سورة لقمان ١١٨ سورة السجدة ١٢٢ سورة الأحزاب ١٢٥

سورة سبأ ١٣٨ سورة فاطر الملائكة ١٤٥ سورة يس ١٥٠ سورة الصافات ١٥٩ سورة ص ١٦٩ سورة الزمر ١٧٧

سورة غافر ١٨٦ سورة فصلت ١٩٢ سورة حمعسق ٢٠٠ سورة زخرف ٢٠٩ سورة الدخان ٢١٦

سورة الجاثية ٢٢٢ سورة الأحقاف ٢٢٤ سورة محمد ٢٢٩ سورة الفتح ٢٣٥ سورة الحجرات ٢٤٠

سورة ق ٢٤٤ سورة والذاريات ٢٤٨ سورة الطور ٢٦٣ سورة النجم ٢٦٦ سورة القمر ٢٧١

سورة الرحمن ٢٧٢ سورة الواقعة ٢٧٩ سورة الحديد ٢٨٦ سورة المجادلة ٣٠٤ سورة الحشر ٣٠٧

سورة الممتحنة ٣١٥ سورة الصف ٣٢١ سورة الجمعة ٣٢٣ سورة المنافقون ٣٢٦ سورة التغابن ٣٢٩

Süleymaniye U. Kütüphanesi
Kısmı R. Mustafa Ef.
Yeni Kayıt No
Eski Kayıt No. 64

فهرس المجلد الثاني من نسخة رئيس الكتاب

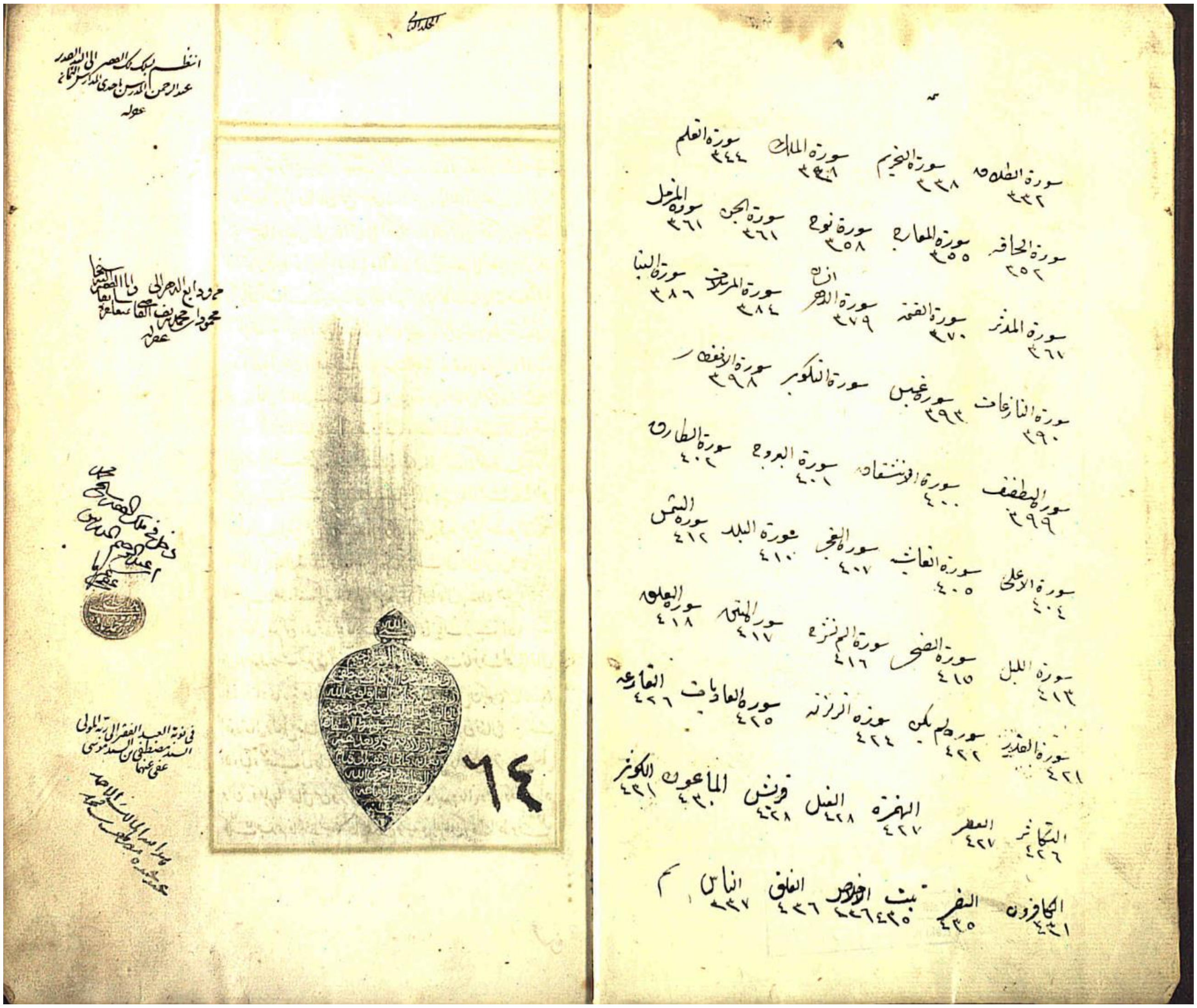

فهرس المجلد الثاني من نسخة رئيس الكتاب

اللوحة الأولى من المجلد الثاني من نسخة رئيس الكتاب

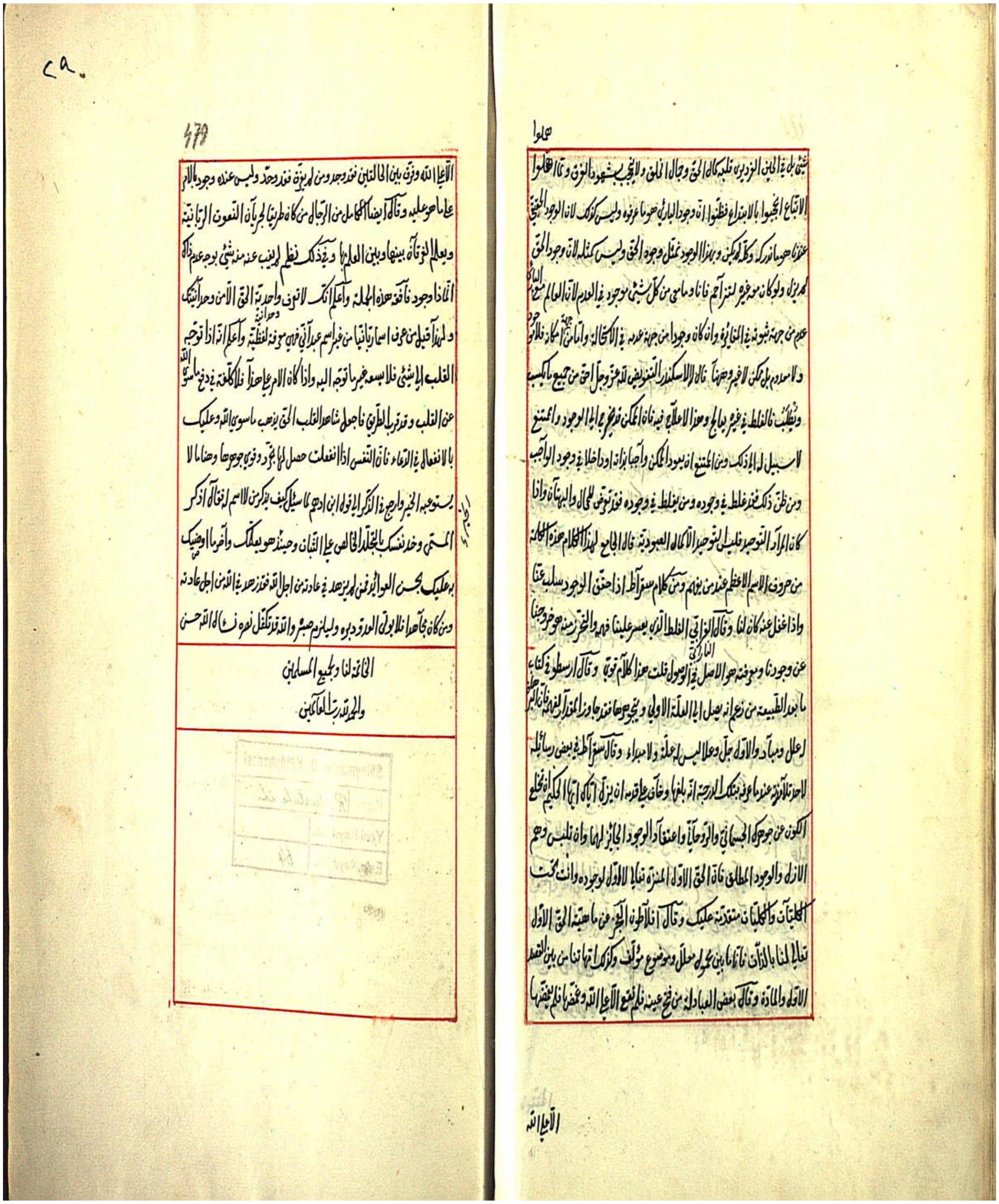

اللوحة الأخيرة من الجزء الثاني من نسخة رئيس الكتاب

النسخة الثالثة: رمزها:(ج)

نسخة كاملة في مجلد واحد، تقع في ٥٢٥ لوحة، منسوخة سنة ١٠٨٩هـ،

عدد الأسطر: ٣٣ سطراً.

عدد الكلمات في السطر: ١٧ كلمة تقريباً.

مكتوبة نسخ جميل، أسماء السور والعناوين وبعض الكلمات مكتوبة باللون الأحمر، والآيات مميزة بخط أحمر فوقها، النسخة مقابلة ويوجد على الهوامش تصحيحات وبعض التعليقات.

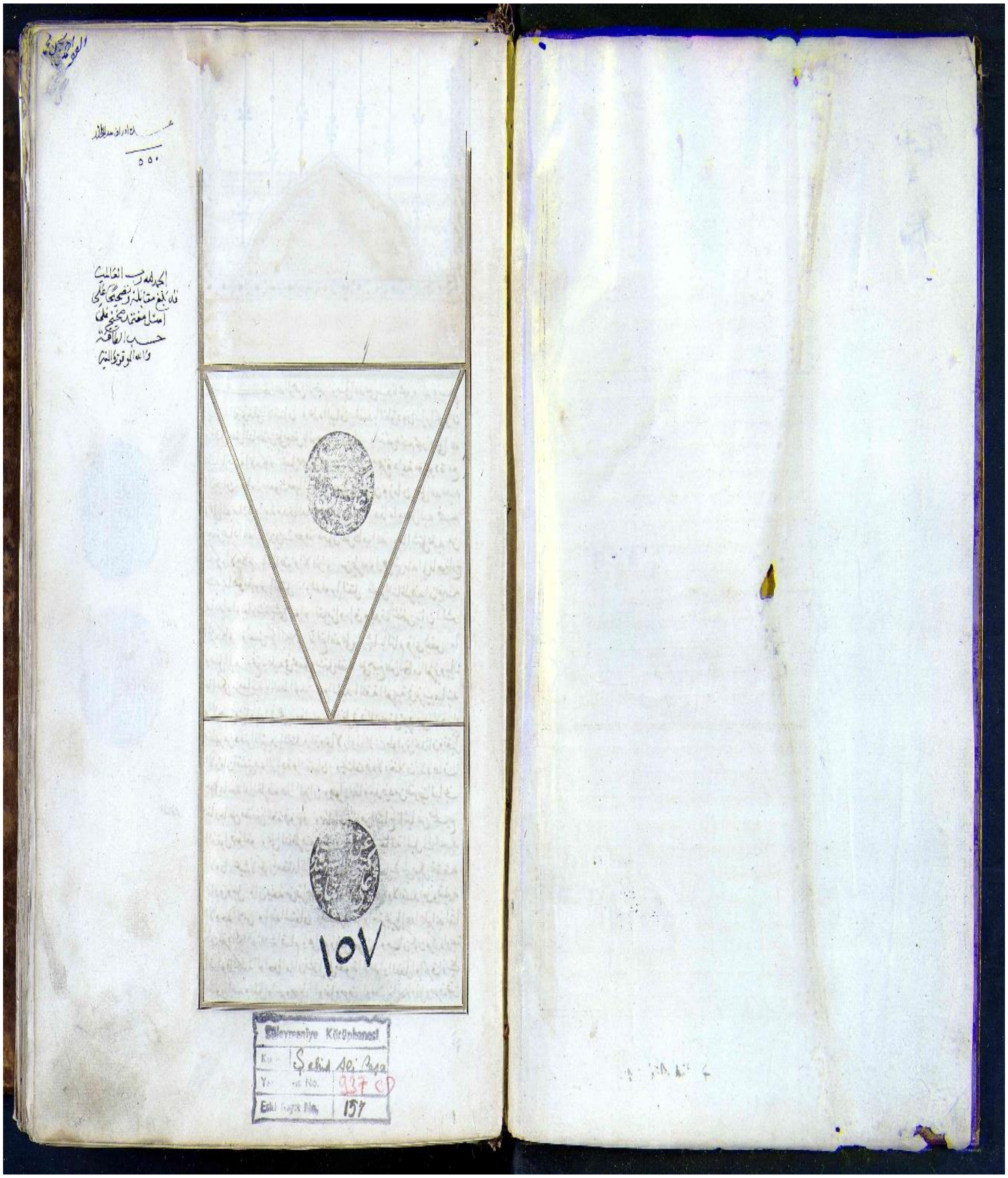

لوحة العنوان من نسخة شهيد علي باشا

اللوحة الأولى من نسخة علي باشا

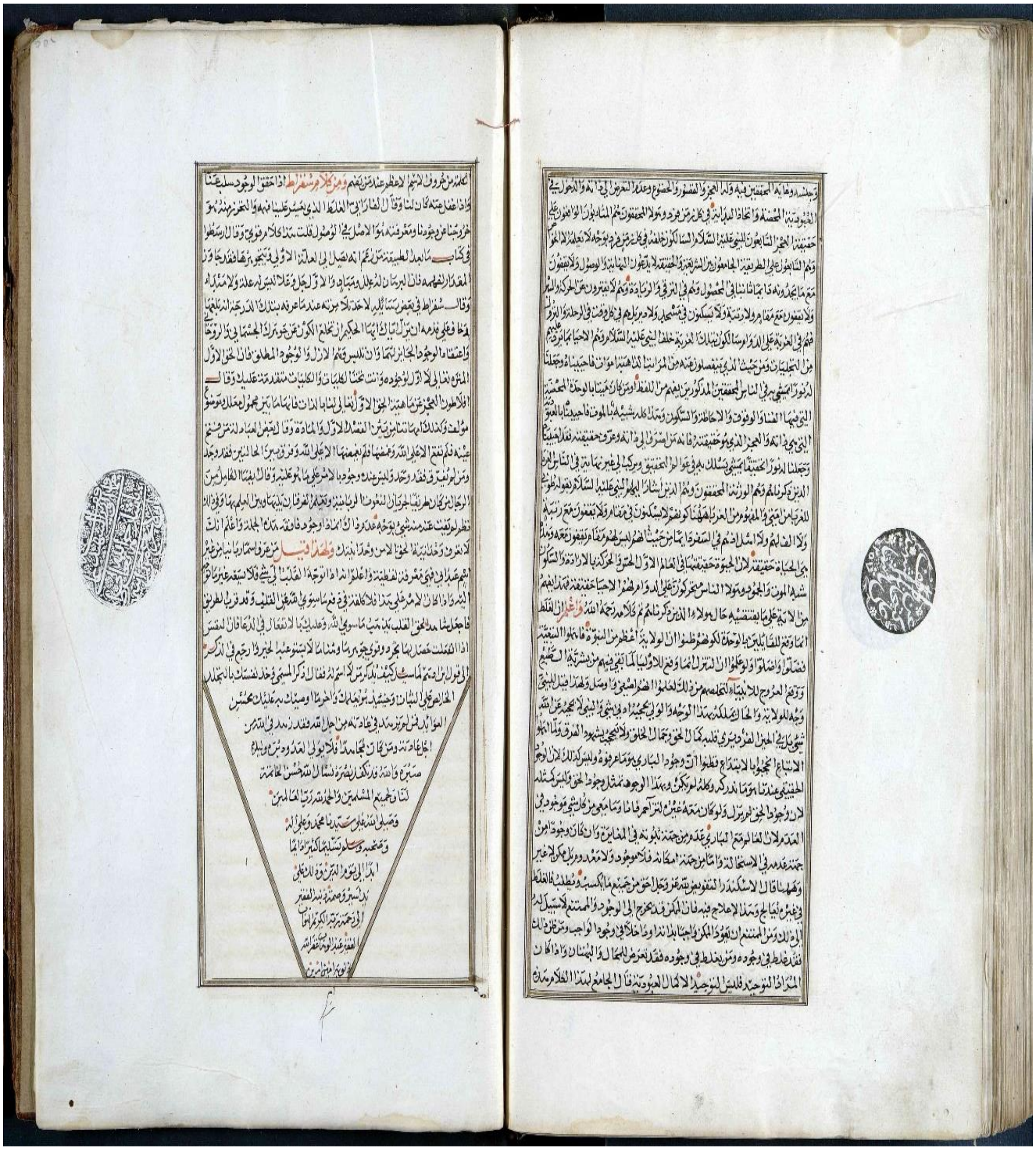

اللوحة الأخيرة من نسخة علي باشا

ثانيًا المخطوطات لم أستخدمها في التحقيق:

أ- النسخة مكتبة نور عثمانية: في اسطنبول/ تركيا، والتي تحمل الرقم (**٤١٥**)، بتسلسل (٢٩٧)، وكتبت بخط النسخ، ولا تخلو من السقط ايضا، وهي كاملة واضحة.

وهي تتكون من (٥٦٣) لوحة، وضمّت كل صفحة من صفحاته (٣٣) سطراً، ومعدل الكلمات في كل سطر (١٧) كلمة تقريباً.

ب- أيضًا النسخة نور عثمانية: والتي تحمل الرقم (**٤١٦**)، بتسلسل (٢٩٧)، وكتبت بخط النسخ، ولا تخلو من السقط أيضًا، وهي كاملة واضحة .

وهي تتكون من (٤٣٦) لوحة، وضمت كل صفحة من صفحاته (٣٩) سطراً، ومعدل الكلمات في كل سطر (١٩) كلمة تقريباً.

ثالثًا الأجزاء المتفرقة:

النسخة الأولى: هذا الجزء فقط من سورة مريم إلى سورة الناس، منسوخة سنة ٦٩١هـ، موجودة في ٢٨٠ لوحة، الآيات مكتوبة باللون الأحمر.

النسخة الثانية: هذا الجزء من سورة مريم إلى سورة الزمر، موجود في ٢٢٧ لوحة.

النسخة الثالثة: هذا الجزء من سورة الفاتحة إلى نهاية سورة الكهف، منسوخة سنة ١١٨١هـ، موجودة في ٢٧٣ لوحة، الآيات مكتوبة باللون الأحمر.

النسخة الرابعة: هذا الجزء من سورة الأعراف إلى نهاية سورة الشعراء، موجود في ٢٥٠ لوحة، رؤوس الآيات مميزة بخط أحمر فوقها.

النسخة الخامسة: هذا الجزء من سورة الفاتحة إلى نهاية سورة الكهف، موجود في ٣١٨ لوحة، مكتوبة بخط نسخ واضح، والآيات مكتوبة باللون الأحمر، ويوجد على الهوامش تصحيحات وبعض التعليقات.

النسخة السادسة: موجودة في جزأين، الأول من سورة الفاتحة إلى نهاية سورة النساء، والثاني من سورة مريم إلى نهاية سورة الزمر، مجموع عدد اللوحات ٥٢٥ لوحة، النسخ مكتوبة بخط نسخ جميل مضبوط بالحركات، والآيات مكتوبة باللون الأحمر، والنسخ مقابلة ويوجد على الهوامش تصحيحات.

القسم الثاني: النص المحقَّق

سورة المائدة

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ١ ﴾

قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾[١] العقد: (ما يحتاج إلى حل)[٢]، والكلام مطلق[٣]، ولما كان العقد بالحلف أو باليد أو بغير[٤] ذلك، [٥]ويعتقده الإنسان[٦] أو يعقده[٧] على نفسه باطناً أو ظاهراً في غير معصية، أو ما[٨] عقده عليه الله تعالى أو[٩] من تجب عليه[١٠] طاعته، كل ذلك يقال له: عقد، جاء الكلام مطلقاً ليعم.

---

١ هي: سورة كلها مدنية؛ وقيل: إلا آية (اليوم أكملت لكم دينكم)؛ وعدد آياتها مائة وعشرون آية؛ روي عن جبير بن نفير قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها، فقالت: هل تقرأ سورة المائدة؟ فقلت: نعم. قالت: فإنها من آخر ما أنزل الله على نبيه، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه. انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٣٦٤)؛ والكشف والبيان للثعلبي (٤/ ٥)؛ والوسيط للواحدي (٢/ ١٤٧)؛ وتفسير البغوي (٢/ ٥).

٢ وفي (ب)، و(ج) (ضد الحل).

٣ انظر: إكمال الأعلام بتثليث الكلام لابن مالك الطائي (٢/ ٤٣٩)؛ وتفسير المنار لابن رشيد رضا (٦/ ٩٨)؛ وتفسير المراغي (٦/ ٤٢).

٤ وفي (أ) غير.

٥ وفي (أ)، و(ج) مما يعقده.

٦ وفي (أ) للإنسان.

٧ سقط من (أ).

٨ سقط من (ب)، و(ج).

٩ في (ب)، و(ج) ومن تجب .

١٠ سقط من (ب)، و(ج) .

والعهود، معناها: قريب من معنى[1] العقود، غير أن العقد أولى، بأنْ يقال: فيما فيه حجر ومنع كالشيء المعقود الذي لا يحل إلا على[2] شرط[3] أو في زمن[4].

وقيل: العهد لا يكون إلا من [5] اثنين، والعقد قد[6] يكون[7] من واحد على نفسه مثلاً[8][9]؛ والمراد من هذا الأمر[10] بالوفاء ههنا هو: عقد الإحرام، أي: أوفوا[11] بأحكام[12] العقود. العقود مضافاً إلى [الله، أي:][13] أن الله تعالى أمر المؤمنين أن يوفوا بعقود الله التي أوجبها عليهم وعقَدَها وحكم بها[14].

---

[1] سقط من (ب)، و(ج).

[2] وفي (أ) للأعلى.

[3] وفي (أ) بشرط.

[4] يعني: أوفوا بالعهود التي عاهدتموها ربكم، والعقود التي عاقدتموها إياه.

وقال الضحاك: بالعهود التي أخذ الله على هذه الأمة أن يوفوا بها مما أحل وحرم، ومما فرض من الصلاة وسائر الفرائض. انظر: تفسير مقاتل (١/ ٤٤٨)؛ وجامع البيان للطبري (٩/ ٤٤٧، ٤٥٠)؛ والتفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٤٧)؛ وتفسير السمعاني (٢/ ٥).

[5] سقط من (أ).

[6] سقط من (ب)، و(ج).

[7] وفي (أ) يكفر.

[8] سقط من (ب) و(ج).

[9] كما أن لا يكون متعدياً مثل قولهم: تعاملا وتقاتلا، وهذا غلط، لأنه يكون قد تفاعل من واحد. انظر: الصحاح تاج اللغة للفارابي (٢/ ٥١٦)؛ ومقاييس اللغة للقزويني (١/ ٢١)؛ ومختار الصحاح للفيومي (ص: ٢٢٠)؛ ولسان العرب لابن منظور (١٥/ ٣٧٧) مادة (ع هـ د).

[10] وفي (أ) للأمر.

[11] ساقطة من (أ).

[12] وفي (أ).

[13] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[14] وهذا فيه استحباب الوفاء بالنذر ومدح أهله، لأنه من باب الوفاء بالعقود. انظر: الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية لنجم الدين الطوفي (ص: ٦٧١)؛ وتفسير ابن كثير (٣/ ٦)؛ وروح البيان لإسماعيل حقي (٢/ ٣٣٧)؛ وتفسير المنار لابن رشيد رضا (٦/ ٢٢٦).

ولهذا قال:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾، كما ستعلمه، ويتناول (هذا الأمر)[1] ما قدمناه (من)[2] الخصوص والعموم (للإطلاق بقوله: أوفوا بالعقود، ولهذا قدَّمه الله)[3] أولاً على جملة الكلام ليفهم منه العموم، ثم خصصه بعد ذلك [كما ستسمع][4].

وقوله: ﴿ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ ﴾ يقال: لما لا يميز بهيمة، لأنه أبهم عليه ذلك الأمر، ومنه الليل البهيم، وهو: ما لا يتبين فيه المتضادات لظلمته[5]، والأنعام تذكر وتؤنث، ويشار بها[6] في كثير من المواضع إلى الإبل خاصة، وتشتمل على المال، أعني: الأموال الراعية خاصة[7].

وقوله: ﴿ أُحِلَّتۡ ﴾ إنما يكون ذلك من محرم، فقال:﴿ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ ﴾ حيث تكونوا غير محلي الصيد، أي غير محللين الاصطياد، أي: وذلك وأنتم [[8]**حرم، فصار ما أحله** الله تعالى من هذه إنما أحله عندما حرم الصيد، فلزم تحليله في غير ذلك الوقت

---

[1] ساقط من (أ).

[2] ساقط من (أ).

[3] سقط من (ب)، و(ج).

[4] سقط من (ب)، و(ج).

[5] وهو الذي يخفى ما فيه، وأسود بهيم: لا بياض فيه. انظر: النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب لابن بطال الركبي (٢/ ٣٨٩).

[6] في (أ)، (ج) يشاركها.

[7] والنعم واحد الأنعام، وهي المال الراعية وأكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل؛ وقال الفراء: هو ذكر لا يؤنث؛ يقولون هذا نعم وارد، ويجمع على نعمان. انظر: الصحاح تاج اللغة للفارابي (٥/ ٢٠٤٣)؛ والمخصص لابن سيده المرسي (٥/ ١٤٤)؛ ولسان العرب لابن منظور (١٢/ ٥٨٥)؛ وتصحيح التصحيف وتحرير التحريف للصفدي (١/ ٥١٩)؛ وتاج العروس لمرتضى الزبيدي (٣٣/ ٥١٠).

[8] إشارة إلى وجود سقط من النسخة (أ)؛ وهذا سقط كبير هنا أوله.

أيضاً، وغير منصوبة على الحال والاستثناء في قوله:﴿ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾، سيأتي بعد[1].

واعلم: أنَّ للاستثناء[2]، لكن لها معانٍ مختلفات باختلاف مواضعها، كما تقول: أطلقت لك اللحم إلا نياً، تقديره: أن لا نيَّاً، أي: إن لم يكن نيَّاً، وتأتي بمعنى: لكن، وغير ذلك مثل سوى، كقوله:﴿ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴾[3]، أي: سوى ما شاء الله من أزمنة بعد السماوات والأرض[4].

ولما كان قوله: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ ﴾ يتناول سائر البهائم من الأنعام، ولهذا قال بهيمة، ليعمَّ[5]، ثمَّ بعض البهائم من الأنعام قد حرَّمها في موضع آخر، وجب أن يستثنى ما حرَّم وأتبعه بما حرَّم من الصيد عند إطلاق القول فيما حلّل، وإن لم يكن ما حرَّمه من غير الصيد تالياً لما حلّله في المكان بعينه، فافهم حكمة هذا اللفظ وترتيبه، وحرّر العبارة[6].

---

[1] قال الإمام الشافعي (رضي الله عنه) فلا أعلم مخالفاً أنه عنى: الإبل والبقر والغنم والضأن؛ وهي الأزواج الثمانية. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٨٣٠)؛ وتفسير مقاتل (١/ ٤٤٨)؛ وجامع البيان للطبري (٨/ ١٨)؛ وبحر العلوم للسمرقندي (١/ ٣٦٦)؛ والكشف والبيان للثعلبي (٤/ ٧)؛ والكشاف عن حقائق التنزيل للزمخشري (١/ ٦٠١)؛ وأحكام القرآن لابن الفرس (٢/ ٤٩٤).

[2] وفي جميع النسخ للمخطوط (الاستثناء)، والأصح ما أثبته، وهذا تصحيف من النُساخ.

[3] سورة الأنعام الآية (١٢٨)

[4] وهذا إن كان ما حرمه الله علينا ليس من بهيمة الأنعام، فيستثنى منه استثناء ما حرم علينا مما دخل في الجملة، ما قبل الاستثناء أشبه من استثناء ما حرم، مما لم يدخل في جملة ما قبل الاستثناء. انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ١٧)، وتفسير السمعاني (٢/ ٦)، والمحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ١٤٥)، والجواهر الحسان للثعالبي (٢/ ٣٣٦).

[5] وسميت البهائم بالبهائم، لأنها لا تتكلم. انظر: تفسير مقاتل (٣/ ١٢٧).

[6] وجعلها الإمام الرازي من ضمن أربعة مسائل تذكر على الآية الكريمة. انظر: مفاتيح الغيب للرازي (١١/ ٢٧٩)، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (٢/ ١١٣).

وقوله: ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ لما كان هذا الحكم بالتحريم له حكمة خفية لا يدركها كثير من الناس قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْيَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًاۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾

ثم أضاف إلى ما أراده ههنا أشياء مجملة، قد ذكرها في مواضعها مفصّلة، فكرَّرها تأكيداً وتنبيهاً لنا، أن ما حرَّمه ههنا من الصيد هو في التحريم مثلها، أعني مثل: الميتة، وما ذكر بعدها، فهذا من فوائد التكرار.

فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ ﴾ الشعائر المعالم[1]، واشتقاقها من قولك: شعر فلان بالأمر إذا علم به؛ ويشير إلى: ما أشعر الله فيه بأمر أو نهي[2]، والمشاعر بالصورة الأماكن، كقوله:﴿ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾، وأما الشعائر، فتنطلق على

---

[1] وشعائر الحج آثاره وعلاماته، وهي جمع شعيرة؛ وقيل: كل ما كان من أعماله كالوقوف والطواف والسعي والرمي والذبح وغير ذلك.

وقال الأزهري: هي المعالم التي ندب الله إليها وأمر بالقيام عليها. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/ ٤٧٩)، ولسان العرب لابن منظور (٤/ ٤١٤)، وتاج العروس لمرتضى الزبيدي (١٢/ ١٩١).

[2] ويقال: أشعر فلاناً شراً، إذا غشيه به، وهذا هو ما حكي عن الكسائي. انظر: مجمل اللغة لابن فارس (ص: ٥٠٥)؛ والمحكم والمحيط الأعظم (١/ ٣٦٣)؛ وجامع البيان للطبري (٤/ ١٧٥)، و(٩/ ٤٦٤).

الأماكن وغيرها، كقوله:﴿ وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ ﴾ [1]، وواحدة شعائر شعيرة، وقد علمت قوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾[2] فمعنى الكلام ههنا، لا تحلوا ما حرّم الله في شعائر الله؛ والإشارة إلى جميع الشعائر، وهو: نهي للمؤمنين أن يفعلوا ذلك مع الكفار، لأن الكفار كانوا يفعلون ذلك مع كفرهم مع المؤمنين؛ فلا يجوز للمؤمنين مثله فافهم هذا.

ولهذا بعده: ولا يجرمنكم أن يكسبكم جرماً، وقوله: ﴿ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ ﴾ أي: ولا ما حرّمنا في الشهر الحرام، وهو القتال ﴿ وَلَا ٱلْهَدْىَ ﴾ أي: ولا تحلّوا ما في أيدي الكفار من الهدي، فتأخذونه منهم بل يهدى إلى الكعبة.

﴿ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ ﴾ وهي: جمع قلادة، وكانوا يقلدون الهدي قلائد من حليّ وغيره، فنهى المؤمنين عن أخذ القلائد من الكفار[3].

﴿ وَلَآ ءَآمِّينَ ﴾ قاصدين ﴿ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ ﴾ وهم: ههنا كفار ويلزم الإطلاق أيضاً، وهو منصوب على المفعول. ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾ يعني: الحجاج من الكفار تأليفاً لقلوبهم، فكيف إذا كانوا مؤمنين فجمع ذلك وأضافه إلى تحريم الصيد وأنتم حرم، ليكون في التحريم بمنزلة واحدة فلا يجوز أن نحلّ ما حرّمه الله في شيءٍ منها.

---

[1] سورة الحج: جزء من الآية (٣٦).

[2] سورة البقرة: جزء من الآية (١٥٨)

[3] والقلادة: هي ما يجعل في العنق من الحلي والجواهر. انظر: تاج العروس (١/ ٦٦)؛ وجامع البيان للطبري (٨/ ٣٠).

ولما تقدّم قوله: ﴿ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾ وحرّم الصيد وأنتم حرم، قال: ﴿ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْ ﴾ إذا حللتم العقد، تقول: حللت العقد أحلّه حلاًّ إذا فتحته[١].

ولما كان قد تقدّم تحريم الصيد مع العقد ذكر تحليله مع الحلّ، ولا يشتبه عليك حللتم فتظنّه من الحلول بالمنزل، فإنّه لا يخلو إمّا أنّه إذا حلّ بالمنزل حلّ به، وهو محرم أو أنّه قد فرغ من الإحرام، فإن كان محرماً، فقد قال تعالى: ﴿ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ ﴾ وإن[٢] كان غير محرم فقد حلّ العقد.

﴿ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ ﴾ مشتقّ من الجريمة، وهي الذّنب وحمل الإثم، يقال: جرمت، أي: كسبت ذنباً، وجارم كاسب؛ وقوله: لا جرم، هي في الكلام بمنزلة لا بدّ وحقّاً ولا بدّ وحقّاً ولا أحسب الذّنب جرماً إلّا من هذا، لأنه كسب واقتراف[٣].

والمعنى: أنّ الكفار لما كانوا يصدّون المؤمنين عن المسجد الحرام في بدء[٤] الإسلام، نهى الله تعالى المؤمنين عن أن يصدّوا الكفّار إذا جاؤوا قاصدين البيت، أو أن يفعلوا معهم شيئاً ممّا كان يفعله الكفّار. فقال ما معناه: ولا يكسبنكم ذنباً.﴿ شَنَـَٔانُ ﴾بغض ﴿ قَوۡمٍ ﴾ لكم ﴿ أَن صَدُّوكُمۡ ﴾ أي: بسبب أنّهم صدّوكم؛ ﴿ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْ ﴾ أي: لا

---

[١] وحل بالمكان حلاً وحلولاً ومحلاً، والمحل أيضاً: المكان الذي تحله، وحللت القوم وحللت بهم بمعنى؛ والحلال ضد الحرام. انظر: العين لابن خليل الفراهيدي (٣/ ٢٧)؛ والصحاح تاج اللغة للفارابي (٤/ ١٦٧٢)؛ ومجمل اللغة لابن فارس (١/ ٢١٦)؛ والمخصص لابن سيده المرسي (٤/ ٣٦٦)؛ والمصباح المنير للحموي (١/ ١٤٧).

[٢] في (ج) وإذا

[٣] والعرب تقول: لا جرم لآتينك، لا جرم لقد أحسنت، فتراها بمنزلة اليمين. انظر: تهذيب اللغة (١١/ ٤٦)؛ ومقاييس اللغة للقزويني (١/ ٤٤٦)؛ ولسان العرب لابن منظور (١٢/ ٩٢)؛ وتاج العروس للزبيدي (٣١/ ٣٩٥)؛ والكشف والبيان للثعلبي (١٤/ ٣٤٢).

[٤] في (ج) بدوء

يوجبوا لكم بشنآنهم لكم وصدّهم المتقدّم أنكم تعتدون على ما نهيناكم عنه من القتال وغيره، فتفعلوا بهم كما فعلوا بكم من قبل[١].

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾ فعل المكارم، وما أمرنا به واجتناب المآثم وما نهينا عنه، ثم قال ضدّه: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ لمن أحلّ ما حرّمه؛ ولما كان الإثم والعدوان قبالة البر والتقوى، فهمنا أنَّ من الإثم ترك العمل بما أمرنا به ومن العدوان فعل ما نهينا عنه، ويحتمل العكس، أعني: من الإثم فعل ما نهينا عنه، ومن العدوان ترك ما أمرنا به وسيأتيك، الفرق في الموضع الأليق به[٢].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلۡمُنۡخَنِقَةُ وَٱلۡمَوۡقُوذَةُ وَٱلۡمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسۡتَقۡسِمُواْ بِٱلۡأَزۡلَٰمِۚ ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌۗ ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِي مَخۡمَصَةٍ غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣ ﴾

---

[١] ويقصد بهذه الآية بغض بعضهم لبعض وعداوتهم، والشنآن مصدر شنئت. انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ٤٤)؛ والكشف والبيان للثعلبي (٤/ ١١، ٣٤)؛ ولطائف الإشارات للقشيري (١/ ٣٩٨).

[٢] وهذا فيه أمر بالتعاون على الحق؛ فإن من سعى في أمر الخائنين الذين وصف الله أمرهم بقوله: ﴿ولا تكن للخائنين خصيما﴾؛ لأن فيه معاونة على من ظلموه دون من خاصمهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلب حقه منهم فكان سعيهم في معونتهم، دون معونة من ظلموه، أخذاً منهم في غير سبيل الله؛ وذلك هو إضلالهم لأنفسهم. انظر: التفسير البسيط للنيسابوري (٥/ ٥٣٤)؛ والتفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٥٠).

ثمّ أخذ يتمّم القول فيما استثنى من بهيمة الأنعام بقوله: ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾ فقال: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ ﴾ أي: أكلها، لأنّ إهابها يطهر بالدباغ[١].

﴿ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾ بينّا في البقرة الفرق بين تقديم به وتأخيرها، وبيّنا لفظة أهلّ ومعناها من الظهور.

وقوله: ﴿ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ ﴾ أي: المنخنقة بنفسها، وهي غير المخنوقة، لأن من المخنوقة ما يجوز أكله إذا كان الجارح المعلّم خنقها؛ وأمّا المختنقة ففي الماء ومثله وأراد بالمنخنقة كلّ صورة يحصل منها الانخناق إمّا بخناقها أو بمرض ومثله[٢].

﴿ وَٱلْمَوْقُوذَةُ ﴾ الذي قتلت بالخشب، وذلك من وقذه يقذه إذا ضربه حتّى استرخى وأشرف على الموت ثمّ مات[٣].

﴿ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ ﴾ : من الردي بأيّ نوع كان من وقع كما قيل أو غير ذلك[٤].

﴿ وَٱلنَّطِيحَةُ ﴾: المنطوحة.

---

[١] وهذا مما يجوز الانتفاع به كما يجوز بيعه؛ وهذه المسألة مما وقع فيها الاختلاف لجلد الميتة بعد الدباغ. انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٥/ ١٩٦)؛ وغرائب القرآن في رغائب الفرقان (١/ ٤٩٦).

[٢] يقال: انخنقت الشاة بنفسها، فهي منخنقة، وموضعه من العنق مخنق بالتشديد؛ وهي: اسم فاعل انظر: الصحاح تاج اللغة للفارابي (٤/ ١٤٧٢)؛ والإبانة في اللغة العربية للعوتبي (٤/ ٤٩٨)؛ ومختار الصحاح للرازي (ص: ٩٨)؛ والمطلع على ألفاظ المقنع للبعلي (ص: ٤٦٦).

[٣] وتقول وقذه النعاس: إذا غلبه؛ والموقذة: هي الناقة التي قد أثر الصرار في أخلافها؛ وقال العدبس: هي التي يرغثها الولد، ولا يخرج لبنها إلا نزراً لعظم الضرع، فيوقذها ذاك ويأخذها له داء وورم. انظر: الصحاح تاج اللغة (٢/ ٥٧٢)؛ ومجمل اللغة لابن فارس (ص: ٩٣٣)؛ والمصباح المنير للفيومي (٢/ ٦٦٨)؛ وتاج العروس لمرتضى الزبيدي (٩/ ٤٩٥).

[٤] والردى هو: أن تأخذ صخرة أو شيئاً صلباً تردي به حائطاً أو شيئاً صلباً فتكسره.

أو هي التي تقع من جبل أو تطيح في بئر. انظر العين للفراهيدي (٨/ ٦٨)؛ والمعجم الاشتقاقي المؤصل للدكتور: محمد جبل (٢/ ٧٨٣)؛ والمحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ١٥١)؛ وأحكام القرآن لابن الفرس (٢/ ٣٢٤).

﴿ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ ﴾ أي: منه لأنّ ما أكله ليس بموجود، والسبع اسم لما يفترس كالذّئب وغيره.

وقوله: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ ﴾ أي: من ذلك كله والتّذكية[1] في اللغة الذّبح، لكنّه كما نقول، ولما كان الدّم والميتة ولحم الخنزير وما أهلّ لغير الله به، قد حرّمه في غير هذا الموضع علمنا ههنا من كونه أضاف إليه مضافاً آخر، أنّ الاستثناء في قوله: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ ﴾ يشير به إلى المضاف، لأنه لما ذكر الأول أفرده عن الثاني ولما أضاف إليه الآن ما يعرّفنا بالإضافة أنّه في التحريم مثل ما قبله استثنى بقوله:﴿ إِلَّا ﴾[2].

فإن قيل: ما الوجه فيما عدَّده من المنخنقة والموقوذة وبقيّة ما سمّاه، والجميع ميتة، وقد أغنى قوله تعالى في أول الآية ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ ﴾.

فالجواب: أنّ العرب كانوا يأكلون الميتة ويأكلون المنخنقة والموقوذة، وجميع ما وصفه في الآية بعد موت ذلك الحيوان بأحد الأسباب المذكورة، ولو لم يعدّد ذلك بعد تحريم الميتة، لظنّوا الميتة ما مات حتف أنفه بغير أحد[3] هذه الأسباب المذكورة فكانوا حرّموا الميتة بحتف الأنف فقط، ولهذا لما بيَّنَ الله تعالى أسباباً مخصوصة ربّما وهموا فيها.

قدّم ذكر الميتة مطلقاً، ثم تلاه بغيره، ولهذا أيضاً لم يحتج إلى ذكر هذه الأسباب التي بها أيضاً صارت الميتة ميتة في بقيّة المواضع، كقوله تعالى:﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ

---

[1] وأصل التذكية: هو أن يدركها وفيها بقية تشخب معها الأوداج وتضطرب اضطراب الذي أدركته ذكاته. انظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي لأبي منصور الهروي (ص: ٢٦٢)؛ وتهذيب اللغة للهروي (١٠/ ١٨٤)؛ ومختار الصحاح (ص: ١١٣).

[2] والمعنى: إلا ما طهرتموه بالذبح الذي جعله الله طهوراً. انظر: تفسير البغوي (٢/ ١٠)؛ ومفاتيح الغيب للرازي (١/ ١٨٣).

[3] في (ج) بأحد.

﴿مُحَرَّمًا﴾[1] الآية، فلم يذكر سوى الميتة فقط، لاشتمالها في نفس الأمر على جميع ما قاله، لكنه ههنا فصّل لهم تفصيلاً ينفي به عنهم الاشتباه، ويدلّك على ذلك أن المذبوحة أيضاً[2] ميتة، لكنها ميتة بذبح، فهي حلال لكونها ماتت بكسب منّا مقيّد بالأمر من الله سبحانه وما[3] مات بغير سبب معلوم عندنا مقيّد بالأمر أو ما مات بأحد الأسباب المذكورة ههنا فهو حرام، إلا ما سيحلّه في الصيد[4].

ولو قال: إلا ما ذبحتم، لكان الإشكال عندهم واقعاً من جهة جواز أنهم يذبحونها بعد موتها تقيّداً بما يحتمل ظاهر اللفظ عند من لم يخطر بباله تحريم الميتة، فقال: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ ليشير إلى ذبح ما فيه حياة مستقرة، **على ما سنوضح من الفرق]**[5] بين التذكية والذّبح[6]، وإن كان واحداً لكن التذّكية أعمّ، فالتذّكية للدّابّة على ما نقله أرباب اللّغة أن يدركها وهي تضطرب فتشخب أوداجها[7].

---

[1] سورة الأنعام: جزء من الآية (١٤٥).

[2] ساقط من (ج).

[3] في (ج) لما.

[4] قال مقاتل (رحمه الله): إن الكفار لما حرموا ما أحل الله وأحلوا ما حرم الله قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: من أين أتيتم بهذا التحريم؟ فسكتوا فلم يجيبوه إِلَّا أنهم قَالُوا حرمه آباؤنا، فقال النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَمنْ أَيْنَ حرمه آباؤكم؟

قَالُوا: اللَّه أمرهم بتحريمه ... فأنزل الله الآية: (قُلْ لا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلى طاعِمٍ يَطْعَمُهُ ...) إلخ الآية. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٥/ ١٥١)؛ وجامع البيان للطبري (٩/ ٥٣٤)؛ وبحر العلوم للسمرقندي (١/ ١١٤)؛ والمحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ١٥٢)؛ والجواهر الحسان للثعالبي (٢/ ٣٤١).

[5] هذا هو نهاية السقط الواقع في النسخة (أ).

[6] وفي (أ) فالذبح.

[7] ويقال: شخبت اللبن شخبا، وقد شخبت أوداجه دما. انظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي لأبي منصور الهروي (ص: ٢٦٢)؛ وتهذيب اللغة للهروي (٧/ ٤٥)؛ ومختار الصحاح (ص: ١١٣).

وأمّا الذبح، فقد لا يفري الأوداج فيموت الحيوان بعد زمان طويل وعذاب بسبب مضاف إلى الذبح، كما يكون ذلك في المنخنقة وغيرها، فأشار سبحانه إلى أننا متى أدركناه وفيه حياة يضطرب بها كأنه قد ذبح ولم تقطع أوداجه، فأشخبنا أوداجه دماً، (فقد حلّ)[1] فإنه ربّما لو ذبحناه فلم يخرج له دم لكونه ميتاً نظنه حيّاً، ونعتقد أنه حلّ بالذِّباحة، وليس كذلك؛ فعبّر بهذه العبارة التي تدلّ على ذبح مع وجود حياة واضطراب، وخروج دم، ليكون موت الحيوان من فعلنا وبكسبنا[2].

فالحدّ هو: أن يصح في عقولنا أنّه بطريقنا ومن جهتنا فارقت هذا المذبوح روحه، ولو لم نعجل[3] عليه لسبق الموت إليه، لكنّا نحن سبقنا، فإن شككنا[4] فحرام، وذكاة الأرض يبسها وذكاء الحسّ[5] ممدود، وليس من هذا المعنى الذّي لفظه مقصود، لكنّه يرجع إليه وإن تميّز عليه، لأنّ حقيقة لفظة الذّكاة تمام الشيء؛ فقوله: ﴿ ذَكَّيۡتُمۡ ﴾ أي: تممتم، لأنه كان الحيوان يريد أن يموت بأحد الأسباب المذكورة، فهو في موت ناقص لا يتمّ إلاّ بعد مدّة أو بسبب فأدركتموه فتمّمتم أنتم موته بالتّذكية المشروحة دون الذّبح فقط؛ والذّكي الرّائحة هو: التّامّ في بابه كالمسك الذّكيّ، والذّكيّ من النّاس هو: الذّي ذهنه تامّ صحيح لا نقص فيه، فيعود معنى ذكّيتم تمّمتم، والمذبوح استخرج منه دم[6].

---

[1] ما بين المعكوفتين سقط من (ج).

[2] انظر: الصحاح تاج اللغة للفارابي (٦/ ٢٤٥٤)؛ والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٩/ ٢٩٤)؛ ولسان العرب لابن منظور (٣/ ١٠٣)؛ والمصباح المنير للفيومي (٢/ ٤٧١) مادة (ف ر ى).

[3] وفي (ج) تعجل.

[4] وفي (ب) فشكنا.

[5] في (أ)، و(ج) ذكاة الحسّ.

[6] وهذا المعنى فيه دليل على الكسب بالحلال، كما فيه وجه صلاح للإنسان بقدر حال الضرورة. انظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص: ٢٦٣)؛ والنظم المستعذب لابن بطال الركبي (١/ ٢٢٩)؛ ولسان العرب لابن منظور (١٤/ ٢٨٨)؛ وبحر العلوم للسمرقندي (١/ ٣٦٨).

قيل: إن بطريقه فسدت الميتة سريعاً ولم يفسد المذبوح في ذلك القدر من الزّمن، وأمّا من قال لو كان معنى: ﴿ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ ما ذبحتم لما احتاج أن يعدّد ما عدّده، فإنه لو قال: حرّمت عليكم كلّ ميتة إلاّ ما ذبحتم، أو مثل ذلك ممّا يعلم منه تحريم ما سوى المذبوح صحيحاً كان أو مريضاً لأغنى.

قلنا: لو قال ذلك، لَمَا فهمنا المراد بلفظ التذّكية كما تقدّم، ولكان داخلاً في ذلك تحريم ما خنقه الجارح عند الاصطياد، وتحريم السمك والجراد، وإنما أشار إلى أشياء مخصصة فحرّمها كما حرّم الميتة ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾.

وأقول: إنّ ترك هذه المعدودات مع التّذكية أولى عقلاً، وإن كان حلالاً شرعاً، فإن مرضاً أردى الجمل بحيث إن لم تلحقه بالتّذكية أماته المرض، [ربما بقي في لحمه كيفية من مرضه كما سمعنا أن كثيراً أكل مثل ذلك، فمرض بمثل ذلك المرض][1]؛ ولكنّ الله تعالى أزال الحرج شرعاً والصحة فينا غالبة والسّلامة غالبة على ما قد يقع من ذلك.

وأمّا أثمان جلود الميتة ولحم الخنزير، وسائر ما ينتفع به من المحرّمات أكلاً كما قد يوجد من ذلك في ثغور الكفّار عند فتحها؛ **فقد قيل:** إذا بيع ذلك على الكفار في زمن الحرب فليس الأثمان بحرام، لأنه اقتطاع مال من الكفّار.

ولنا: أن نقتطع[2] من أموالهم في الحرب لا في السلم، والمعاهدة بالميثاق مهما أمكن، ولأنه في رميه بلا ثمن أهلاك جزءٍ[3] يمكن أن يصير من أموال المسلمين، وما[4] نقل في

---

[1] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[2] وفي (أ) نقطع.

[3] وفي (ج) جزوء.

[4] وفي (ج) وإن.

لعن اليهود وأنهم حرّمت عليهم الميتة فباعوها وأكلوا أثمانها[1][2]، وما نقل عن قوله عليه السلام: "إنما حرّم الله عز وجل من الميتة أكلها"[3]، فكل ما لم يأت في الكتاب تحريمه ولا إباحته فلاتباع[4] فيه لما صحّ في السنة؛ وما جاء فيه نصّ الكتاب مصادماً للحديث فالحديث مؤول، والمفهوم من الكتاب هو الأكل بدليل ما بعده.

﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ ﴾ جمع نصيب بمعنى منصوب، وهو ما ينصب ليعبد، مثل: نجيب ونجب وأنجاب، ومنه الأنصاب؛ والنصب جمع نصيب أيضاً، وهو القَسْمُ ويحتمل أن يؤول بمعنى: وما ذبح على القَسْمِ المخصوص بآلهتهم[5]، كقولهم[6]: ﴿ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ﴾[7].

وقيل: النصيب ههنا مذكر نصيبة، أي: الحجارة المنصوبة بين يدي الأصنام، وهي: المذبح الذّي يذبحون عليه الذّبائح لأصنامهم؛ والأنصاب [8]: الأصنام المنصوبة للعبادة، وهم الأوثان، فالصنم ما كان ذا صورة، والوثن يقع على الصورة والحجر غير ذي الصورة.

---

[1] الحديث متفق عليه، وهو من راوية أبي هريرة –رضي الله عنه–، قال: قال رسول الله (ص):" لعن الله اليهود؛ أو قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها". انظر: صحيح البخاري؛ باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه؛ برقم (٢١١١) (٢/ ٧٧٥)؛ وصحيح مسلم؛ باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام؛ برقم (١٥٨٣) (٣/ ١٢٠٨).

[2] وهذا فيه تحريم للشحوم عليهم، وهذا يكون عن الثروب وشحم الكليتين. انظر: جامع البيان للطبري (١٢/ ٢٠١).

[3] الحديث أخرجه الدار قطني من رواية عبد الله ابن عباس. انظر: سنن الدار قطني (١/ ٤٢)؛ والجامع الصحيح للسنن والمسانيد (٢٣/ ٧١).

[4] وفي (أ) فإتباع.

[5] والنُصب: هو كل ما نُصِبَ فجعل علماً؛ وقيل: هو كل ما عُبد من دون الله. انظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٨/ ٣٤٣)؛ ولسان العرب لابن منظور (١/ ٧٥٨)؛ وتاج العروس لمرتضى الزبيدي (٤/ ٢٧٤).

[6] أي: قول اليهود والنصارى.

[7] سورة الأنعام: (١٣٦).

[8] في (ب) وأنصابهم

﴿ وَأَن تَسۡتَقۡسِمُواْ بِٱلۡأَزۡلَٰمِۚ﴾ جمع زلم مؤنثه زلمة، ومثله قلم وأقلام وعلم وأعلام، وهو: أيضاً اسم للأصنام، لقوله تعالى: ﴿ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ ﴾[1] ويقال: في اللغة: ازلام الشيء إذا انتصب، وازلام النّهار إذا علا؛ والزّلمة زيادة تعلوا على الجلد، فهي فضلة في عنق التّيس عالية مدلاة ليس لها حركة ولا بها له نفع، وقوله: ﴿ تَسۡتَقۡسِمُواْ ﴾ قيل: تطلبوا علم ما قسم لكم بالقداح[2].

وقيل: لا يريد به القِسْمَة بل القَسَم، وهو الحلف، تقول: استقسمته إذا جعلته يحلف بما أردت أن يحلف به، فنهاهم أن يستقسموا المشركين بالأزلام التي هي في مذهب المشركين ممّا يقسم بها ﴿ ذَٰلِكُمۡ ﴾ أي: كله ﴿فِسۡقٌۗ﴾خروج عن الحق[3].

ثم قال: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ ﴾ هذا كلام عامّ لكون اليهود يئسوا إذ حلّل للمؤمنين ما حرّم اليهود، كما سيأتي في قوله: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ﴾ والمشركون[4] يئسوا، أي: بتحريم ما قد حرّمناه عليكم، لأنه لما تميّز المؤمنون بتحريم ما تبيحه الكفّار من المآكل يئسوا من الإسلام، لأنهم ظنّوا أن لا فرق بين الإسلام والكفر إلا في أمور تخفى، وقد كانوا ينافقون ويظهرون الإسلام، فلما حصلت المباينة والمنافاة ظاهراً يئسوا من الدِّين[5] إذ لا يخفى حينئذ نفاقهم، فلما حرّم على المسلمين حلالاً عند المشركين يئسوا

---

[1] سورة المائدة جزء من الآية (٩٠).

[2] والمعنى: حرم عليكم الاستقسام بالأزلام؛ والأزلام هي سهام كانت للجاهلية مكتوب على بعضها أمرني ربي وعلى بعضها نهاني ربي. انظر: تهذيب اللغة (٨/ ٣١٩)؛ ولسان العرب لابن منظور (١٢/ ٤٧٨)؛ وتاج العروس (٣٣/ ٢٧٤).

[3] وقال مجاهد: هي قداح القمار يضربونها لكل سفر وغزو وتجارة. انظر: تفسير مجاهد (ص: ٣٠٠)؛ وتفسير الإمام الشافعي (٢/ ٦٩٩)؛ وجامع البيان (٩/ ٥١٠).

[4] في (ج) والمشركين.

[5] في (أ)، (ب) الذين.

لما حلّل على المؤمنين حراماً عند اليهود يئسوا، فلما عاد الجميع أعداءً للمؤمنين؛ قال تعالى لهم: ﴿ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾ باتباع أمري، وقد كانوا يأكلون كما تأكل بقية العرب، فمن حين التحريم وقع الامتناع ولزم التمييز وكانوا في قلة، فلزم أن تحصل عندهم خشية لقلّتهم وتميّزهم.

﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾ بتحريم الحرام، وفيه دليل على نفي القياس، إذ لولا ذلك لما كان الدِّين كاملاً ﴿ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي ﴾ بقوله: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ﴾ وتمامه.

﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ والدليل على أن الإكمال هو بتحريم الحرام.

قوله: ﴿ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِي مَخۡمَصَةٍ ﴾ والمخمصة: المجاعة[1] التّي يلتصق فيها جوف المرء بظهره، ومنه أخمص القدم وهو ما تجوّر من وسط أسفل القدم فلم يساو بقية القدم في العلو.

وقوله: ﴿ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ﴾ أي: لحقه الضرر في المخمصة ﴿ غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ ﴾ مشتق من الجنف، وهو الميل، أي: متمايل، وهو أدنى الجنف[2] ﴿ لِّإِثۡمٖ ﴾ بمعنى: إلى إثمٍ ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾.

---

[1] الجوع: اسم جامعٌ للمخمصة. والفعل: جاع يجوع جوعاً. والنعت: جائع، وجَوْعان، والمجاعة: عامٌ فيه جوعٌ [ويقال: أجعته، وجوّعته، فجاع، يجوع، جوعاً]، فالمتعدي: الإجاعة والتجويع؛ والخميص هو الجائع؛ وَهِيَ مَفْعَلَةٌ مِثْلُ الْمَجْبَنَةِ وَالْمَبْخَلَةِ وَالْمَنْجَبَةِ , مِنْ خَمَصِ الْبَطْنِ , وَهُوَ اضْطِمَارِهِ. انظر: العين (٢/ ١٨٥)؛ وجمهرة اللغة (١/ ٦٠٥)؛ والصحاح تاج اللغة (٣/ ١٠٣٨)؛ ومجمل اللغة لابن فارس (ص: ٣٠٣)؛ وجامع البيان (٨/ ٩١).

[2] والجنف: الصدود عن الحق؛ وهو من الميل في الكلام، وفي الأمور كلها. انظر: العين (٦/ ١٤٣)؛ وتهذيب اللغة (١١/ ٧٧)؛ والصحاح تاج اللغة (٤/ ١٤٥٨)؛ وجامع البيان (٩/ ٥٣٥)؛ وبحر العلوم للسمرقندي (١/ ٣٧٠)؛ والكشف والبيان (٤/ ١٧).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾ ﴾

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ﴾ أي: من هذه المحرّمات، ولهذا قال: ﴿ أُحِلَّ ﴾، ليعرفنا: أنه أحلّ ممّا حرّم عليهم أو على بني إسرائيل، لأن الكلام مطلق ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾ التي حرمت على بني إسرائيل. من قوله: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾[1] أي: بمحمد صلى الله عليه وسلم كما بيَّناه في موضعه، ولهذا قال: أحلّ فلو لم تكن محرّمة على غيرهم، لما قال لكم، ويفهم من ذلك إطلاق القول في جميع الطيبات التّي هي ضدّ الخبائث كقوله: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾[2]

﴿ وَمَا ﴾ معناها[3] ههنا الذّي، وليس المقصود أحلّ الذي علمتم من الجوارح، فتعود الإشارة إلى تحليل الصائد لا المصاد، وإنما هو كلام يريد أن يعيّن به ما أحلّ مما نظنه حراماً، فنضيفه إلى الطيّب الحلال.

﴿ وَمَا عَلَّمْتُم ﴾يدلّ على تعليم تقدّم، فلا يجوز لنا الأكل من مقتول من صيد ما لم يعلّمه النّاس. ﴿ مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ ﴾ كل ما يجرح ممّا يعلّم طيراً كان أو غيره، وإنما سميت الجوارح، لأنها تجرح بأظفارها وأنيابها.

---

[1] سورة النساء: الآية (١٦٠).

[2] سورة الأعراف: جزء من الآية (١٥٧).

[3] في (ب) معنا ما.

﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ التكليب اللزوم، ومنه الكُلاَّبُ والكَلَالِيبُ هي التي تغوص في الشئ فتمسكه، ومنه الكلبتان للحدّاد، وأمّا الكلب فهو: مشتق من كلب يكلب إذا أسرع في شدّة العَدو، فهو كَلَبَ مثل قَتَلَ وأَكَلَ، وكلّ ما يكلب الصّيد يرجع في المعنى إلى هذا؛ ويقال: كلَّبَ الجارح مشدّداً إذا جعله يكلب الصّيدَ[1]، وهو المراد ههنا مع جواز ما تقدّم، ولهذا أشار]إلى تعليمٍ زائدٍ على ما يعلمه الجارح غير المعلّم[2].

فقال: ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ يعلّمها أنها تمسك، فإن كانت تأكل الصّيد، فهي كغير المعلّمة فيجب أن تُعلَّم.

وقوله: ﴿ فَكُلُواْ ﴾ بعد قوله: ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ ﴾ ثم قال: ﴿ مِمَّآ ﴾ ولم يقل ما، لجواز أن يمسك ما لا يحل أكله كالخنزير وغيره من المحرّم.

وقوله: ﴿ أَمۡسَكۡنَ ﴾يريد بأي صورة كان المسك سواء قتله أو جرحه فقط أو خنقه، ولا يدل قوله: ﴿ أَمۡسَكۡنَ ﴾على أكلنَ، لأنه يكون إنما أمسك له، فلا فائدة في التّعليم[3].

فإن قيل: إنما المفهوم من لفظ الآية الإمساك فقط، ومتى لم تذكَّ المنخنقة أو مثلها في التحرّيم من الصّيد الذّي صِيد، فقد خالفنا قوله: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ ﴾ بدليل قوله ههنا بعد ذلك ﴿ وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ ولم يقل: فكلوا ممّا أمسكن واذكروا اسم الله عليهنّ.

---

[1] ويقال له: الثمثم؛ ويقال له: كساب بمعنى كاسبة. انظر: تاج العروس (٦/ ٣١٢)؛ والعين (٥/ ٣٧٥، ٣٧٧)؛ والمخصص (٢/ ٢٩٢)؛ والقاموس المحيط (١/ ١٣٢).

[2] قال عنه الإمام الشافعي: الكلب المعلم الذي إذا أشلى: استشلى. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧٠١)؛ وجامع البيان (٩/ ٥٥٣).

[3] أي: مما اصطادت لكم الجوارح التي علمتموها الصيد. انظر: لسان العرب لابن منظور (١٤/ ٢٨٨)؛ والمعجم الاشتقاقي المؤصل (٤/ ٢٠٧٩).

قلنا: لو لم يكن قد أحلّ لنا ما قَتَلنَ أو خَنَقنَ، لكنّا نعلم أنَّ ما سوى ذلك حلال ممّا قدمه من الآية التّي جعلتَها دليلاً لك.

ولما كان لتعليم الجوارح فائدة، إذ لو أمسكها السبع، بل وأكل منها فذكّيناها، لكانت المصادة بذلك حلالاً، ثمّ ما فائدة قوله تعالى: ﴿ قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ ﴾ وما الذي أحله وهو حلال، ولم يعيّنه في المحرّمات، بل استثناه منها بقوله: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ ﴾.

ولكن يقال لهذا ومثله قدّم قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ ليعرّفنا أنه حرّم حلالاً من الصيد مع الإحرام، وأحلّ حراماً من الصيد في بقيّة الأزمان ويدّلك قوله: ﴿ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ ﴾ على أن قتله مقام ذبحه، وذلك كما يرمي بالنّشاب وغيره، فيقتل، فهو حلال في غير مدّة الإحرام.

وقوله: ﴿ عَلَيۡكُمۡ ﴾ كقوله: ﴿ أَمۡسِكۡ عَلَيۡكَ زَوۡجَكَ ﴾[1]، وفيه أيضاً ما معناه مارّين عليكم، فبيّن بهذه اللّفظة معاني، ولهذا لم يحذفها، فيقول: ما أمسكن فقط، فإنّا لو وجدناه قد أمسك صيداً لم يمرّ علينا فقتله، فإنا لا نأكل منه إذا كان الماسك له معلّما، لجواز أنه وجده ميّتاً، أو مات بسبب آخر عند إمساكه له كالوقوع وغيره.

ثم قال: ﴿ عَلَيۡكُمۡ ﴾يشتمل على الطائر والماشي ﴿ وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ الهاء في عليه تعود على ما، وهي قوله: ﴿ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ ﴾ وتعود على ما علمتم، وهو مراد الآية ههنا، ولهذا قدَّمه في الذّكر، ولم يقل: فاذكروا اسم الله عليهنّ، لأن قوله ﴿ وَمَا ﴾ أعمّ.

ولما كان ما يمسكه الجارح ينقسم إلى قسمين:

---

[1] سورة الأحزاب: جزء من الآية (٣٧).

أحدهما: ما نلحقه، وفيه الحياة، **والآخر:** ما قتله الجارح، وقد أباحنا سبحانه أكل ما قتله كان إعادة الهاء في قوله: ﴿عَلَيۡهِ﴾إلى ﴿ وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ ﴾ أولى، لأن ما سواه، أعني: ما نذبحه معلوم حكمه عندنا، فهو كيفية الذّبائح غير الصّيد. فلو لم نُعد (قوله)[1]: ﴿عَلَيۡهِ﴾ إلى (قوله)[2]:﴿ وَمَا عَلَّمۡتُم﴾ لم يبق لذكر التّسمية هاهنا فائدة، إنما تكون فائدة إذا بيَّنتَ الحكم فيما هو غير بَيّنٍ، وهو ما قتله الجارح، وأمّا إذا لم تُبيِّن إلاّ البَيّنَ، فقد عادت تكراراً وبقي غير البَيّنِ على حاله[3].

وأمّا قولنا: في أنَّ[4] الهاء في عليه تعود على ما أمسكن أيضاً، فهو لما قدّمناه من أنّ ما يمسكه الجارح ينقسم إلى قسمين:

فأباح المقتول، بقوله أوّلاً: [﴿ فَكُلُواْ ﴾ ثمّ أتبعه بالتّسمية لتشتمل على المراد بقوله ﴿ وَمَا ﴾ أوّلاً][5]؛ وبقوله ﴿ مِمَّا ﴾ ثانياً.

وتقديره: واذكروا اسم الله على ما علّمتم بحكم أن يكون الصّيد مقتولاً، وعلى ما أمسكن الجوارح، إن كان الصّيد حيّاً، فدلّت الهاء في قوله عليه على الثاني دلالة العموم والجواز، ودلّت على الأوّل دلالة الخصوص والبيان، فافهم ما أحسن هذا الإيجاز.

والكلب غير المعلّم سَبُعٌ مفترسٌ، ثمّ لما بَيَّنَ ما بَيَّنه، وأمر بالتسمية على ما علّمناه من الجوارح عند الصّيد به، ليحلّ لنا أكل ما قتله، وعلى الصّيد إذا لحقناه حيّاً فذكيّناه.

قال: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾.

---

[1] ساقطة من (أ).

[2] ساقطة من (أ).

[3] يوجد تقديم وتأخير في نسخ المخطوط في هذه الفقرة والفقرة السابقة لها، والأصح ما أثبته ليستقيم المعنى.

[4] ساقطة من (أ).

[5] ما بين القوسين ساقط من (ج).

قالَ تعَالَى: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٥ ﴾

ولما كان قد تقدّم ذكر اليوم ووصفه بقوله: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ ﴾ عطف في المعنى على اليوم مبيّناً بعض صور الكمال، وهو معنى ﴿ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي ﴾ فقال: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ ﴾منصوب على الظرف ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ مطلقٌ، ومخصّصهُ ما حرَّمه من الطيبات على أهل الكتاب.

﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ ﴾ وقوله: ﴿ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡ﴾ فيه إشكال كثير، قد أوضحناه فيما يأتي، وذَكَرَ الطّعام، لأنه يستعمل[1] فيه الذّبائح فهو أعمُّ، والطعام ما طعمه الإنسان، **وهو ينقسم إلى قسمين:**

ما يذبح، وما سوى ذلك، فما سوى ذلك ظاهر التحليل في سائر الأديان، فعادت الإشارة ههنا إلى الذبائح التي عيَّن الله في الكتب المنزّلة تحليلها وتحريمها، فلحم الخنزير وغيره ممّا حرّمه الله في القرآن لم يبحه في التوراة بل حرّمه أيضاً، فحرّم عليهم قبلَنا من الذبائح ما حرّمه علينا بَعدَهم، ولم يُحرِّم علينا بعدهم كلّما حرّمه عليهم قبلنا، بل أحلّ لنا كلّما أحلّه لهم

[1] وفي (ب) تستعمل.

من الطعام الذي هو الذبائح، وبعد ذلك فضّلنا بالطيبات، وإنما حرَّمها عليهم بظلمهم من بعد نزول القرآن كما بيّنا [١].

وعَبَّرَ بهذه العبارة: ليبين [٢] لنا فضله][٣] ونعمه علينا، ولئلا نظن أنَّ طعامنا حرام، لكونه قد حُرِم في بعض الكتب المنزلة[٤]، فبيّن أنَّ ذلك حِلٌ في نفسه، لأنه تعالى هو الذي يحلّ ويحرّم؛ وإنّما تَعَبَّدَهُم بترك حلال، فحرّمه عليهم في وقتٍ[٥] كما حرم الأكل (نهاراً في زمن الصيام)[٦]، ولم يتعبدنا بذلك.

فقوله: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ ﴾ أي: كما هو حل لهم، (ويريد ما هم الآن)(٧) يستعملونه لا ما هم(٨) يحرمونه مما أحله الله لنا.

---

[١] لذا فإن الإمام الشافعي (رحمه الله) قال: إن النبي – صلى الله عليه وسلم – أخذ الجزية من المجوس، ورأيت المسلمين لم يختلفوا في أن تؤخذ منهم الجزية، ولا تؤكل ذبائحهم، ولا تنكح نساؤهم. ورُوي هذا عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وأهل الكتاب تؤكل ذبائحهم، وتنكح نساؤهم، وفي هذا دليل على أن المجوس ليسوا بأهل كتاب. وقال الإمام الشَّافِعِي رحمه الله: فقلت له: إن المجوس ليسوا بأهل كتاب مشهور عند العامة، باقٍ في أيديهم، فهل من حجة في أن ليسوا بأهل كتاب كالعرب؛ قال: لا، إلا ما وصفت من أن لا تنكح نساؤهم، ولا تؤكل ذبائحهم. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٩٢٠)؛ وتفسير البغوي (٢/ ٦)؛ ومفاتيح الغيب (٣٢/ ٢٣٩).

[٢] وفي (أ) تبيناً.

[٣] ما بين المعكوفتين ساقط من النسخة الأصلية (أ)، ومثبت بالنسختين (ب)، و(ج).

[٤] يقصد بالكتب المنزلة، أي: التوراة والإنجيل والزبور.

[٥] سقط من (أ).

[٦] وفي (أ)، (ب) في وقت نهار الصوم.

[٧] وفي (أ) ويريد لهم أن.

[٨] وفي (ب)، و(ج) زيادة (الآن).

وقوله[1] (﴿ وَطَعَامُكُمۡ حِلࣱّ لَّهُمۡ﴾ يريد به جميع طعامنا[2] إعلاماً لنا أنَّهم[3] من حين جاء النبي[4] العربي صلى الله عليه وسلم[5] الذي يحل لهم الطيبات وجب اتباعه، [فقد عاد طعامنا حلاً [6] لهم كله،[7] لكنَّهم أبَوا، فحرموا ما أحله لهم.

ولهذا: (قال وطعامكم حل لهم، ولم يقل كان حلاً لهم أو حلَّ عندهم) [8]، أي: فيما يعتقدون، بل: هو للأمر الآن[9] حَلَّ، فمن حين جاءهم الرسول وأبَوا، أبقاهم الله على ما حرموه مما أحله لهم عقاباً لهم، وهو: معنى قوله ﴿ فَبِظُلۡمࣲ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتۡ لَهُمۡ ﴾[10]، أي: في القرآن، وإلا فالتوراة لا شك أنَّه [11] قد كان مُتبعوها على الحق. وليس الحجاج لأولئك، لأنهم على الحق، بل لهؤلاء وبعد مجيء محمد صلى الله عليه وسلم، فافقه ذلك، [فهو عجيب][12][13].

---

[1] وفي (أ) قوله.

[2] ساقطة من (أ).

[3] وفي (ب)، و(ج) أنّ.

[4] وفي (ب)، و(ج) نبي.

[5] سقط من (أ).

[6] وفي (أ) حلال.

[7] وفي (أ) يحله.

[8] وفي (أ)، (ب) لم يقل وطعامكم فإن حلالهم، ولم يقل حل عندهم.

[9] سقط من (أ)، (ب).

[10] سورة النساء: الآية (١٦٠).

[11] سقط من (أ).

[12] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[13] وفي النسختي (ب) و(ج): (فقد عاد طعامنا حلا لهم، كله لكنهم أبوا فحرموا ما أحله لهم، ولهذا قال: وطعامكم حل لهم)، والكلام فيه تقديم وتأخير من النسخ الثلاث.

وقوله[١]:﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ ﴾، أي: (أحل ذلك أيضاً من المؤمنات، أي: حصانة الأهل لا البعل)[٢] ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾، وهم[٣] اليهود والنصارى، أباحنا[٤] من قبل ما أباحهم من طعامهم، فجعله طعاماً لنا، وفضلنا بالطيبات، وكذلك أباحنا من المحصنات من ما أباحهم من المحصنات منهم، وفضلنا عليهم بالمحصنات منهم.

﴿ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ﴾) لهن، والمسافح،[٥] والزاني بينهما فرق، وهو: أن الزنا وُلُوج الإحليل[٦] والسفاح، يقال: (على ما[٧] يقع معه الولوج وعلى ما لم يقع)[٨][٩].

(بل سفح الماء) [١٠] وأمَّا اتخاذ[١١] الخدن، فهو[١٢]: الذي لا يزني، لكنه آخذ في طريق الزنا بوجه المحبة والمصاحبة يستبيح ما لا يجوز، كالنظرة والحديث دون الملاصقة بالأجسام؛ وكل ذلك من الحرام، وكرّر ههنا ذكر السفاح و غيره، لأنّه هناك وصف لهنّ لهذا قال (غير مسافحات) و أمّا ههنا، فهو وصفٌ للرجال، لهذا قال: ﴿ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخْدَانٍ

---

[١] ساقطة من (ب)، و(ج).

[٢] وفي (ب) أحلّ لكم ذلك أيضًا. وفي (أ) أي: وأحل لكم المحصنات من المؤمنات، هذا يدل على الحصانة بالأهل.

[٣] ساقطة من(ب)، و(ج).

[٤] وفي (ب)، و(ج) وأباحنا.

[٥] وفي (أ) زيادة: سفح الماء.

[٦] وفي (أ) السهم.

[٧] وفي (أ) لا.

[٨] وفي(أ) (على مايقع منه الولوج وعلى مالم يقع).

[٩] قال برهان الدين الكرماني: أي زواني علانية؛ فإن العرب كانت لا تستنكف من ذلك في الجاهلية. انظر: تفسير السمعاني (١/ ٤١٤٩؛ وغرائب التفسير وعجائب التأويل للكرماني (١/ ٢٩٢)؛ وتفسير البغوي (١/ ٥٩٥).

[١٠] ما بين القوسين ساقط من (أ).

[١١] وفي (أ)، و(ج) اتخاذ.

[١٢] وفي (أ) هو.

﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ الباء في قوله ﴿بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ كالباء في قوله: ﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ ﴾ ومثل ذلك كثير في الخطاب فافهمه[1].

وإنما قال في آخر الآية ﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ لأنه بيَّنَ في جميعها أحكام الإيمان، والأولى أنَّ معنى قوله: ﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ يريد به أهل الكتابين المقدّم ذكرهم، لأنَّهم أهل الإيمان، ولا شك أنهم بنفس إيمانهم بموسى وعيسى دون النبي صلى الله عليه و سلّم كفروا، لأن من كان إيمانه بالنبي الأوّل يصدُّه عن الإيمان بالنبي الثاني، فلا شك أنه بنفس إيمانه كفر، وتكون الباء للتعدية، كقولك: ضربت بالعصى، لهذا بعده ﴿ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ ﴾ أي: من الخير كالرهبان والأحبار، ويحقق ما قلناه كون آخر هذه الآية كآخر آية المحكمة، وهي قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ ﴾[2] فقال: أيضاً ههنا ﴿ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ ولم يقل: فهو لأنه يريد الإحباط في الدنيا والآخرة إن مات على ذلك.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ

---

[1] وقال الشعبي: الزنا على نحوين خبيثين، أحدهما أخبث من الآخر، فأما الذي هو أخبثهما فالسفاح، وهو الفجور بمن أتاها، والثاني: اتخاذ الخدن، وهو الزنا في السر.

وقال قتادة: ونهى الله عن نكاح المُسَافِحة وذات الخِدْن. انظر: التفسير البسيط (٦/ ٤٥٦)؛ والتفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٣٦)؛ ومفاتيح الغيب (١١/ ٢٩٥).

[2] سورة آل عمران: جزء من الآية (٨٥).

ﭐلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٦﴾

ولهذا لما ذكر الخاسرين من أهل الكتابين أتبعه بما يوجب ربح المؤمنين، وهو فرض الصلاة وما يتعلق به فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ ﴾ بمعنى: إذا أردتم القيام ﴿ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ هذه الآية مشتملة على سبعة فصول كلّها مَبْني على طهارتين، وهما: الوضوء والغسل، ومطهرين الماء والتراب، وحكمين الغسل والمسح، وموجبين الحدث والجنابة، ومبيحين[[1] **المرض والسفر وكنايتين** الغائط والملامسة، وكرامتين تطهير الذنوب وإتمام النعمة.

﴿ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ ﴾ يظهر من هذا الكلام استحباب الوضوء عند كل صلاة، وإن لم يجب ذلك، لأن المغسول مغسول في الصلاة الأولى، ولم يحدث ما يوجب إعادة غسله، ولهذا لم يقل: متى قمتم أو متى صليتم.

ولهذا قيل: ﴿ قُمۡتُمۡ ﴾ من نوم، وقوله ﴿ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ ﴾ المرفق هو: ما يجمع بين عظمي الساعد والعضد فهو كالركبة، ولهذا دخل في الغسل[2]، لأنه حدّ لا نهاية

---

[1] بداية سقط من السخة ال(أ).

[2] والمرفق من الإنسان والدابة: موصل الذراع في العضد. والمرفق: الأمر الرافق بك، وكذلك فسر في التنزيل. وقال البصريون: بل المرفق في الوجهين جميعاً؛ وقيل: وقال الليث: المرفق مكسور من كل شيء، من المتكأ، ومن اليد، ومن الأمر. قال: والمرفق من مرافق الدار، من المغتسل والكنيف ونحوه. انظر: جمرة اللغة للأزدي (٢/ ٧٨٤)؛ وتهذيب اللغة (٩/ ١٠٢).

فدخل في المحدود دون قوله: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾[1] لا يدخل الليل فيه، لأنه نهاية لا حدّ، ولو قال إلى المناكب لم يدخل المنكب في الغسل، لأنه ليس من اليد خلاف المرفق[2]، فإنه منها، ويجب أن يغسل[3] اليد من الكفّ إلى المرفق بخلاف ما ذكره الطوسي[4] وأمثاله، فإنه قال: يجب عندنا غسل الأيدي من المرافق وغسل المرافق معها إلى رؤوس[5] الأصابع، ولا يجوز غسلها من الأصابع إلى المرافق. هذا كلامه، وهو بخلاف تتابع النص فإن (إلى) لانتهاء الغاية لا لابتدائها[6].

واعلم: أنه لما كان الإنسان إذا رفع يديه إلى غسل وجهه جرى الماء إلى مرافقه كان الأولى بعد غسل الوجه –الذي هو أولى بالتقديم– غسل اليدين إلى المرفقين، ولم يأمر بغسل اليدين، **أعني:** الكفين أوّلاً، لظهور ذلك في العقل ولزومه، إذ من المستحيل أن يكون بيده نجاسة أو وسخ وهو يريد أن يغسل بها وجهه إلا ويغسلها أوّلاً.

---

١ سورة البقرة؛ جزء من الآية (١٨٧).

٢ في (أ) المرافق

٣ في (ج) تغسل

٤ لعله أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي، الملقب بحجة الإسلام، ولد سنة (٤٥٠هـ)، كان فقيهاً أصولياً متكلماً، تفقّه على إمام الحرمين وجدّ واجتهد في الدرس عليه، وفاق أقرانه، من مصنفاته: (المنخول)، و(المستصفى) في أصول الفقه، و(الوسيط) في الفقه، توفي سنة (٥٠٥هـ). ينظر: البداية والنهاية للحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير (٢١٣/١٦)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد (١٨/٦) .

٥ في (ج) روس

٦ وهذه مسألة فقهية لا خلاف في الزيادة على ما حدده النص القرآني؛ لأن ما حدده الشرع من شطر الإيمان للنص النبوي. انظر: الوسيط في المذهب للطوسي (١/ ٢٦١، ٣٨٠)، وتحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي (١/ ٢٠٧).

وأيضاً لأنَّ غسل الوجه باليدين (هو غسل اليدين بالوجه)، [1] واليدان يتكرر عليهما الغسل **عند غسل كل عضو**]،[2] [3] ومن رأس الكتف إلى رؤوس[4] الأصابع يقال: له يد.

ولهذا لم يقل: أيديكم والمرافق، ويقال: قُطعت يد السارق من كتفه أو من مرفقه أو قطع كفه، وفي التوراة: أنَّ هارون وبنيه يغسلون وجوههم وأيديهم[5] عند دخولهم إلى خباء المحضر دائماً[6].

وقوله: ﴿ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ ﴾ أي: وامسحوا[7]أَيَّ مكاناً ما[8] برؤوسكم[9]، [والأولى أن يكون مكانًا] [10] يحتاج إلى مسح وتنظيف[11]، [وإن لم يكن فأي شيء مستحب، فقد

---

[1] ساقط من (ج).

[2] ما بين المعكوفتين نهاية سقط من (أ).

[3] في (أ) زيادة: يُعدُّ في باطنها والرأس.

[4] في (ج) روس

[5] وفي (أ) أيديهم وأرجلهم.

[6] لذا فإن الله لم يستثنى في القطع كما استثنى في الوضوء إلى المرافق. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٦٥)؛ وجامع البيان (٧/ ٨٥).

[7] ساقطة من (ب)، و(ج).

[8] ساقط من (أ).

[9] في (ج) روس

[10] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[11] وفي (ب) تنصيف

أتيت بالفرض ومسحت به كائناً ما كان][1]، فالباء[2] ههنا: للإباحة، لأنها أباحتنا، أي مقدار كان في أي مكان (كان) [3] من الرأس[4].

وقوله: ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ [فهو معطوف][5] بنصب اللام، [على الوجوه والأيدي][6]، فإنَّ الله تعالى إنّما خاطب قوماً يعقلون، ومن لا يعقل، أنَّ الله تعالى لمَّا[7] أمر بغسل اليدين إلى المرافق قد لزم منه غسل الرجلين، فلعله لا يعقل أن يغسل محلّ النجاسة ولا يمسحه أيضاً[8]، لكون النص لم يصرح[9] بذكره، ومن ليس له بصيرة تدله على قوله تعالى[10]: ﴿ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾، وقد علم أنَّ المسح لا يطهّر الرجلين، فلا يجوز أنْ يخاطب.

---

[1] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[2] وفي (أ)، (ج) والباء.

[3] ما بين القوسين ساقط من (ب)، و(ج).

[4] وفي هذه الآية دليلان، أحدهما: مسح بعض رأسه وإن قلّ فقد حصل من طرفي اللسان ماسحاً رأسه. فصار مؤدياً فرض الأمر؛ والثاني: إنه قال في العضوين اللذين أمر بتعميمها بالطهارة. انظر: الكشف والبيان (٤/ ٢٦)؛ وزاد المسير في علم التفسير لأبي الفرج الجوزي (٢/ ١٩٤).

[5] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[6] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[7] في (أ) لما.

[8] ساقطة من (ب)، و(ج).

[9] وفي (أ) تصرح.

[10] في (أ)، (ج) قوله.

ولما كان ذلك في العقل أظهر من أنْ يخفى (على ذي لب)[1]، لم يخصص بالذكر للّزومه، أعني: غسل[2] ما يجب غسله عقلاً [3]، وإن لم يصرح به نصاً [4]، وإنما أمر بمسح شيء بالرأس لأمورٍ، منها: أنه ربما لحقه[5] ضرر (لو غسله أو غسل قليلاً منه)[6]؛ ومنها: أنه[7] مستور في أكثر الأمر[8] ومرفوع [فلا يكاد يباشره شيء نجس، ولو كان مكشوفاً، وذلك][9] بخلاف[10] الرجلين، [بل بضدهما لكونهما في أسفل البدن وفي مباشرة الأوساخ وغير ذلك ؛ومرفوع بقيد الرجلين][11].

وأمَّا ما[12] **قيل:** أنَّ العطف على الرؤوس، لأنها موضع مفعول أقرب، فما كل مفعول أقرب في اللفظ من جهة مكانه وهو أبعد في المعنى من جهة غايته[13] يلزم العطف عليه، إذ الكلام يقصد به المعاني، لا مجرد الألفاظ مع فساد المعاني أو ميلها عن الأحسن، [ولو

---

[1] ساقط من(ب)، و(ج).

[2] وفي (أ) عد.

[3] سقط من (أ).

[4] وفي (أ) وإن لم يذكر.

[5] في (ب) لحق

[6] وفي (ب)، و(ج) بالغسل.

[7] وفي (أ) أن.

[8] وفي (أ) للأمر.

[9] ما بين القوسين ساقط من (ب)، و(ج).

[10] وفي (ب)، و(ج) بضد.

[11] ما بين القوسين ساقط من (ب)، و(ج).

[12] وفي (أ) وما قيل.

[13] سقط من (أ).

إلى الحسن][1]، وإذا رأينا الأقب أبعد [2] لفظاً [أبعد معنًى][3]، (عدلنا إلى الأقرب معنًى مع احتمال اللفظ له) [4]، ومثل ذلك قوله تعالى: (وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ)[5]، ثم قال (وَتُسَبِّحُوهُ)[6]، وكقوله:﴿ قُلْنَا ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ ﴾ [7]، ثم قال: ﴿ وَمَنْ ءَامَنَ ﴾وهذا بيِّنٌ [8][9].

والتفصيل بقوله: ﴿ إِلَى ﴾ وإلى دال [لأن المرافق والكعبين حدودٌ، وكثيراً ما يُعبِّر النصُ بمثل تلك العبارة المتقدمة بعينها إفهاماً لمماثلة المعنى بمماثلة اللّفظ، ويحتمل أن يقال: أنه تعالى أشار بالعطف على الرؤس إلى المسح الذي على الخفين، وأشار بالتحديد بقوله إلى الكعبين إلى غسل اليدين إلى المرفقين إيجازًا أو تعريضاً[10] بما فيه غني عن التصريح لفظاً، لظهوره عقلاً واشتهاره عملاً][11] [لمن بعلم، أعني: بقوله: إلى المرافق، وقوله: ﴿ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ وكثيراً ما ينبه النص بمثل ذلك على فهم شيءٍ آخر، فيعبر عنه بمثل تلك العبارة لنعلمه بها، فافهم ذلك.

---

[1] ما بين القوسين ساقط من (أ).

[2] ساقطة من (ب)، و(ج).

[3] ما بين القوسين ساقط من (أ).

[4] وفي (أ) وللأبعد أقرب معنًى فما القرب إلا البُعد والبُعد أقرب.

[5] سورة الأحزاب: جزء من الآية (٩).

[6] سورة الأحزاب: جزء من الآية (٩).

[7] سورة هود: جزء من الآية(٤٠).

[8] سقط من (أ).

[9] سورة هود: جزء من الآية(٤٠).

[10] في (ج) ايجازا وتريضًا.

[11] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

وإن قيل: إن في الآية إشارة إلى المسح على الخفين، فليس ذلك من الذم اللفظ، وإنما المسح على[1] الخفين فقه أحسن يقود العقل من النص إليه من قوله: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٍ﴾][2].

فإن قيل: إذا كان المراد غسل الرجلين، فما فائدة تأخير ذكرهما؟[3].

[**قلنا:** إنما أراد الله سبحانه أنْ يعرفنا مع الأمر بالوضوء معنى آخر، وهو الترتيب][4] ليكون[5] غسل الأول المذكور أولاً أولى ويتلوه ما بعده [مرتباً فافهم ذلك] [6].

ولو فرضنا[7] أن إنساناً وجد يسيراً من الماء لا يكفي جملة أعضاء الوضوء، ثم أراد أن يغسل به بعض الأعضاء[8] لكان العقل يعطي أن يبدأ بالوجه قبل غيره، واليدين قبل الرجلين، وقوله ﴿ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا ﴾ تقدم ذلك في سورة النساء[9]، وقوله ﴿ فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ ﴾ الباء ههنا كالباء (التي)[10] في

---

[1] على الهامش (نقل عن الرسول).

[2] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[3] في (ب)، (ج) زيادة: فذلك لمعرفة الترتيب.

[4] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[5] وفي (أ) ليكفر.

[6] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[7] وفي(ب)، و(ج) قدرنا.

[8] وفي (ج) الأعضا

[9] يقصد بها سورة النساء: الآية (٤٣).

[10] ساقط من (ب)، و(ج).

قوله ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾ ولو قال وجوهكم (لشق مسح)[1] جميع الوجه [بشيء من][2] الصعيد[3] [إلا بمشقة وقوله][4]، [﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ منه، وبَيَّنَ لنا تمام[5] الآية غاية المراد بها مع زوال الحرج عنا، فلنجعل ذلك أصلاً، (نعوّل عليه، ونرجع إليه) [6]][7].

[﴿وَأَيْدِيكُم﴾ تقديره إلى المرافق ﴿مِّنْهُ﴾][8]؛ وأما وجه التكرار لما جاء به في هذه الآية مما تقدم في النساء[9] مثله [فهو أن تلك الآية][10] [11] لبيان حكم الجنابة والحدث، ورفعهما بالماء، أو بالتيمم [في السفر][12][13].

---

[1] وفي (أ) لما أمكن مسح.

[2] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[3] وفي (ب) و(ج) بالصعيد.

[4] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[5] في (ب) بتمام

[6] في (ب) نقول عليه وترجع إليه.

[7] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[8] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[9] يقصد بها آية سورة النساء: الآية (٤٣).

[10] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[11] في (أ) زيادة: فهو.

[12] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[13] وهذا الكلام فيه عدول عن ظاهر اللفظ بغير دليل؛ فوجب أن لا يجوز. انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (١/ ٣٤٥)؛ والمحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٢٣٤).

وهذه لبيان فرض الوضوء وترتيبه (والجنابة) [1] ورفع الحدث[2] والجنابة بالماء أو بالتيمم في الحضر، ثم يضاف[3] إلى كل آية ما تمّيزت به عن الأخرى كما نبين [فافقه متأنياً][4][5].

[وذلك أن الأولى أراد بها تعظيم قدر الصلاة، ولهذا بدأ بها، وتعظيم النهي عن السكر، ولهذا قرنه بالجنابة، فبدأ بلفظة﴿ لَا تَقْرَبُواْ ﴾[6]، ثم عطف بقوله﴿ وَلَا جُنُبًا ﴾[7]حتى﴿ تَغْتَسِلُواْ﴾[8].

ثم ذكر تمام الآية ليبيح التيمم الذي أقامه مقام الماء، فألحق بذكر الجنابة التي يرفعها التيمم ذِكْرُ ما يرفعه التيمم أيضاً، وإن لم تكن جنابة، ولم يفرض الوضوء، ولا بَيَّنَ ترتيبه، بل جعل مراد الآية مع ما قدمناه بيان حكم الجنابة، وإباحة التيمم في السفر، فبدأ بالنهي وختم بالعفو والمغفرة، وأما هذه الآية، فإنه بدأ فيها بالأمر المشروط بزمن ففرض الوضوء.

وبَيَّنَ الترتيب بقوله ﴿ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ ﴾ وتمامه مما لم يذكره في تلك الآية، ثم تمّم هذه بمثل ما ذكر في تلك ليقيم التيمم مقام الماء (في الوضوء هنا في الحضر، كما أقام

---

[1] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[2] وفي (ج) للحدث

[3] وفي (ب)، و(ج) انضاف.

[4] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[5] ولقد دل الدليل على أن رسول اللَّه – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي صلاتين بوضوء واحد، وصلوات بوضوء واحد، على أن فرض الوضوء على من قام إلى الصلاة على بعض القائمين دون بعض، لا أن المسح خلاف لكتاب اللَّه – عز وجل –، ولا الوضوء على القدمين، وكذلك ليست سُنَّة من سنَّته – صلى الله عليه وسلم – بخلافٍ لكتاب الله – عز وجل –. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧١٧)؛ وجامع البيان (٨/ ١٦١)؛ ومفاتيح الغيب للرازي (١١/ ٣١٠).

[6] سورة النساء: جزء من الآية (٤٣).

[7] سورة النساء: جزء من الآية (٤٣).

[8] سورة النساء: جزء من الآية (٤٣).

التيمم مقام الماء) [1] في الجنابة هناك في السفر، فتلك نهي وتحريم، وهذه أمر وتعليم فهما في المعنى كقوله تعالى: ﴿ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞ ﴾[2]، فلو لم يحرم ذلك لما فهمنا التحريم من قوله: ﴿ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْ﴾، بل كنا نصطاد في الحل، ولا نلتزم بالتحريم في العقد، وإذا فهمت ما بيناه في الآيتين، تحقّقت من هذا الكلام ما يدهش الأذهان ويقوي الإيمان، فسبحان من فرّق بينهما، وجمع في المماثلة بين كلاميهما ليعم الجميع في الجنابة، والحدث في السفر والحضر للمرضى والأصحاء، إما للعذر بالمرض وعبور السبيل ولعدم الماء، فلما جعل العسر في اليسر، وأزال الحرج، وأثبت الطهر، وتمّم النعمة ليظهر الشكر][3][4].

(قال تعالى):[5]﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ ﴾ اللام في(قوله) [6] ﴿لِيُطَهِّرَكُمۡ ﴾ لام كي، وتقدير [7] القول[8]:ولكن يريد منكم ما أمركم به

[1] ما بين المعكوفتين ساقط من (ج).

[2] سورة المائدة: جزء من الآية (٩٥).

[3] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[4] في (أ) زيادة: تمامه في باطنهما في الرأس وذلك.

[5] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[6] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[7] وفي(ب)، و(ج) تقديره.

[8] ساقطة من (ب)، و(ج).

من هذه (الآية) [1] والأوامر[2] لكي يطهركم [3] ولهذا كان النصب في (الكلمتين، أي: ولكي)[4] ﴿ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۝٧ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝٨ ﴾

ثم قال[5]: ﴿ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾ وهذه الآية، وإن كانت مخصصة، فإن العموم أيضاً يفهم منها ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ ﴾ العدل [مثل بعض هذه الآية تقدم في النساء، وبيان الآيتين، والفرق بينهما أن القيام في ترامیین بالأفعال، والشهادة بالأقوال.

ولما كان القيام بالقسط في الأفعال ينقسم إلى قسمين: إلى قيام فيما بين العبد وبين الله تعالى، وقيام فيما بينه وبين الناس، جاء في هذه ما يدل على القيام الأمر بعد ما تم

---

[1] ما بين القوسين ساقط من (ب)، و(ج).

[2] في (أ): وأمر.

[3] في (أ) زيادة: ﴿ وَلِيُتِمَّ ﴾.

[4] وفي (ب)، و(ج) هذه وليتم نعمته عليكم.

[5] ساقط من (ب)، و(ج).

العبد بينه وبين الله، بدليل قوله ههنا قبل واذكروا وذكر المساق[١]، ومن آخر لزامه (﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾ .

ولهذا قدم ذكر الله ههنا، فقال: هو أمر الله، وأما في النساء، فعلى ﴿ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ ﴾ [٢] أي: الناس في معاملاتهم لهم، لهذا قبله من كان يريد ثواب الدنيا، فهذا معنى قوله: ﴿ قَوَّٰمِينَ ﴾ في الآيتين بَيَّن ما بَينَهُم وبَينَ الله، بقوله: (لله). وما بينهم وبين الناس (بالقسط).

وأما قوله: ﴿ شُهَدَآءَ ﴾ فإن الشهادة تنقسم إلى قسمين: شهادة على المشهود عليه وهو بما يعسر، وشهادة للمشهود له وهو بما يسر، فذكر ههنا الشهادة للمشهود له لو كان عدواً، بدليل ﴿ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ ﴾. وأمر بالعدل وذكر النساء الشهادة على المشهود عليه ولو كان صديقاً، بدليل قوله بلفظة: ﴿ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾[٣] ونهى عن العدل الذي هو الميل، ولهذا أتبع الشهادة ههنا بالقسط، لأنها للعدو وأتبعها في النساء بقوله: ﴿ لِلَّهِ ﴾ لأنها على الصديق، فتأمل ما أحسن هذا فإن فهمك له يزيد للإيمان[٤].

---

[١] والقيام بالقسط صفة لله- تعالى- لم يزل موصوفًا بها ولا يزال، ولا يصح فيها الانتقال، ونحن نربأ بأنفسنا أن نكون ممن يجهل ما يوصف به الله تعالى مما لا يجوز أن يغيب عنا هذا المقدار من علم اللسان، وإنما أوتي هذا المعترض من قلة بصره بهذه الصناعة، وسوء فهمه لباب الحال، وقد أجبتك عن ذلك فيما فيه كفاية وإقناع، وبالله أستعين وعليه أتوكل. انظر: رسائل ابن السيد البطليوسي (ص: ٢٩٣)؛ وجامع البيان للطبري (٩/ ٣٠١).

[٢] سورة النساء: جزء من الآية (١٣٥).

[٣] سورة النساء: جزء من الآية (١٣٥).

[٤] قال الإمام الشَّافِعِي رحمه الله: والذي أحفظ عن كل من سمعت منه من أهل العلم في هذه الآيات، أنه في الشاهد، وقد لزمته الشهادة، وفرضاً عليه أن يقوم بها على والديه وولده، والقريب والبعيد، وللبغيض (القريب والبعيد)، ولا يكتم عن أحدٍ، ولا يحابي بها، ولا يمنعها أحداً. انظر: تفسير الإمام الشافعي (١/ ٤٤٢)، و(٢/ ٩٨٠، ٩٨١)؛ وجامع البيان للطبري (١١/ ١٥٨)؛ ومفاتيح الغيب للرازي (١١/ ٢٤١).

وقوله:][1] ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ ﴾ عبّر بهذا الكلام، لأنه قدم مثله بقوله: ﴿ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ إشارة أن المشهود[2] له، ولو[3] كان من الكفار وقد صدّكم[4] عن المسجد الحرام، فاشهدوا له بالقسط، ولا يحملنّكم شنآنكم له على جرم، وهو: ﴿ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ۙ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ ﴾

﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ۙ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [وفي سورة الفتح[5] ﴿ مِّنْهُم ﴾ ،[6] المعنى:أنّ قوله (منهم) في الفتح هي لتبيين الجنس، فافهمها،

---

[1] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[2] وفي (أ): الشهود.

[3] وفي (أ): لو.

[4] وفي (أ): صدّوكم.

[5] يقصد بها قول الله تعالى: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) [سورة الفتح: جزء من الآية (٢٩)].

٦ سورة الفتح الآية (٢٥).

أي: من كل شخص وشخص، ولو قلنا: أنها للتبعيض، لجاز، لأنه لم يذكر بعدها شيئاً، وأما ههنا، فإنه لم يحتج فيه إلى قوله منهم لأن بعده][1] [2][3].

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ هَمَّ قَوۡمٌ أَن يَبۡسُطُوٓاْ إِلَيۡكُمۡ أَيۡدِيَهُمۡ فَكَفَّ أَيۡدِيَهُمۡ عَنكُمۡۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ

---

[1] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[2] وفي (أ) زيادة: [وذلك أن الأولى أراد بها تعظيم قدر الصلاة، ولهذا بدأ بها وتعظيم النهي عن السكر، ولهذا قرنه بالجنابة فبدأ بلفظة ﴿ لَا تَقۡرَبُواْ ﴾ [النساء:٤٣]. ثم عطف بقوله:﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْ﴾ [النساء:٤٣] ثم ذكر تمام الآية، ليبيح التيمم الذي أقامه مقام الماء، فألحق بذكر الجنابة التي يرفعها التيمم ذِكْرُ ما يرفعه التيمم أيضاً، وإن لم تكن جنابة، ولم يفرض الوضوء، ولا بَيَّنَ ترتبيه، بل جعل مراد لذاته مع ما قدمناه بيان حكم الجنابة، وإباحة التيمم في السفر، فبدأ بالنهي وختم بالعفو وبالمغفرة . وأما هذه الآية، فإنه بدأ بالأمر المشروط بزمن ففرض الوضوء، وبَيَّنَ الترتيب بقوله: ﴿ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ ﴾ وتمامه مما لم يذكره في تلك الآية، ثم تمم هذه بمثل ما ذكر في تلك، ليقيم التيمم مقام الماء في الوضوء هنا كما أقام التيمم مقام الماء في الجنابة هناك في السفر، فتلك نهي وتحريم، وهذه أمر وتعليم فهما في المعنى كقوله تعالى﴿ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٌ﴾.

فلو لم يحرم ذلك لما فهمنا التحريم من قوله: ﴿ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْ﴾ بعده بل كنا نصطاد في الحل، ولا نلتزم بالتحريم في العقد، وإذا فهمت ما بيناه في الآيتين ما يدهش الآذهان ويقوي الإيمان فسبحان من فرق بينهما وجمع كلامهما ليعم الجميع في الجنابة والحدث في السفر والحضر للمرضى والأصحاء، إما للعذر فالمرض وعبور السبيل أو لعدم الماء، فلما جعل اليسر في العسر، وأزال الحرج وأثبت الطهر وتمم النعمة ليظهر الشكر، قال تعالى (ما يريد) وهو بالرحمة في اليمنى بعد أن تقلب ورقة هي يمنى]. وهذا كلام مكرر ذكره في الصفحة (٣١) بعينه، فلا حاجة لإثباته في متن الكتاب.

[3] وهذه الآية الكريمة فيها عدة مسائل فقهية، فلتطلب من كتب الفقه، وليراجع فيها مفاتيح الغيب للرازي (١١/ ٣٠٩، ٣١٠).

ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١١ * وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ۝١٢ ﴾.

ولما تقدم: ذكر أخذ ميثاق المؤمنين بمحمد(١) ذكر بعده الميثاق الذي أخذه على من قبل (المؤمنين)(٢). فقال: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾

(٣) هذا تفصيل ما أجمله بقوله: ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ ﴾(٤) فكان من جملة المبعوثين اثني عشر نقيباً.

ولهذا قال: منهم، ولم يقل فيهم، أو(٥) إليهم فافقه ذلك؛ فإنهم [لم يبعثوا إليهم فيكونوا رسلاً، بل بعثوا بعد الموت](٦)، وإنما كانوا اثني عشر نقيباً، لأن بني إسرائيل كانوا اثني عشر

---

١ وفي (أ): لمحمد.

٢ ساقطة من (ب)، و(ج).

٣ وفي (أ) زيادة: [قوله: (منهم) في سورة الفتح هي لتبيين الجنس فافهمها، أي: من كل شخص وشخص. ولو قلنا: أنها للتبعيض لجاز، لأنه لم يذكر بعدها شيئاً، وأما ههنا فإنه لم يحتج فيه إلى قوله منهم، لأن بعده والذين] وهذا كلام مكرر ذكره في الصفحة (٣٤-٣٥) بعينه، فلا حاجة لإثباته في متن الكتاب.

٤ سورة البقرة الآية (٥٦).

٥ وفي (أ) ولا بدلا من أو.

٦ ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

سبطاً لكل سبط نقيب، ولما اختار موسى من قومه سبعين رجلاً لزم أن يكون نقباء[١] القوم وسادتهم منهم، أي: من جملة المختارين الذين أخذتهم الرجفة والصعقة، ثم بعثهم الله من بعد موتهم[٢].

(وقيل: سمّي)[٣] النقيب نقبياً من نقب ينقب[٤] لازم، معناه[٥] من المنقبة، وهي واحدة مناقب، وهي كالفضائل والخِلَالِ[٦] الحسنة، مثل: كريم ومكارم ومكرمة وحميد ومحامد ومحمدة، [ومنه نقاب المرأة، وذلك أنه لما كان من أحسن خلال المرأة الحياء وشد الوجه الذي هو فرض عليها، سمي ما سترت به وجهها نقاباً، لاختصاصه بهذه الخلة المندوب إليها شرعاً وعقلاً، والنقاب على وزن الحجاب، فالنقيب على وزن فعيل الذي يراد به تارة فاعل وتارة مفعول وههنا][٧] يحسن[٨] فيه الفاعلية والمفعولية؛ [وذلك أنه ذو مناقب حسنة، وأيضاً أنه يعرف مناقب رجاله مع النقباء][٩][١٠]. [فيحتمل أيضاً أنّه يعلم المناقب الحسنة ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ﴾ مع النّقباء][١١].

---

[١] وفي (ج) نقبا.

[٢] كما جاء في سورة البقرة، حيث قال الله تعالى: (ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) سورة البقرة: الآية: (٥٦).

[٣] وفي (أ) وسمى.

[٤] وفي (أ) زيادة: من.

[٥] وفي (أ) ومعناه.

[٦] وفي (ب)، و(ج) وانحلال الحسنة.

[٧] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، ومكانه: (وهذا الوزن).

[٨] وفي (ب)، و(ج) يصلح.

[٩] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[١٠] وقال القتبي الكفيل على القوم، والنقابة والنكابة شبه العرافة؛ وقال أبو عبيدة: هو الأمين الكفيل. انظر: جامع البيان للطبري (١٠/ ١١٠)؛ وبحر العلوم للسمرقندي (١/ ٣٧٥)؛ والتفسير البسيط للنيسابوري (٧/ ٢٩٤، ٢٩٥)؛ ودرج الدرر في تفسير الآي والسور (٢/ ٦٥٧)؛ والكشاف عن حقائق التنزيل (١/ ٦١٥)؛ والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٧)؛ ومفاتيح الغيب (١١/ ٣٢٣).

[١١] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

الكلام[1] **معترض بين**[2] **الأول**، الميثاق؛ وتقديره: (ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل لئن أقمتم الصلاة) وتمام الميثاق، ولهذا بعده (فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم)، فمن يكون الله معه ليس بملعون، وإنما اعترض هذا الكلام، ليخرج النقباء،[3] وكان اعتراضه في هذا المكان، ليكون الشرط على الجميع، فالنقباء قاموا به، ومن قام به فالله معه، ويفهم[4] منه للجميع [بمناقبه فيعلمهم المناقب، وهذا هو الأصل، وأيضاً ينقبهم بمناقبهم، ويخبر فضيلة كل واحد منهم، فيستعمله فيما يصلح له بحسب منقبته، وقوله ﴿ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ﴾][5] تخويف وتحذير، أي: إني معكم أنظر أعمالكم[6] وأُجازيكم[7] بما أراه من أعمالكم[8].

ولهذا قال[9] **بعده**: ﴿ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾، أي: مهما كان مطلقاً، ويخصص ما تقدم من بذل المال [10] (إن فعلتم ذلك)[11].

---

[1] وفي (ب)، و(ج) والكلام.

[2] وفي (ب)، و(ج) من.

[3] وفي (ج) النقبا.

[4] وفي (أ) وبينهم.

[5] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب).

[6] وفي (ب)، و(ج) أحوالكم وأعمالكم.

[7] وفي (ب) وأحاربكم وفي (ج) أحازيكم.

[8] انظر: المصادر السابقة.

[9] ساقطة من (ب)، و(ج).

[10] وفي (أ): مهما كان من جنس ما تقدم، ويشير إلى بذل المال في سبيل الله.

[11] ما بين القوسين ساقط من (ب)، (ج).

﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾

واعلم(١): أن التعزير(٢) [لفظة عبرانية معناها: النص، والتعزير الذي يعتقد من لا يعرف حقيقة اللفظة أنه تأديب وإخراق وإهانة، أصله النصر لا غير ذلك، وإنما لم يفقه ذلك غير الخبير، لهذا](٣) **ولا**(٤) **يقال:** عن المخطئ أن الوالي عزّره، بل يقال(٥): عزر به أي(٦)نصر به(٧)الحق، [أعني: نصر الحق](٨)، بما فعل به من الإذلال والإهانة(٩)(١٠). (١١) (وقوله قرضاً)(١٢) ولم يقل إقراضاً: يريد به الشيء الذي استعمل فيه للإقراض(١٣)، فهو(١٤) (في

---

١ ساقطة من (ج).

٢ وفي (ب)، و(ج) والتعزير هو التّعزير والنّصر.

٣ ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٤ وفي (أ) لا.

٥ ساقطة من (ب)، و(ج).

٦ وفي (أ): إلى.

٧ ساقطة من (ب)، و(ج).

٨ ما بين المعكوفتين ساقط من (ب).

٩ وفي (ب)، و(ج) والاهنة.

١٠ وقال الزجاج: العزر في اللغة الرد، وتأويل عزرت فلاناً، أي فعلت به ما يرده عن القبيح ويزجره عنه، ولهذا قال الأكثرون: معنى قوله وعزرتموهم أي نصرتموهم، وذلك لأن من نصر إنساناً فقد رد عنه أعداءه؛ قال: ولو كان التعزير هو التوقير، لكان قوله وتعزروه وتوقروه [سورة الفتح: ٩] تكراراً. انظر: مفاتيح الغيب (١١/ ٣٢٤).

١١ في (أ)،.(ب) زيادة: وقوله (أقرضتم الله قرضاً حسناً).

١٢ في (أ)،.(ب) زيادة: وقوله (أقرضتم الله قرضاً حسناً).

١٣ وفي (ب)، و(ج) الإقراض.

١٤ وفي (ب)، و(ج) وهو.

اللفظ)[١] كقوله: ﴿ وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ نَبَاتٗا ﴾[٢] أي: ﴿ نَبَاتًا حَسَنًا ﴾ [٣] [٤]، يعني[٥]: كالنبات.[٦] ولم يقل إنباتاً [فليس المراد اسم الفعل بل اسم المفعول، وهذا الكلام في هذه الآية[٧]، وفي][٨] [بياض بمقدار كلمة، وأما في المعنى فهو كقوله: ﴿ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ ﴾[٩] ثم حذر بقوله: (﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ ﴾ [١٠])][١١]، وهذا الكلام في هذه الآية والتي بعدها إخبار بما فعله بنو إسرائيل، وبما عاقبهم به على فعلهم. والمقصود: أن يحذر الغير من مثل فعلهم، لئلا يَحِلَّ به ما حل بهم (من العقاب)[١٢] ﴿ فَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ مِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾.

---

[١] ساقط من (ب)، و(ج).

[٢] سورة نوح: الآية (١٧).

[٣] سورة آل عمران: الآية (٣٧).

[٤] ساقطة من (ب).

[٥] وفي (ج) أي.

[٦] ساقطة من (أ).

[٧] و"النبات": مصدر"نبت". وإنما جاز ذلك لمجيء"أنبت" قبله، فدل على المتروك الذي منه قيل"نباتًا"، والمعنى: "والله أنبتكم فنبتم من الأرض نباتًا"؛ وقال السمرقندي: فلم تزل بنو إسرائيل تمتنع به من الظلم والسخرة. انظر: جامع البيان (٥/ ٥٣٤)؛ وبحر العلوم للسمرقندي (٢/ ٣٩٦).

[٨] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[٩] سورة البقرة جزء من الآية: (٢٦٧).

[١٠] سورة البقرة جزء من الآية: (٢٦٧).

[١١] ما بين القوسين ساقط من (أ)، و(ج).

[١٢] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ ﴾.

قوله: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ﴾[١] [تقدم القول في معنى (فبما) ﴿لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ﴾][٢]ولم يقل فجعلنا، ليعرفنا أن اللّعن جاء بعده[٣] الجعل، فهو: عقاب في الدنيا (نصيباً)[٤].

فهم[٥] ﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا ﴾نصيباً ﴿ مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ﴾وهو[٦] في[٧] التوراة نسوا منها، الميثاق[٨] وهو الإيمان بالرسل (فهي الذكر الذي ذكروا به)[٩].

---

١ وفي (ج) تبدأ الآية ومن كفر.

٢ ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٣ وفي (ج) بعد الجعل

٤ ساقطة من(ب)، و(ج).

٥ ساقطة من(أ).

٦ وفي (ب)، و(ج): والذي ذكروا به.

٧ ساقطة من (ب) وفي (ج): هو التوراة.

٨ وفي (ب)، و(ج): والحظ هو الميثاق.

٩ ساقطة من (ب)، و(ج).

وعَبَّرَ بالنسيان: إشارة إلى عظم تركهم وهجرهم لذلك حتى عاد عندهم منسياً، وإن كان متلواً بالألسنة، فالنسيان ههنا[١] من كسبهم، [٢] ولهذا جاز أن يؤاخذهم به[٣] ﴿ وَلَا تَـزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَـةٍ مِّنۡهُـمۡ ﴾ يطلعه الله بما يوحيه[٤] إليه من القرآن، وإن جاز أن يَطَّلع هو بنفسه أيضاً؛ ولما أخفوا عن قومهم ما بَيَّنه الله[٥] في التوراة مما يجب إظهاره كان ذلك

---

١ ساقطة من (أ).

٢ قال مقاتل: وذلك أن اللَّه- عَزَّ وَجَلّ- أَخَذَ ميثاق بني إِسْرَائِيل فِي التوراة أن يؤمنوا بمحمد- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ويصدقوا به وَهُوَ مكتوب عندهم فِي التوراة. فَلَمَّا بعثه اللَّه- عز وجل- كفروا وحسدوه وقَالُوا إن هَذَا لَيْسَ من وَلَد إسحاق وَهُوَ من وَلَد إسماعيل فَقَالَ اللَّه- عَزَّ وَجَلّ-: وَلا تَزالُ تَطَّلِعُ عَلى خائِنَةٍ مِنْهُمْ؛ وهو الغش للنبىّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ والقليل مؤمنيهم، عَبْد اللَّه بن سلام وأصحابه. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٦١، ٤٦٢)؛ وجامع البيان (١٠/ ١٢٩- ١٣٥).

٣ ساقطة من (أ).

٤ وفي (ب)، و(ج) يوحي.

٥ وفي (ج) زيادة تعالى.

خيانة منهم، والاطلاع إنما يكون[1] على مخفي،[2] فأمر الله رسوله[3] أن يعفو ويصفح عن الشيء الذي[4] يطلع عليه[5].

وأما إذا جاهروا[6] وظهر منهم وبارزوا به المؤمنين، فلا عفو عنهم[7] حينئذٍ. والخائنة، [قيل: فرقة خائنة منهم، وقيل: نفس خائنة؛ والأولى: أن يكون المعنى -والله أعلم- كقوله: ﴿ يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ ﴾[8] فذلك إثم للواقعة، وإنما أضافها إلى الأعين لسرعة الخيانة بها، وإلا

---

[1] وفي (أ): يكون.

[2] وفي (أ): تخفي.

[3] وفي (ب)، و(ج) زيادة (صلى الله عليه وسلم).

[4] وفي (ب)، (ج): عما يطلع عليه.

[5] ولقد اعترف تميم بن أوس الداري بالخيانة فقال له النبي- صلى الله عليه وسلم- ويحك يا تميم، أسلم يتجاوز اللَّه عنك ما كان فِي شركك، فأسلم تميم الداري، وحسن إسلامه، ومات عَدِيّ بن بندا نصرانيًا. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٥١٤).

[6] ساقطة من (أ).

[7] ساقط من (ب)، و(ج).

[8] سورة غافر: جزء من الآية (١٩).

هو سبحانه يعلم خائنة الأيدي وغير ذلك، ولا تفهم يعلم خائنة الأعين، بل خائنة الأعين، وليس المراد الخائنة من الأعين][1] [2]. (وقد بينا ذلك في)[3]

---

[1] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[2] فأي حاجة بالداعي إلى الدعاء؟ ولهذا السبب قالوا: إن جبريل –عليه السلام– بلغ بسبب هذا الكلام إلى أعلى درجات الإخلاص والعبودية، ولولا أن ترك الدعاء أفضل لما كان كذلك ورابعها: أن المطلوب بالدعاء إن كان من مصالح العبد، فالجواد المطلق لا يهمله، وإن لم يكن من مصالحه، لم يجز طلبه، وخامسها: ثبت بشواهد العقل والأحاديث الصحيحة أن أجل مقامات الصديقين وأعلاها الرضا بقضاء الله تعالى، والدعاء ينافي ذلك، لأنه اشتغال بالالتماس وترجيح لمراد النفس على مراد الله تعالى وطلبه لحصة البشر، وسادسها: أن الدعاء يشبه الأمر والنهي، وذلك من العبد في حق المولى الكريم الرحيم سوء أدب وسابعها: روي أنه عليه –الصلاة والسلام– قال رواية عن الله سبحانه وتعالى: «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين» قالوا فثبت بهذه الوجوه أن الأولى ترك الدعاء، وقال الجمهور الأعظم من العقلاء: إن الدعاء أهم مقامات العبودية، ويدل عليه وجوه من النقل والعقل، أما الدلائل النقلية فكثيرة الأول: أن الله تعالى ذكر السؤال والجواب في كتابه في عدة مواضع منها أصولية ومنها فروعية، أما الأصولية، فقوله: ويسألونك عن الروح [الإسراء: ٨٥] ويسألونك عن الجبال [طه: ١٠٥] ويسألونك عن الساعة. [النازعات: ٤٢] وأما الفروعية فمنها في البقرة على التوالي يسألونك ماذا ينفقون [البقرة: ٢١٩] يسألونك عن الشهر الحرام [البقرة: ٢١٧] يسألونك عن الخمر والميسر [البقرة: ٢١٩] يسألونك عن اليتامى [البقرة: ٢٢٠] ويسألونك عن المحيض [البقرة: ٢٢٢] وقال أيضًا: يسألونك عن الأنفال [الأنفال: ١] ويسألونك عن ذي القرنين [الكهف: ٨٣] ويستنبئونك أحق هو [يونس: ٥٣] يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة [النساء: ١٧٦] .

إذا عرفت هذا، فنقول: هذه الأسئلة جاءت أجوبتها على ثلاثة أنواع، فالأغلب فيها أنه تعالى لما حكى السؤال قال لمحمد: قل. وفي صورة واحدة جاء الجواب بقوله: فقل مع فاء التعقيب، والسبب فيه أن قوله تعالى: يسألونك عن الجبال. سؤال عن قدمها وحدوثها، وهذه مسألة أصولية، فلا جرم، قال الله تعالى: فقل ينسفها ربي نسفًا. [طه: ١٠٥] كأنه قال يا محمد أجب عن هذا السؤال في الحال. ولا تؤخر الجواب. فإن الشك فيه كفر، ثم تقدير الجواب أن النسف ممكن في كل جزء من أجزاء الجبل، فيكون ممكنًا في الكل، وجواز عدمه يدل على امتناع قدمه، أما سائر المسائل فهي فروعية، فلا جرم لم يذكر فيها فاء التعقيب. انظر: مفاتيح الغيب (٥/ ٢٦٣)، و(١١/ ٣٢٥).

[3] وفي (ب)، و(ج) بيناها عند.

قوله تعالى[1] ﴿ لَيۡسَ لِوَقۡعَتِهَا كَاذِبَةٌ ﴾[2] وهذه الخيانة ههنا منهم إنما هي خيانة لله إذ نقضوا العهد ونسوا مما ذكروا [به، وهو التوراه حظّاً، وهو][3] ميثاق الإيمان بالرسل، فهذه الكلمات غير منسوخة، لأنّ هذه الخيانة ليست للرّسول ولا للمؤمنين فلا يصحّ أن يقال إنّها من دون بقيّة الآية منسوخة بقوله: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾[4] ولا بغيرها، فإن عائد هذه الخيانة ههنا[5] على أنفسهم][6]، ولو كان عائدها على المؤمنين أو على الرسول لما جاز العفو عنهم مطلقاً[7]، ولما كان لهم ذمة[8].

ولهذا عبر بلفظ الاطلاع[9] [والدليل على ما قلناه من أن هذه الكلمات غير منسوخة، قوله][10] ﴿ وَلَا تَزَالُ ﴾: دائماً ﴿تَطَّلِعُ ﴾ [11]أي: اطلاعاً[12] بعد اطلاعٍ على خائنة بعد خائنة، ومتى كان الاطلاع مستمراً فقد لزم أن يكون [13] العفو مستمراً، وقد علمت أنه عبر ههنا

---

[1] وفي (أ) قوله.

[2] سورة الواقعة: الآية (٢).

[3] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[4] سورة الأنفال: جزء من الآية (٥٨).

[5] ساقطة من (ب)، و(ج).

[6] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[7] سقط من (أ).

[8] وقال الإمام الشافعي رحمه الله: نزلت في أهل هدنة، حيث بلغ النبي (ص) عنهم شيء استدل به على خيانتهم. انظر: مفاتيح الغيب (١١/ ٣٢٥)؛ وتفسير الإمام الشافعي (٢/ ٨٨٥).

[9] وفي (أ) للاطلاع.

[10] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[11] وفي (أ): (ولا تزال تطلع)

[12] وفي (أ) إطلاقاً.

[13] وفي (أ) لزمه.

بالخائنة، وهناك بقوله: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ ﴾[1] فنسب إليه خوفاً لم ينسبه[2] إليه ههنا؛ ثم قال هناك خيانة، أي: لعهد بينكم[3].

ولهذا قال: هناك فانبذ، ولم يقيد الكلام ههنا كما قيده[4] بقوله: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا ﴾[5] وتمامه[6] إلى قوله: ﴿ فَٱعْفُواْ وَٱصْفَحُواْ ﴾[7] (ثمّ قال)[8] ﴿ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ﴾[9].

وقد بيناه في موضعه، على[10] أن هذا الوِدَّ لا يزال في أنفسهم، وليس لنا أن نجاهدهم (على ما في أنفسهم لأنّا نعلم)[11]، أن في أنفسهم ما هو أعظم من ذلك من تكذيب الرسل[12] والكتاب، (ولا يجوز لنا أن نجاهدهم على ذلك، فافهم هذا في ذلك الموضع أيضاً مضافاً إلى

---

[1] سورة الأنفال: جزء من الآية (٥٨).

[2] وفي (أ) ينتبه، وفي (ب) ينبه.

[3] والمعنى: إذا كان بينك وبين قوم هدنة فخفت منهم نقضًا للعهد، فلا تبادر إلى النقض والقتل، حتى تلقي إليهم أنك قد نقضت ما بينك وبينهم، فيكونوا معك في علم النقض والعود إلى الحرب مستوين. انظر: تهذيب اللغة (١٤/ ٣١٧)؛ وتفسير مقاتل بن سليمان (٢/ ١٢٢)؛ وتفسير الإمام الشافعي (٢/ ٨٨٥)؛ وتفسير عبد الرازق (٢/ ١١)؛ وجامع البيان ١٠/ ١٠٧).

[4] وفي (ب)، و(ج) زيادة: هناك بعد قيده.

[5] سورة البقرة: جزء من الآية (١٠٩).

[6] ساقطة من (ب)، و(ج).

[7] سورة البقرة: جزء من الآية (١٠٩).

[8] سقط من (أ).

[9] سورة البقرة: جزء من الآية (١٠٩).

[10] في (ب)، و(ج) مع أنّ

[11] وفي (ب)، و(ج) (عليه لأنا لا نعلم ما في أنفسهم ولو علمناه لم يؤمر بجهاد أحد، لما نعلم بل على ما يعمل ونحن نعلم أن في أنفسهم ما هو أعظم).

[12] وفي (أ)، و(ب) الرسول.

ما فيه مما يدل على نفي نسخٍ للآية[١] [٢] (وكل ذلك مما يمنع نسخ الآية) [٣] وقوله[٤]﴿ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ﴾[٥] لا بد في كل أمة من قوم ليس فيهم شر من جهة أن طباعهم تقودهم إلى المسالمة والخيرية، ففيهم تقوي الطبع لا تقوي الشرع، وليس مراد الآية العفو عن هؤلاء، لأنه[٦] إن كان المراد منه عليه السلام أن[٧] يعفو عن القليل، فلا يخلوا، إما أن ذلك القليل اطلع الرسول على خائنةٍ منهم، أم لا[٨]، فإن لم يطلع، فالعفو عن ماذا، وإن اطلع، فلا معنى للاستثناء[٩]، فلزم أن يكون العفو عمن لا يزال يطلع على خائنةٍ منهم ﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ﴾، وبَيَّن أن هذا العفو والصفح إحسانٌ من الرسول، [لا استحقاق له[١٠]][١١] (قال بعده)[١٢]﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾. فلا يجوز نسخ

---

[١] أي: بأنها منسوخة بقول الله تعالى: (قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) سورة التوبة: الآية (٢٩)

[٢] وفي (أ) زيادة: وقوله ههنا.

[٣] ما بين معقوفين سقط من (أ).

[٤] سقط من(أ)، و(ب)

[٥] سورة البقرة: جزء من الآية (٨٣).

[٦] ساقطة من (أ).

[٧] وفي (أ) وأن.

[٨] وفي (أ) أولاً.

[٩] وفي (ج) للاستثنا.

[١٠] وفي (أ)، (ج) لاستحقاق لهم.

[١١] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[١٢] وفي (ب)، و(ج) فقال.

ما يحب الله عليه[١].

فإن قيل[٢]: هذا كقوله: ﴿ فَٱعۡفُواْ وَٱصۡفَحُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦٓ﴾[٣][٤].

فالجواب: أن ذلك تخصيص بمدة[٥]، وليس بنسخ، وإن[٦] جاز أن يسمى[٧] نسخاً كما بيّناه في البقرة، وذلك لا تنفيه.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ١٤ ﴾

ولما قدّم ههنا قوله: ﴿ ۞ وَلَقَدۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ﴾، أي: في التوراة؛ وقال: (ونسوا حظّاً)، قال: بعده في النصارى مثله، وذلك ما أخذه من الميثاق في الإنجيل[٨].

---

[١] وقال أبو جعفر: وهذ أمر من الله عز ذكره نبيَّه محمدًا صلى الله عليه وسلم بالعفو عن هؤلاء القوم الذين همُّوا أن يبسطوا أيديهم إليه من اليهود، يقول الله جل وعز له: اعف، يا محمد، عن هؤلاء اليهود الذين همُّوا بما هموا به من بسط أيديهم إليك وإلى أصحابك بالقتل، واصفح لهم عن جُرْمهم بترك التعرُّض لمكروههم، فإني أحب من أحسنَ العفو والصَّفح إلى من أساء إليه. انظر: تفسير مقاتل(١/ ٤٦٢)؛ وجامع البيان (١٠/ ١٣٤).

[٢] وفي (أ) قلت.

[٣] سورة البقرة: جزء من الآية (١٠٩).

[٤] في (أ) زيادة: وهو (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله) وتمامه فذلك.

[٥] وفي (أ) ممده.

[٦] وفي (ج) وإنّما.

[٧] وفي (ج) يسمّي.

[٨] وفي (أ) ولا نسميه نسخاً مع جواز أن يسمى نسخاً، فذلك مما لا تنفيه ههنا، ولما تقدم قوله: (وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ) يعني: في التوراة، وقال: (وَنَسُوا حَظًّا) قال بعده في النصارى مثله، وذلك ما أخذه من الميثاق في الإنجيل).

وقال أيضاً: لكن[١] بالفاء[٢] ﴿ فَنَسُواْ حَظًّا ﴾ أي[٣]نصيباً، تقول[٤]: هذا حظك، أي: نصيبك، (وقوله ﴿ مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾)[٥] أي: نسوا الميثاق الذي هو الإيمان بمحمد (صلى الله عليه وسلم)[٦] فهو الحظ مما ذكروا به، وهو الإنجيل، [٧] فافهمه، وافهم ما قبله؛ فلهذا قال ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ ﴾ [وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ) [٨] وتمامه على ما بيناه][٩].

والدليل على أنَّ الله أخذ الميثاق من الأنبياء، ومن الأمم بألسنة الأنبياء قوله: في سورة[١٠] آل عمران[١١][(وإذ أخذ الله ميثاق النبيين)، وتمامه][١٢]كما شرحناه، (فيها فافهمه)[١٣].

وإذا لزم سائر الأنبياء أن يؤمنوا بكل رسول يأتي فقد لزم ذلك لسائر الأمم من تباعهم[١٤]، لأن الأنبياء أعم من الرسل، فتدخل[١٥] الرسل فيهم، فافهم جيداً.

---

[١] وفي (ب)، و(ج) ولكن.

[٢] وفي (ج) بالضاء.

[٣] ساقط من (أ)، و(ب).

[٤] وفي (أ)، و(ج) بقوله.

[٥] ما بين القوسين ساقط من (أ).

[٦] ساقطة من (أ).

[٧] وفي (أ) للإنجيل.

[٨] سورة آل عمران: جزء من الآية (٨١).

[٩] ساقطة من (ب)، و(ج).

[١٠] ساقطة من (أ).

[١١] سورة آل عمران: الآية (٨١).

[١٢] ما بين معقوفين سقط من (أ).

[١٣] ساقطة من (ب)، و(ج).

[١٤] ساقطة من (أ).

[١٥] وفي (أ) فيدخل.

وانظر إلى قوله تعالى[1]﴿ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ ﴾أي: وليسوا[2] كذلك في الحقيقة[3] [لأن الأوائل كانوا على حقّ، وهم الحواريون وتباعهم إلى أن حدث في الدين ما لم يكن فيه من دعوى الإلهية في عيسى، وقال المدعون إنا نصارى][4] [5].

﴿ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا ﴾ [مشتق من الغِرى الذي يلصق به ﴿بَيۡنَهُمُ ﴾ جميعاً][6] ﴿ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ ﴾ [عقاباً لهم ولأمثالهم من تباعهم][7] ﴿ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ﴾ فالكلام [في العفو][8] غير منسوخ، أعني: العفو عن[9] الفريقين[10]، [ودليله قوله: بعده منادياً][11] (لليهود والنصارى)[12]

---

[1] وفي (أ)، (ج) إلى قوله.

[2] وفي (ب)، و(ج) وليس.

[3] وفي (ب)، و(ج) ذلك بالحقيقة.

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[5] وإِنَّمَا سموا نصارى، لأنهم كانوا من قرية، يُقَالُ: لها ناصرة كان نزلها عِيسَى ابْن مريم- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٦٢)؛ وبحر العلوم (١/ ٣٧٦).

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[8] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

[9] وفي (أ) عم.

[10] وفي (ب)، و(ج) زيادة اليهود والنصارى.

[11] ساقط من (ب)، و(ج).

[12] وفي (أ)، و(ج) ولهذا قال بعده منادياً للفرقين.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ ﴾

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ وهو: اسم جنس[1]. ﴿ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ﴾ [أي: بالقرآن][2] ﴿كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ الإنجيل والتوراة وقوله فيما بعد ﴿ يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ ﴾ أي: يُبيِّن القرآن بلسانه العربي؛ فالمراد بالبيان ههنا: أي يُبيِّن بالقرآن لهم، لهذا[3] بعده ﴿ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ ﴾ [والاسمان للقرآن، ولهذا قال أيضاً مبين][4]؛ والمراد بالآية الأخرى بيان الرسول لهم، لهذا بعده﴿ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞ﴾(فافقه ذلك).[5]

---

[1] يعنى: مما فى التوراة من أمر الرجم، ونعت محمد- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ ثُمّ قَالَ: وَيَعْفُو عن كَثِيرٍ فلا يخبر به. فَقَالَ النَّبِيّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لليهود إن شئتم أخبرتكم بالكثير. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٧٧)؛ والمحرر الوجيز لابن عطيه (٢/ ١٢٤)؛ ومفاتيح الغيب (١١/ ٣٣٨).

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[3] وفي (ب)، و(ج) ولهذا.

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[5] ساقط من (ب)، و(ج).

وقوله: ﴿مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ﴾ أي: كنتم قبل البيان؛ ولم يقل: تخفونه، لأنه لا يريد بقوله ﴿مِّمَّا﴾تبعيضاً[١]، بل تَبيّن[٢] الجنس، إذ المراد وصفهم بإخفاء الكثير[٣] لا وصفه[٤] ببيان أكثر ما يخفونه، [٥] لئلا يعود العفو عن بقية ما يخفونه، مما لم يبينه، [وليس كذلك، وإن كان اللفظ محتملاً له، لكنا إذا نظرنا إلى الأحسن كان العفو][٦] [٧] عن جملة ما بينه وعن غيره، فهو يبين شيئاً ويعفو عنه، إذ ذلك هو الأبلغ، كما إذا فكرت، [فافهمه جيداً. فقوله: ﴿ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾][٨] ولم[٩] يقل: ويعفوا عنه، بل ويعفوا عن كثير إشارةً إلى أنه عليه السلام، يعفو عن كثيرٍ من جهتكم[١٠]، ومن جهة غيركم بَيَّنه أو لم يُبيّنه، فهو وصف للرسول (صلى الله عليه وسلم)[١١] إما[١٢] بالعفو مطلقاً [أو[١٣] يدخل فيه العفو عما يُبيِّن لهم، وأنه كثيرٌ لا قليل، فلهذا قال ﴿ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾][١٤].(فافهمه) [١٥]

---

[١] وفي (أ) تبعضية.
[٢] وفي (ب) يتبيّن.
[٣] وفي (أ) الكبير.
[٤] وفي (أ) وصف.
[٥] وفي (أ) يخفون.
[٦] ساقطة من (أ).
[٧] في (أ) زيادة: بل العفو.
[٨] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).
[٩] وفي (أ) لم.
[١٠] وفي (أ) جهته.
[١١] ما بين معقوفتين سقط من (أ)، (ج).
[١٢] ساقطة من (أ)، و(ب).
[١٣] وفي (ب) ويدخل.
[١٤] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).
[١٥] ما بين القوسين ساقط من (أ)، و(ب).

ولا[١] يجوز أن يُنسخ هذا العفو، فإنه صفة للرسول (صلى الله عليه وسلم)[٢]، ودليله قوله مطلقاً: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ ﴾[٣].

(واعلم أنَّ)[٤]: اليهود والنصارى أخفوا كثيراً مما يجب عليهم إظهاره لقومهم، [٥] فكتمه[٦] أحبارهم ورهبانهم عن[٧] الباقين، فخانوهم، وأطلع الله تعالى بالقرآن رسوله على ما كتموه، فبيَّنَ ذلك، وعفى عن الجميع، لقوله ﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ﴾ [كما تقدم قبل هاتين الآيتين][٨] فافهم ذلك الذي قيل: إنه منسوخ.

﴿ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴾ مع هذا الرسول.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴾

---

[١] وفي (ب)، و(ج) فلا.

[٢] ساقطة من (أ).

[٣] سورة الأعراف: الآية (١٩٩).

[٤] وفي (أ) وفي مثل ذلك كثير.

[٥] وفي (أ) لبعضهم بعضاً.

[٦] وفي (ج) فكتموا.

[٧] وفي (ج) من.

[٨] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

﴿ يَهْدِى بِهِ ﴾ بالنور[١] ﴿ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ ﴾ [إلى طريق][٢] السلامة يعني[٣]: في الدنيا، لأن السُبُلَ الكثيرة[٤] في الدنيا ﴿ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ ﴾ إخراجهم من الظلمات، أي: التي كسبوها [فطبع على قلوبهم][٥] بذنوبهم [فهم ليسوا بخارجين منها إلا بإذنه وقدرته سبحانه][٦]، وقوله: ﴿ بِإِذْنِهِۦ ﴾ عائدٌ على من اتبع بإذنه [سبحانه، ولم يقلْ من اتبع بإذنه][٧]، لئلا يفهم منه بإذن المتبع.

والمراد: بإذن الهادي[٨] المخرج[٩] فأَخَّرَ[١٠] [لفظة الإذن، ليزول الاشتباه الممكن عن الجائز المحتمل][١١]، ومحكم هذه الآية قوله في سورة[١٢] يونس[١٣]: (﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾[١٤] وقد بيناه هناك[١٥]، ولهذا لم يقل ههنا ويهديهم بإذنه بل

---

١ وفي (أ) بالكتاب.

٢ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٣ وفي (ب)، و(ج) أي.

٤ وفي (أ)، و(ج) كبيرة.

٥ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٦ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٧ ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

٨ وفي (أ) الهدي.

٩ ساقطة من (أ).

١٠ وفي (ج) فأخره.

١١ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

١٢ ساقطة من (أ).

١٣ وفي (أ) يؤمن.

١٤ سورة يونس: جزء من الآية (١٠٠).

١٥ الإشارة هنا إلى البعيد، وهي سورة يونس.

﴿ وَيَهْدِيهِمْ ﴾ [في الأخرى][1] ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [أي: يهدي من اتبع بإذن الله][2] ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾، [وعَائِدُ ذكر الهدى الأول إلى ما يتعلق بالدنيا كقوله تعالى: ﴿ وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا﴾ [3]، وعَائِدُ الهدى الثاني إلى ما يتعلق بالأخرة، كقوله تعالى:﴿ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾[4] وكقوله : ﴿ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم ﴾[5]][6]، [وإن كان مطلقاً أيضاً، والإغراء والإلصاق، وهو: مشتق من الغِراء الذي يلصق به، وقال بينهم: لأن العداوة لا تزال بينهم، والخلف في العقائد وغيرها؛ وفيه احتمال كون العداوة بينهم وبين اليهود أيضاً، لاتصاف الفريقين بقول واحد، وهو قوله ﴿ فَنَسُوا۟ حَظًّا ﴾، لكن اليهود خصهم باللعنة، والنصارى خصهم بالاختلاف والعداوة فيما بينهم، وإن كان كلٌّ من الفريقين قد اتصف بالوصفين المذكورين][7].

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[3] سورة العنكبوت: جزء من الآية (٢٧).

[4] سورة العنكبوت: جزء من الآية (٢٧).

[5] سورة النحل: الآية (٩٧).

[6] ما بين المعقوفتين ساقطة من (أ).

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًاۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾

ولما ذكر النصارى، قال[1]: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ كقولك[2]: إنَّ الكريم هو زيد، إشارة إلى أن حقيقة الكرم فيه، وقوله[3]: ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًاۗ وَلِلَّهِ﴾.

ولم يقل: فلله، لأنَّها واو الحال، [أي: والحالة هذه][4]، لأن من له (﴿مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾، فلا يملك من أمره أحد شيئاً.

ولاشك أنه: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فخلق عيسى بقدرته سبحانه[5].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾

---

[1] ساقط من (ب)، و(ج).

[2] وفي (ب)، و(ج) كقوله.

[3] ساقطة من (ب).

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[5] ساقطة من (أ).

﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ﴾ **يقال:** لمن يعزه الملك هذا ولد الملك، أي: هو في الرتبة والمنزلة منه كرتبة ولد الملك[١] ومنزلته، [وإن لم يكن للملك ولد][٢].

وأما قول النصارى في عيسى: فهو مدفوعٌ عقلاً، إذ لو فرضنا عدم الأب لما[٣] وجد الابن، ولو فرضنا عدم الابن لم يتعين[٤] على الأب[٥]، [عدمٌ بوجهٍ، ولم يتغير في ذاته][٦]. وقد علمت استحالة أن يكون[٧] الاثنان واحداً[٨]، لأنهما إن كانا موجودين ما اتحدا أو معدومين فالواحد غيرهما، أو أحدهما موجود فالآخر معدوم، فانتفى الاتحاد والاثنين[٩].

---

١ وفي (أ) الولج.

٢ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٣ وفي (أ) لم.

٤ وفي (أ) يتغير.

٥ في (أ) زيادة: شيء.

٦ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٧ وفي (أ) يكفّر.

٨ وفي (أ) واحد.

٩ وفي (ب)، و(ج) من الاثنين.

وقوله[1]: و[2] ﴿ قُلْ ﴾ خطاب للفئتين ﴿ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ﴾ المعنى: لِمَ عذب أباكم وهو المسيح والجَلاء[3] وغيره، إذ لا يكون الاحتجاج عليهم بما لم يكن بعدُ صحيحاً عندهم، بل دعوى ولكن[4] بما عرفوه[5].

وقد كان. ﴿ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ التكرير إخبار، والأول حال.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾ ﴾

ثم نادى الفريقين، بقوله: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ ﴾ الفترة يشير بها إلى مدة الانقطاع بين المرسلين.

---

[1] ساقطة من (ب)، و(ج).

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ)، و(ج).

[3] وفي (أ)، و(ج) والجلاء.

[4] وفي (ب)، (ج) لكن.

[5] قال الإمام أبو جعفر: وهذا خبر من الله جل وعز عن قوم من اليهود والنصارى أنهم قالوا هذا القول. انظر: جامع البيان (١٠/ ١٥٠)؛ والتفسير البسيط (٧/ ٣١٨)؛ والتفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٧٠)؛ والوجيز الواحدي (١/ ٣١٤)؛ وتفسير البغوي (٢/ ٣٢)؛ والكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ٦٣٦)؛ ومفاتيح الغيب (٢٠/ ٢٧٣).

وقد كانت الأنبياء[1] والرسل تترى وتتابع، ثم من بعد عيسى إلى محمدٍ -عليهما السلام- لم يرسل الله رسولاً، فكان ذلك الزمان فترة، يقال: فتر في عمله إذا سكن[2].

وقوله: ﴿ أَن ﴾، أي: حذراً أن (تقُولُوا)[3] ﴿ تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَعَلَ فِيكُمۡ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكٗا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمۡ يُؤۡتِ أَحَدٗا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٠ يَٰقَوۡمِ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡأَرۡضَ ٱلۡمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَارِكُمۡ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ٢١ ﴾

﴿ وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ ﴾ وفي سورة[4] إبراهيم[5] حذف يا قوم، المعنى: أنّ تسمية المنادى المخاطب مع الإقبال عليه يفيد التنبيه[6] له، واللوم والحث على التّدبّر

---

[1] وفي (أ) للأنبياء.

[2] قال الإمام مقاتل بن سليمان رحمه الله: والآية فيها تقديم: وكان بين محمد وعيسى- صَلَّى الله عليهما وسلم- ستمائة سنة؛ وقال الإمام الطبري رحمه الله: جاء بالفرقان الذي فرق الله به بين الحق والباطل، فيه بيان الله ونوره وهداه، وعصمةٌ لمن أخذ به؛ والفترة في هذا الموضع الانقطاع. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٦٤)؛ وتفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧٣٠)؛ وتفسير عبد الرازق (٢/ ١٣)؛ وجامع البيان (١٠/ ١٥٦).

[3] في (أ) زيادة: أو احترازاً، أو مثل ذلك من مُقَدَّرٍ يعطي المعنى.

[4] ساقطة من (أ).

[5] وهو قول الله تعالى: (وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنْجَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ): سورة إبراهيم: الآية (٦).

[6] وفي (أ) تفعيل.

والنّظر في أمره، كما تقول: يا فلان اِقْبَل نصحي[1]، وهو الذي[2] جاء ههنا، وفي إبراهيم[3] كان الكلام عن قصة[4] جرت، فقال: ﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَاكُم ﴾، [5]وههنا ﴿ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ ﴾ قد ﴿ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَآءَ ﴾ يريد النبوة، وهذا أيضاً يُبيِّنُ (ما قلناه)[6] في البقرة (في تفسير)[7] قوله: [﴿ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَالَمِينَ ﴾ [8]][9]، [وقوله: ﴿ يَابَنِيٓ إِسْرَآءِيلَ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ [10] فافهمه جيداً][11].

وقوله: ﴿ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا ﴾ [هذا معلوم من قولهم: ﴿ قَالُوٓاْ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ ﴾[12] فأقروا بأن الله قد جعلهم أحق من الملك بالمُلك.

والمعنى: أنَّهم كانوا لا يحتاجون إلى غيرهم، وليس لأحدٍ عليهم حكم، فكل واحدٍ منهم مالك لنفسه وماله غير مملوك لغيره، فإن الحر يملك نفسه، وقد][13] كانوا عبيداً لفرعون

---

[1] وفي (أ) مني.

[2] وفي (أ) ما.

[3] أي: سورة إبراهيم.

[4] وفي (ب) قضية. وفي (ج): قضيّة قد جرت.

[5] سورة البقرة: جزء من الآية (٤٩).

[6] وفي (ب)، و(ج) (يبين معنى قوله).

[7] ساقطة من (ب)، و(ج).

[8] سورة البقرة الآية (٤٧).

[9] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[10] سورة البقرة: جزء من الآية (٤٠).

[11] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[12] سورة البقرة: جزء من الآية (٢٤٧).

[13] ساقطة من (ب)، و(ج).

(فصاروا أحراراً والحر يملك نفسه، فإذا كان لا يحتاج إلى غيره، وليس عليه حكم، فهو ملك)[1] ﴿ وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ قبلكم، ومن آتاه مالم يؤتِ أحداً من العالمين، [كيف لا يكون مَلِكَاً بما آتاه، بل الملك دون ذلك خصوصاً، وقد كانوا كلهم مماليك من فرعون وقومه ليملكهم أرض كنعان والبيت المقدس، ولم يجعل عليهم مَلِكَاً، بل جعل فيهم أنبياء مع وجود موسى غير مرسلين][2]،جاز أن يقال إنّ الله تعالى جعله ملكاً، وهذا الكلام قاله موسى –عليه السلام– قبل دخولهم الأرض المقدسة [وفيهم هارون ويوشع وغيرهم][3]، لهذا قال[4] بعده:﴿ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴾

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾

﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ ﴾ يجبرون الغير على مرادهم منه[5][6]. ﴿ وَإِنَّا لَن ﴾ نقدر أن ﴿ نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا ﴾ [7]، فهو امتناع

---

[1] ما بين معقوفتين سقط من (أ).

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[3] ساقط من (ب)، و(ج).

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

[5] ساقطة من (أ).

[6] ويقصد بالأرض المقدسة هنا: الطُّور وما حوله، قاله مجاهد؛ وقال مقاتل رحمه الله: يعنى: المطهرة الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ، يعني التي أمركم اللَّه– عَزَّ وَجَلّ– أن تدخلوها وهي أريحا أرض الأُرْدُنّ وفلسطين، وهما من الأرض المقدسة. انظر: تفسير مجاهد (ص: ٣٠٥)؛ وتفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٦٥)؛ وجامع البيان (٢/ ٩٩).

[7] في (أ) زيادة: ما داموا فيها.

جبن[1] لا كفر، ولو قالوا: لا ندخلها، لسمّاهم كافرين، فلهذا قال: ﴿ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾[2] ولو كان كفراً وعصياناً، لما قالوا ﴿ فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴾ ومثله ﴿ لَن تَرَىٰنِي ﴾[3] أي: لا تقدر[4] أن تراني، بدليل قوله: ﴿ وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ ﴾[5] وتمامه شرط، كقوله: ﴿ فَإِن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمَا ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَٰلِبُونَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٣ ﴾

﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾ أي: من بني إسرائيل الذين يخافون الجبارين، وإخرجهما من خوف الجبار، بقوله: ﴿ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمَا ﴾ فهم يخافون[6] الله سبحانه[7] دون الجبارين، [فلا (يمكنهم مخالفة رسله)[8].

---

[1] وفي (أ) حين.

[2] سورة المائدة الآية (٢٦).

[3] سورة الأعراف الآية: (١٤٣)

[4] وفي (ب) نقدر.

[5] سورة الأعراف الآية: (١٤٣)

[6] وفي (ب) تخافون.

[7] وفي (ب)، و(ج) تعالى.

[8] وفي (ب) يخالفون الرسول.

قالا للباقين][1]:﴿ ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَٰلِبُونَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾.

وقوله: ﴿ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمَا ﴾ أي: أنعم بالعقل الذي أمرهم باتباع الرسل فأطاعوه، والباقون أنعم أيضاً عليهم بالعقل فعصوه، ولم يتبعوا الرسول ههنا[2] فعاقبهم بعد أن[3] هداهم بالعقول وعصوا[4] العقل، بأن أبقاهم على حالهم في الضلال،[5] فتاهوا[6] عن العقل باطناً وبالتيه ظاهراً، [فكان الظاهر][7] عنوان الباطن، فهم في تيه الفسق لا تيه الكفر، ولهذا لم يستحقوا الاستئصال[8].

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٥ ﴾

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

[2] ساقطة من (ب)، و(ج).

[3] وفي (ج) إذ.

[4] وفي (أ) عصوا.

[5] وفي (أ) الظلال، وفي (ب) الضلالة.

[6] وفي (أ) تناهوا.

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[8] وفي (ب)، و(ج) استيصال.

إذ: [﴿ قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ ٢٤ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ﴾،أي: كذلك لا يملك إلا نفسه][1]، ﴿ فَٱفۡرُقۡ ﴾ أي: فاحكم[2] ﴿ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾ ويريد احكم بالحق على سبيل الدعاء.

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ **قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٦** ﴾

فأجابه الله تعالى[3]: ﴿ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ﴾ [وعلى نسلهم من الآن][4] ﴿ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ التيه: ما يتيه[5] الإنسان فيه[6] فيضلّ عن قصده ﴿ فَلَا تَأۡسَ ﴾ بمعنى: تأسف[7] ﴿ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾ [8].

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] وفي (ب) احكم.

[3] ساقطة من (أ)؛ و(ب). وفي (ج) فقال فإنها محرّمة

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[5] وفي (أ) يتوه.

[6] وفي (ب) به.

[7] وفي (ب) تأسّف.

[8] وذلك لما روي: أن بني إسرائيل –لما حرم الله عليهم أن يدخلوا الأرض المقدسة أربعين سنة يتيهون في الأرض– شكوا إلى موسى فقالوا: ما نأكل؟ فقال: إن الله سيأتيكم بما تأكلون. قالوا: من أين لنا؟ إلا أن يمطر علينا خبزًا! قال: إن الله عز وجل سينزل عليكم خبزًا مخبوزًا. فكان ينزل عليهم المن – سئل وهب: ما المن؟ قال: خبز الرقاق مثل الذرة أو (وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ) سورة البقرة: الآية (٥٧). انظر: جامع البيان (٢/ ٩٩، ١٠٠).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ بِٱلۡحَقِّ إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا فَتُقُبِّلَ مِنۡ أَحَدِهِمَا وَلَمۡ يُتَقَبَّلۡ مِنَ ٱلۡأٓخَرِ قَالَ لَأَقۡتُلَنَّكَۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ٢٧ ﴾

ثم خاطب الله نبيه [١] محمداً صلى الله عليه وسلم بقوله: ﴿ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ بِٱلۡحَقِّ ﴾ أي: وأنت محق صادق لا بطريق الافتراء عليهم، لأن ذلك في التوراة، فيعملون أنه حق ووحي[٢].

﴿ إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا ﴾القربان: من القرب على وزن فعلان، وفرقان من الفرق، وعدوان من العدو[٣].

---

١ وفي (ب)، (ج) فلما فرغت هذه القصة قال تعالى لنبيه.

٢ أي: قصتهم وحديثهم في ذلك الوقت. انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٦٢٤).

٣ وهو: ما يتقرب به إلى الله تعالى؛ وقيل: إن القربان اسم جنس، فهو يصلح للواحد وللعدد، على أن القربان مصدر كالرُّجحان والعُدوان والكُفران، يقال: قَرَّبْت الرجل أقربه قُربًا وقُربانًا؛ وكان الرجل فيما مضى إذا رفع إلى الله حاجة قدم أمامها نسيكة، وكانت تلك الذبيحة تسمى: قربانًا، إذ كان صاحبها يتقرب إلى الله.

والقربان: هو كل ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى من نسيكة وصدقة وعمل صالح، وهو فعلان من القربة، وكانت القرابين والغنائم لا تحل لبني إسرائيل، وكانوا إذا قربوا قربانا أو غنموا غنيمة جاءت نار بيضاء من السماء لا دخان لها، ولها دوي وحفيف، فتأكله وتحرق ذلك القربان وتلك الغنيمة فيكون ذلك علامة القبول، وإذا لم يقبل بقيت على حالها. انظر: المجموع المغيث لأبي موسى الأصفهاني (٢/ ٦٨٢)؛ والنظم المستعذب (١/ ٢٢١)؛ والكشف والبيان (٣/ ٢٢٣)؛ والتفسير البسيط (٧/ ٣٣٥)، وتفسير البغوي (١/ ٥٤٨).

﴿ فَتُقُبِّلَ مِنۡ أَحَدِهِمَا وَلَمۡ يُتَقَبَّلۡ مِنَ ٱلۡأٓخَرِ قَالَ لَأَقۡتُلَنَّكَۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ يدل على أن[١] الطاعات لا تقبل إلا ممن يتقي الله بترك معاصيه.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٨ ﴾

ثم قال له ما يدل على صدق دعواه[٢] في الاتقاء ﴿ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَ﴾ إشارة[٣] إلى أنه ربما بسط يداه[٤] إليه لغير القتل، كمن يَذُبُّ عن نفسه، وأما[٥] ليقتل فلا، لأن ذلك ما يفعله من يخاف الله، ونبَّه على قدرته على أن يقلته.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٩ فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٣٠ ﴾

---

[١] ساقطة من (أ)، و(ج).

[٢] وفي (أ) الدعوى.

[٣] وفي (أ) أشار.

[٤] وفي (أ) يده.

[٥] وفي (ج) وما.

لكنه[١] قال[٢]: ﴿ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢٨ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ ﴾ترجع ﴿ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴾المعنى: إني أُريد [بترك بسط يدي إليك بالقتل][٣] إن قتلتني أن تبوء، أي: ترجع يوم المعاد بإثمي، وليس ذلك إثم القتل، بل القاتل يحمل ذنوب المقتول السالفة جميعها إذا قتله ظلماً[٤]. لهذا قال: ﴿ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾وقوله: ﴿ وَإِثْمِكَ ﴾أي: الذي منعك أن يتقبل منك قربانك، وقوله: ﴿ بِإِثْمِى ﴾ اعتراف بأن له إثماً.

والغرض: تخويفه، لئلا يفعل وإنذاره، فلا تكون[٥] هذه الإرادة من هابيل نقصاً، ولم يكن قصد المظلوم ههنا، بقوله: ﴿ أُرِيدُ ﴾ إلا[٦] أن يَخلُصَ هو من آثامه لا أن يوقع أخاه

---

[١] وفي (ج) لكن.

[٢] وفي (أ) يخاف الله.

[٣] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٤] يعني: جزاء من قَتَل نفساً بغير جرم، فَلَمَّا قتله عشية من آخر النهار لَمْ يدر ما يصنع، وندم وَلَم يَكُنْ يومئذٍ عَلَى الأرض بناء؛ وَلا قبر فحمله عَلَى عاتقه فإذا أعيي وضعه بين يديه، ثُمّ ينظر إليه ويبكي ساعة، ثُمّ يحمله، ففعل ذَلِكَ ثلاثة أيام، فَلَمَّا كان فِي الليلة الثالثة بعث اللَّه غرابين يقتتلان، فقتل أحدهما صاحبه وهو ينظر؛ ثُمّ حفر بمنقاره فِي الأرض، فَلَمَّا فرغ منه أَخَذَ بمنقاره رِجْل الغراب الميت حَتَّى قذفه فِي الحفيرة، ثُمّ سوى الحفيرة بالأرض وقابيل ينظر، فذلك قوله- تَعَالَى-: (فَبَعَثَ اللَّهُ غُراباً يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ) قالَ قابيل: (يا وَيْلَتى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هذَا الْغُرابِ) يَقُولُ: أعجزت أن أَعْلَم من العلم مثل ما علم هذا الغراب، (فَأُوارِيَ سَوْأَةَ أَخِي) يقول: فأغطى عورة أخى كما وارى هذا الغراب صاحبه (فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ). انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٧٠)؛ وبحر العلوم (١/ ٣٨٤)؛ ومفاتيح الغيب (١١/ ٣٣٩).

[٥] وفي (أ) تكفر.

[٦] ساقطة من (أ).

فيها، ويدل على ذلك قوله: ﴿ فَتَكُونَ ﴾ أي: إن فعلت، ولو كان المقتول منهما[1] يريد القاتل أن يقتله لأجل أن يبوء بإثمه، [2] لكان دل عليه الكلام، بأن قال [إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك][3]، لتكون [من أصحاب النار، ولهذا قال:][4][5]، ﴿ فَتَكُونَ ﴾ على وجه الإخبار والتخويف. [فعاد المعنى[6]: إني أريد بترك بسط يدي إليك إن قتلتني[7]، أن (تبوء يوم المعاد، وليس ذلك إثم القتل، بل القاتل يحمل ذنوب المقتول السالفة جميعها إذا قتله ظلماً[8].لهذا قال: ﴿ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾، وقوله: ﴿ وَإِثۡمِكَ ﴾أي: الذي منعك أن يُتَقَبَّلَ منك قربانك، وقوله: بإثمي اعتراف بأنّ له إثماً؛ والغرض تخويفه، لئلا يفعل وإنذاره، فلا تكون هذه الإرادة من هابيل نقصاً، ولم يكن قصد المظلوم ههنا، بقوله: (أريد). إلا أن يَخلص هو من آثامه، لا أن يوقع أخاه فيها، ويدل على ذلك قوله: (فتكون)، أي: إن فعلت، ولو كان المقتول يريد القاتل أن يقتله لأجل أن يبوء بإثمه لكان دل عليه بأن قال لتكون من

---

[1] ساقطة من (ب)، و(ج).

[2] في (أ) زيادة: ومن مثل إثمك الذي هو القتل.

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ)، و(ب).

[5] وفي (ب) زيادة: لكنه لم يقل لئن.

٦ وفي (ب)، (ج) زيادة: ما تقديره.

[7] وفي (ب) لأقتلك.

[8] قال أبو جعفر: اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك، فقال بعضهم: معناه: إني أريد أن تبوء بإثمي من قتلك إياي، وإثمك في معصيتك الله، وغير ذلك من معاصيك. انظر: جامع البيان (١٠/ ٢١٥)؛ وبحر العلوم (١/ ٣٨٤)؛ ومفاتيح الغيب (١١/ ٣٣٩).

أصحاب النار[1]. ولهذا قال: فتكون على وجه الإخبار والتخويف][2]، فعاد المعنى: ما تقديره إني أريد بترك[3] بسط يدي إليك لأقتلك أن)[4]، أتخلص من إثمي ومن مثل إثمك، الذي هو القتل، فلما كان القتل[5]، يرجع بههما عرَّفنا وعرَّفه ليخاف[6] ونخاف[7]، (ففكر في ذلك)[8] متأنياً لتفهم[9] أنه لم يرد السوء لأخيه. وإنما أراد التخلص من إثمه القديم الماضي، [إن قُتل ظلماً][10]، ومن الإثم الحاضر بترك مثل فعل أخيه به، وفي هذه الواقعة إخبارٌ بأن الحسد يؤدي إلى القتل حتى بين[11] الأخوين، وفي أمر هو مع الله لأجل الآخرة، فكيف بين الأجانب، [12] لأجل الدينا، [وإن هذا إنما هو من قبل النفس، بدليل قوله: ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ ﴾ يقال: استطاع الشيء إذا أطاقه وتطوّع][13] [إذا تكلَّف طاعةً لله، والطوع ضد

---

[1] قال الإمام أبو جعفر: وإنما قلنا ذلك هو الصواب، لإجماع أهل التأويل عليه؛ لأن الله عز ذكره قد أخبرنا أن كل عامل فجزاءُ عمله له أو عليه؛ وإذا كان ذلك حكمه في خلقه، فغير جائز أن يكون آثام المقتول مأخوذاً بها القاتل، وإنما يؤخذ القاتل بإثمه بالقتل المحرم وسائر آثامِ معاصيه التي ارتكبها بنفسه، دون ما ركبَه قتيلُه. انظر: جامع البيان (١٠/ ٢١٧)؛ وبحر العلوم (٣/ ١٥).

[2] ما بين المعكوفتين ساقط من (ج).

[3] ساقط من (ج).

[4] ما بين القوسين ساقط من (ب).

[5] وفي (أ) لكنه لما كان القاتل.

[6] وفي (ب) لنخاف.

[7] وفي (ب)، و(ج) ويخاف.

[8] وفي (ب)، و(ج) فافهم جيدا.

[9] وفي (ب) لعلم، وفي (ج) لتعلم.

[10] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[11] وفي (أ) من.

[12] في (أ) زيادة: مع الناس.

[13] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

الكره، فنفسه جعلت له ﴿ قَتْلَ أَخِيهِ ﴾طوعاً، أي: (نفسه الأمارة بالسوء)[١]، هي التي طوعت][٢] ﴿ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى ۖ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ﴿٣١﴾ ﴾

ولعظم هذا الأمر من النفس [٣] ورد التحذير منه بحكاية ما وقع فعلاً في أول واقعة وقعت[٤] من أول موقع لها[٥] من بني آدم[٦]. ثم كرّر النهي قولاً[٧] في آخر كتاب، هو

---

[١] وفي (أ) فنفسه للإشارة بالسوء.

[٢] وقال أبو عبيد عن مجاهد: إنها أعانته على ذلك وأجابته إليه، ولا أرى أصله إلا من الطواعية؛ وهذا من الأشبه. معنى طوعت، أي: سمحت وسهلت له نفسه قتل أخيه، بمعنى جعلت نفسه بهواها المردي قتل أخيه سهلاً وهونته. انظر: تهذيب اللغة (٣/ ٦٧)؛ والصحاح تاج اللغة (٣/ ١٢٥٥)، ولسان العرب (٨/ ٢٤١)؛ والقاموس المحيط (١/ ٧٤٥)؛ والكليات (ص: ٥٨٣)؛ وتفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٢٩)؛ وتفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧٣١)؛ ومعاني القرآن للأخفش (١/ ٢٨٠)؛ وجامع البيان (١٠/ ٢٢٠).

[٣] في (أ) زيادة: إذا تكلف ولعظمه.

[٤] ساقطة من(أ).

[٥] ساقطة من(أ).

[٦] وهذه الفقرة والتي تليها يوجد بها تقديم وتأخير في المعنى، ولكن ضبط النص بقدر الإمكان بما يتناسب مع المعنى ويضبط النص.

[٧] وفي (أ) وقولاً.

آخر الكتب المنزلة على آخر الرسل[١]، فافهم واحذر فيك[٢] [٣] قبل أن تحذره[٤] مَنْ سواك [٥].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾

وقوله: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ ﴾هو حسن أن يعود[٦] على آخر الآية التي تقدمت، وعلى أول (الآية التي بعدها)[٧]، لكنه أولى بما يتلوه، لأن المعنى من أجل ذلك القتل الذي جرى في أول [٨] الزمان ﴿ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ وهذا يدل على جواز قتل المفسد[٩]، وإن لم يكن قاتلاً، وسنوضح، أي:

---

[١] أي: القرآن الكريم، وهو المنزّل على النبي محمد (ص).

[٢] ساقطة من (أ).

[٣] في (أ) زيادة: من النفس الأمارة بالسوء منك.

[٤] وفي (أ)، و(ب) يحذره.

[٥] وفي (ب)، (ج): أخيك.

[٦] وفي(ج) أن تعود.

[٧] وفي (ب)، و(ج) ما بعده.

[٨] وفي (ب)، (ج): ذلك.

[٩] ويدخل فيه القتل بالإكراه. انظر: المبسوط للسرخسي (٢٤/ ٤٣)؛ وبدائع الصنائع للكاساني (١/ ٢١٧)؛ والاختيار لتعليل المختار لأبي الفضل مجد الدين الحنفي (٢/ ١٠٥)؛ وشرح الزرقاني على مختصر خليل (٧/ ٥٥).

المفسد[١] يستحق القتل بفساده، (والكلام جميعه)[٢] لبني إسرائيل وإن كان مطلقاً. ولكنه (لما قدّم قوله)[٣]: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا ﴾ [كان ذلك أولى بهم][٤]؛ ولهذا[٥] تلاه بقوله: ﴿ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ ﴾ تحذيراً لهم من الفساد في الأرض، وقتل الأنبياء، ثم تلا ذلك بما يستحقه[٦] بقوله: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ ﴾ كما سيأتي، ومن أراد قتل واحد إذا تخيل[٧] أنه كأنما[٨] قد[٩] قتل الناس[١٠] جميعاً، كفّ عن القتل، [هذا مع أنّ الناس من واحد][١١]، لهذا قال: ﴿ فَكَأَنَّمَا ﴾ [ولم يقل: (فإنما][١٢] ﴿ قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾، (وهذا يعلم من قوله تعالى)[١٣]: ﴿ مَّا خَلۡقُكُمۡ وَلَا بَعۡثُكُمۡ إِلَّا كَنَفۡسٖ وَٰحِدَةٍ ﴾[١٤]، أي: عند الله تعالى[١٥]، وذلك أنه يشير هناك إلى قدرته تعالى[١٦] سبحانه، وإذا كان الأمر منه

---

[١] وفي (أ) المفسدين.

[٢] وفي (ب)، و(ج) وهذا الكلام كله.

[٣] وفي (أ) تقدَّم بقوله.

[٤] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٥] وفي (أ) ثم.

[٦] وفي (ج) يستحقونه.

[٧] وفي (ب) نخيّل

[٨] وفي (أ) كأنها.

[٩] ساقطة من (ب)، و(ج).

[١٠] ساقطة من (أ).

[١١] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[١٢] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[١٣] وفي (ب)، و(ج) مثله.

[١٤] سورة لقمان: الآية (٢٨).

[١٥] ساقط من (ج).

[١٦] ساقطة من (ب)، و(ج).

في خلق العالم بأسره كالأمر في خلق الواحد من العالم، فقاتل الواحد قد خالف الأمر الإلهي الذي هو بعينه تقوم به سائر الخلائق[1]، فأشار ههنا إلى أنه عند الله: (كأنما [﴿ قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ ولا تفهم (من قوله:)[2] [3] ﴿ فَكَأَنَّمَا ﴾، (مثل: ما تفهم من قوله ﴿ فَكَأَنَّمَا ﴾ أو فقد ﴿قَتَلَ ٱلنَّاسَ ﴾ [4])][5][6].فيقع الإشكال، ويحتاج وتضطر إلى كثرة التأويلات، إلى اعتقاد جزاءٍ من ديةٍ أو نارٍ أو سائر ما قالوه[7] (ولماّ خلق الله النّاس من آدم جاز أن يخلق من أحد بنيه كما خلق منه) [8]. وعكسه يلزم من لزوم القتل (أعني الإحياء)، [9] وهو قوله[10] ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۚ ﴾ هذا يبطل قول المجبرة إبطالاً تاماً أي:[11] من كان سبباً لإحيائها كالعفو والقود[12] إذا ملك القتل أو مثل ذلك بأيّ صورة كانت توجب لها الإحياء من هلاكٍ [13].

---

[1] وفي (ب)، و(ج) الخليقة.

[2] ما بين القوسين ساقط من (ب)، و(ج).

[3] في (ب)، (ج) زيادة: فقد موضع.

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[6] قال مقاتل بن سليمان: وذلك لما جاء أَنَّهُ مكتوب فِي التوراة أَنَّهُ من قتل رَجُلا خطأ، فَإِنَّهُ يقاد به إِلَّا أن يشاء وَلِي المقتول أن يعفو عَنْهُ، فإن عفا عَنْهُ وجبت لَهُ الجنة،كَمَا تجب لَهُ الجنة لو عفا عن الناس جميعاً، فشدد اللَّه– عَزَّ وَجَلّ– عليهم القتل، ليحجز بِذَلِك بعضهم عن بعض. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٧٢)

[7] وفي (ب) أو ما قيل

[8] ما بين القوسين ساقط من (أ).

[9] ما بين القوسين ساقط من (ب)، و(ج).

[10] ساقط من (أ).

[11] وفي (ب)،(ج) ومعناها.

[12] وفي (ب) في القود.

[13] وفي (أ): الهلاك والعدم.

ولو قيل: إن الولد لما كان أبوه سبباً لحياته[1] [2] وهو[3] من هذا القبيل.

قلنا: (إن ذلك للإحياء أراد به إحياء من هلاك كما تقدم)[4]، وإنما إحياء ابنه أو غيره بحياة الإيمان[5] [فذلك أولى ما حمل عليه باطن اللفظ بعد صحة ظاهره][6]، [وإخراجه من الظلمات إلى النور بما هداه، فتلك حياة النفس بعد مماتها ويشعرك بما قلناه][7].

قوله بعده[8]: ﴿ وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ﴾ أي، التي تكون[9] بها الحياة الباقية[10]، ومنه قوله: ﴿ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡ﴾ [11]، [وإن كان المراد هناك هو الجهاد، لكنه يفهم من احتمال مطلق اللفظ الذي يصح في العقل، وهذا الإخبار[12] فيه نفع لسائر الناس، وإن كان حكاية عن قومٍ[13] بأعيانهم][14].

---

[1] وفي(ج): سبب حياته.

[2] في (أ) زيادة: فأبوه.

[3] وفي (أ)، و(ج) هو.

[4] وفي (ب)، و(ج) إنما المراد إحياء من هلاك.

[5] وفي (أ) للإيمان.

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[8] وفي (ب)، و(ج) ولهذا بعده.

[9] وفي (أ) يكفر؛ وفي (ج) يكون.

[10] وفي (أ) الإحياء.

[11] سورة الأنفال: جزء من الآية (٢٤).

[12] وفي (ج) لإخبار.

[13] وفي (ج) أقوام.

[14] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

﴿ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴾ على أنفسهم، [والمراد بقتل الأنبياء، وإن كان عاماً][١]، [والتخصيص من هذا الكلام العام يريد به بني إسرائيل كما قلناه][٢] [٣].

والمراد أنه: لما كان في أصلهم من[٤] حين آدم فساد.

وقيل: [كما أخبرت الملائكة][٥] حذرناهم فيما كتبنا عليهم، ثم إنهم بعد التحذير يقتلون، بل يسرفون في القتل والفساد؛ لهذا قال: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ أي: جزاؤهم في الدنيا ﴿ وَيَسْعَوْنَ ﴾ يفهم منه أو يسعون ﴿ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ﴾، لقوله (من قبل)[٦]: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَاۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ ﴾

---

١ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٢ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٣ وهذا أحد الأسئلة التي نص عليها الإمام الرازي، حيث قال: أن وجوب القصاص في حق القاتل، وإن كان عاماً في جميع الأديان والملل، إلا أن التشديد المذكور هاهنا في حق بني إسرائيل غير ثابت في جميع الأديان، لأنَّه تعالى حكم هاهنا بأن قتل النفس الواحدة جار مجرى قتل جميع الناس، ولا شك في أن المقصود منه المبالغة العظيمة في شرح عقاب القتل العمد العدوان، والمقصود من شرح هذه المبالغة أن اليهود مع علمهم بهذه المبالغة العظيمة أقدموا على قتل الأنبياء والرسل. انظر: مفاتيح الغيب (١١/ ٣٤٣).

٤ ساقطة من (أ).

٥ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٦ وفي (أ) قبله.

وإنما لم يذكر (أو) ههنا، لأنَّه وصفٌ وُصِفَ به (أهل الكتاب)[1] فهم جمعوا بين ذلك، والتشريع يعلم[2] من هذا الوصف، [وهو أن][3] ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ وهذا الإطلاق بحسب ما يراه الحاكم مما يستحقه المحكوم عليه، والنفي لا يريد به الحبس، ولو كان كذلك لقال: أو يسجنوا.

ولقد رأيت بعض الولاة وكان لبيباً إذا أراد (مفسداً، وأراد نفيه من أرضه يتنوع في عذابه أو تهديده)، [4] وإخافته قولاً وفعلاً من غير ما يوجب له الموت، ثم يجوعه[5] في حبسه ويخرجه إلى المشقة ويعيده إلى أن يفنى صبره، [ثم إما يأمر سرّاً بالتراخي في أمره ليهرب، وإما أن][6] يأمر[7] من يشفع فيه على أنه يتوب ولا[8] يقرب أرضه، ثم يطلقه وبعقب إطلاقه يشير[9] إلى أطراف بلاده وغلمانه، ونُوَّاب[10] الطرقات يأمرهم بمسكه[11]، [ويحرض على الاجتهاد][12]، في ذلك ويجعل لمن قد[13] يحضره منهم إطلاقاً ويعده[14]، فتشيع الأخبار

---

[1] وفي (أ) بني إسرائيل.

[2] وفي (أ)، و(ج) نعلم.

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[4] وفي (ب)، (ج) (نفي مفسد من أرضه بعد مسكه يتنوع في تعذيبه وتهديده).

[5] وفي (ب)، و(ج) يجيعه.

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[7] وفي (أ) ويأمر.

[8] وفي (أ) وأن لا.

[9] وفي (ب)، (ج): يسير.

[10] وفي (أ)، (ب) وبواب.

[11] وفي (أ) بمسألة.

[12] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[13] ساقطة من (ب)، و(ج).

[14] ساقطة من (ب)، و(ج).

من كل جانب [بطلبه][١] فيضطره[٢] ذلك إلى أن [٣] لا يظهر في تلك الأرض أبداً، لما ذاق أولاً من العذاب، فيكون كأنه قد وُكِّلَ بنفي نفسه، ويضطره ذلك إلى الخمول والتستر[٤] بإظهار الخير والتوبة، وإن لم ينطو باطنه على ذلك، [وذلك حسن][٥].

وأما قول[٦] من قال: إنه تعالى[٧] أراد بنفيه (من الأرض) [٨] أي: من سائر (أرض الله)[٩]، فليس كذلك، بل من الأرض التي أفسد فيها فقط، ومن الجائز أن يتوب ويرجع، ولأنَّه[١٠] إن فعل في موضع آخر فساداً فعل معه فيه ما يستحقه أيضاً، (ولآن الآية لا تقتضي غير ما قلناه)[١١]، هو كقوله: ﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِ﴾ [١٢].

[ومن المستحيل أنهم سعوا إلى جميع أرض الدنيا حتى ينفوا منها بأسرها، وبذلك أنه لا يجوز][١٣] أن ينفى إلى بلاد الكفار[١٤] كان ذلك مُعِيناً له على الكفر، أو على الاستعانة

---

١ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٢ وفي (أ)، و(ج) يضطره.

٣ وفي (أ)، (ج) أنَّه.

٤ وفي (ج) والستر.

٥ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٦ ساقطة من (ب)، و(ج).

٧ ساقطة من (أ).

٨ ساقطة من (ب)، و(ج).

٩ وفي (ب) الأرض.

١٠ وفي (ب)، و(ج) ولعله.

١١ وفي (ب)، (ج): ومفهوم الآية.

١٢ سورة يوسف: جزء من الآية (٥٥).

١٣ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ)، و(ج).

١٤ في (ب)، و(ج): ولو نفي إلى أرض الكفار

بالكفار على المسلمين[1]، [وأما السجن فهو دون النفي[2]، ولهذا قال: ﴿ إِلَّآ أَن يُسۡجَنَ أَوۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ [3]][4].

وقوله ﴿ ذَٰلِكَ لَهُمۡ ﴾مبتدأٌ خبرهُ ﴿ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ويدلك[5][6] قوله:

---

[1] يعني: عالم بلغة الناس كلها؛ وقَالَ مُقَاتِلُ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم-: لو قال: «إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ» إن شاء الله- لملك من يومه ذلك.

وقال ابن عباس: لبث بعد ذلك سنة ونصفا ثم ملك أرض مصر.

وقال مُقَاتِلُ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عجبت من صبر يوسف، وكرمه، والله يغفر له، لو كنت أنا لبادرت الباب، حين بعث إليه الملك يدعوه. انظر: تفسير سليمان بن مقاتل (٢/ ٣٤٠)؛ وجامع البيان (١٠/ ٢٧٦).

[2] وروي عن جماعة منهم الإمامين الحسن والنخعي: أن الإمام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل؛ والنفي: الحبس عند الإمام أبى حنيفة، وعند الإمام الشافعي: النفي من بلد إلى بلد، لا يزال يطلب وهو هارب فزعاً، وقيل: ينفى من بلده، وكانوا ينفونهم إلى «دهلك» وهو بلد في أقصى تهامة، و«ناصع» وهو بلد من بلاد الحبشة (خِزْيٌ): ذلٌ وفضيحةٌ. (إِلَّا الَّذِينَ تابُوا) استثناء من المعاقبين عقاب قطع الطريق خاصة، وأما حكم القتل والجراح وأخذ المال، فإلى الأولياء، إن شاءوا عفوا، وإن شاءوا استوفوا، وعن علي رضى اللَّه عنه: أنه الحارث بن بدر جاءه تائباً بعد ما كان يقطع الطريق، فقبل توبته ودرأ عنه العقوبة. انظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٨١)؛ ودرج الدرر في تفسير الآي والسور (١/ ٥٥٨)؛ والكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٦٢٨).

[3] سورة يوسف: جزء من الآية (٢٥).

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[5] وفي (أ) وبذلك.

[6] يقول هو: لهم شر وعار وذلة، ونكال وعقوبة في عاجل الدنيا قبل الآخرة، يقال منه: أخزيت فلانا فخزي هو خزيا. انظر: جامع البيان (٨/ ٣٩٠).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٣٤﴾ ﴾

[على أننا لا يجوز أن نعاقب من تاب عن السرق أو غيرهِ على ما فعله قبلُ بعدَ أن تاب، لكن لنا ذلك قبل التوبة فقط، ومن بعض علائم التائب أن يرد المظالم إلى أربابها مهما أمكن وسأزيدك بياناً][١][٢].

ولما عرّف العاصي سبيل العفو عنه من جهة الخلق عرّفه بطريق التضمن سبيل العفو عنه من جهة الحق؛ ولهذا جاءت هذه الآيات الثلاث[٣] في وسط الكلام عن المفسدين؛

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾

فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ أي: وابتغوا[٤] التقرب إليه بالوسيلة، [٥]فالوسيلة [٦]: ما يتقرب به إلى الله سبحانه [من أقوال أو أفعال أو

---

[١] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[٢] في (ب)، و(ج): وهذا يعم السارق وغيره، ومن بعض علائم التائب ردّ المظالم.

[٣] وفي(ب): الثلث.

[٤] ساقطة من (أ)،و(ب).

[٥] في (أ)، و(ج) زيادة: والله أعلم.

[٦] وفي (ج) الوسيلة.

نيات][1][2] [﴿ وَجَٰهِدُواْ ﴾ مطلقاً أي: أنفسكم وأعدائكم][3]، ﴿ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [قال الأعرابي: قد جعلت عفوك شفيعي إليك، وكرمك وسبيلي عندك، قال: سل، قال: يدك بالعطية أبسط من لساني بالمسألة[4].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا وَمِثۡلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنۡهُمۡۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٣٦ يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ٣٧ ﴾

قوله تعالى][5]: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ أي: وماتوا على كفرهم ﴿ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا وَمِثۡلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنۡهُمۡۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٣٦ يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ﴾، (أي: لا ينتقل عنهم، ولما بَيَّن ما يتعلق بالكفار متضمناً لذكر المفسدين

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] وقيل الوسيلة: هي ما يتقرب به إلى الغير، والجمع الوُسُلُ والوسائل. والتوسيل والتوسل واحد. يقال: وسل فلان إلى ربه وسيلة، وتوسل إليه بوسيلة، أي: تقرب إليه بعمل، والتوسيل والتوسل أيضا: السرقة. يقال: أخذ فلان إبلي توسلاً، أي: سرقه. والواسل: الراغب إلى الله. انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ١٨٤١)؛ ومختار الصحاح (ص: ٣٣٨)؛ ولسان العرب (١١/ ٧٢٥)؛ والمصباح المنير (٢/ ٦٦٠)؛ والتعريفات (١/ ٢٥٢)؛ وتفسير البغوي (٥/ ١٠١).

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[4] ينظر الأغاني (٣٥٥/١)، ط: (الكتب العلمية)، والمختار من نوادر الأخبار (٣٣)، والمستطرف في كل فن مستظرف؛ الباب الثالث والخمسون (ص٢٩٧)، ط: (دار الأرقم).

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

عطف بالواو إشعاراً بأن المعطوف مع المعطوف عليه، وتصريحاً بعطف حكم على حكم آخر تقدم)[١].

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٣٨ ﴾

فقال: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ ﴾ قدّم ذكر[٢] السارق على السارقة، لأن السرقة أكثر ما توجد في الرجال، وقدّم ذكر الزانية على الزاني، لأن أكثر ما يوجد ذلك من[٣] النساء، وقوله: [﴿ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾][٤] [٥] وليس[٦] القطع في مقابلة مقدار السرقة، ولو كان لما جاز إلا بأن يكون على مقدار دية اليد، بل هو في مقابلة مخالفة الأمر، لهذا لم يقل جزائهما[٧] أخذاً[٨]، بل: ﴿ بِمَا كَسَبَا ﴾. ومفهوم هذا اللفظ يدل على أن القطع يجب أن يكون اليد التي من شأن الإنسان أن يبطش بها ويكتسب، أعني: اليمنى، فإن كان أعسراً، فهي التي تقطع، ولم يعين[٩] لجواز الرفق، وإنما قال أيدي، ولم يقل: يديهما، لئلا تقطع اليمين والشمال معاً في مرة، وليفهم من ذلك جواز قطع اليدين كل يد في مرة.

---

١ وفي (أ) ثم عطف على ذكر المفسدين.

٢ ساقطة من (أ)، و(ج).

٣ وفي (أ).في

٤ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٥ في (أ): وفيه حكم تبين للمفكر.

٦ وفي (ب) ليس.

٧ وفي(ج)جزاء.

٨ وفي (ب): أخذ.

٩ وفي (ب)، و(ج): ومفهوم هذا اللفظ يعطي من جهة العقل قطع اليد الباطشة يميناً كانت أو شمالاً، فإنها يمين الأعسر وإنّما لم يعيّن.

وأيديهما جمع: الذكور والإناث، كأنه قال: اقطعوا الأيدي من كل سارق ومن كل سارقة[١].

فأما ما قيل: إنّه لا يجب القطع إلاّ على سارق مخصوصٍ [٢]من مكان مخصوصٍ مقداراً مخصوصاً، فإن الآية [٣] لا تُنبئ عن تلك الشروط، بل تدل على وجوب[٤] القطع لمن كان سارقاً[٥].[فإذا كان الحديث غير مخالف للكتاب، وإن لم يكن في صريحه، لكن ليس فيه ضدّه بصريح أو لازم، فهو واجب وحكمه حكم تفصيل الصلاة] [٦]

واعلم: إن القطع للسارق هو جزاؤه في الدنيا، وأما المغفرة فلا تكون إلا بالتوبة، [ولهذا ذكر الآيات الثلاث بين ذكر المفسد والسارق كما قدمناه][٧].

وقوله: ﴿ نَكَٰلًا ﴾ تقدّم في البقرة شرحه ﴿ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [ذكر هذين الاسمين مناسبةً لما تقدم، لأنَّه][٨] عز، فحكم، فقطع.

---

١ وهذا دليل على قطع كل من لزمه اسم سرقة قطع بحكم الله، وقد قاله قائلون. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧٣٨)؛ والتفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٨٥)؛ وتفسير السمعاني (٢/ ٣٦)؛ وتفسير البغوي (٣/ ٥١)؛ والكشاف عن حقائق التنزيل (١/ ٦٣٠)؛ والمحرر الوجيز (٢/ ١٨٧).

٢ وفي (أ): إن القطع لا يجب للأعلى من كان سارقاً مخصوصاً.

٣ وفي (ب)، و(ج): فالآية.

٤ ساقط من (ب).

٥ وفي (ب) قطع السارق.

٦ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٧ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٨ ما بين المعقوفتين (أ).

وعن ابن عباس رضي الله عنه[1]: "لحدٌ يقام في الأرض خير للناس من أن يمطروا أربعين عاماً الحديث"[2].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩ ﴾

[ولما بيّن الحكم جعل التوبة تمحوا ذلك، وقيده من بعد بهذه الآية ومن قبل][3]، وبقوله[4]: فيما[5] تقدم[6]: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡ ﴾، لأنَّ ذلك عام، وهذا فساد خاص، وهو داخل في العام، ولما[7] كان السارق مفسداً عَيَّنَ له قِصاصاً

---

[1] هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم أبو العباس، وهو ابن عم رسول الله (ص) وكان يسمى الحبر والبحر، لكثرة علمه وترجمانه للقرآن، ولد في شعب بني هاشم قبل الهجرة بثلاث سنين وصحب النبي صلى الله عليه وسلم، ودعا له بالحكمة مرتين، وتوفي سنة ثامن وستين للهجرة. انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٦٩٩)؛ وتاريخ دمشق (١٢/ ٢٩٣)؛ والوافي بالوفيات (١٧/ ١٢١، ١٢٢).

[2] الحديث روي مرفوعاً عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، ولكن بسند ضعيف، لضعف جرير بن يزيد، قال أبو زرعة: شامي منكر الحديث. انظر: مسند الإمام أحمد برقم (٨٧٣٨) (١٤/ ٣٥١)؛ وتاريخ الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير للبخاري (ص: ٩٠٥)؛ وشعب الإيمان للبيهقي برقم (٧٣٨١) (٦/ ١٩).

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[4] ساقطة من (ج).

[5] وفي (أ): بما.

[6] في (أ) زيادة: من قوله.

[7] وفي (ب)، و(ج) فلما.

خاصاً به[1]؛ ثم قال: ﴿ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ ﴾ ومعناه: ﴿ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡ﴾ أيضاً ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِ﴾ ففتح له باب التوبة، وعفى عن[2] مؤاخذته بالقطع لعلَّه يرتدع من نفسه فتسلم له يده، وإلا فباب التوبة مفتوح له متى تاب؛ ولهذا قال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴾ .

وقوله ههنا[3]: ﴿ وَأَصۡلَحَ ﴾ يشعر برد ما سرقه (مهما أمكنه من ذلك أو عوضه)[4]، فإن لم يكن له إلى ذلك سبيل ﴿ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴾ في الدنيا عن قطعه، وفي الآخرة عن تعذيبه، ويبقى حكم ما في ذمته حكم الدين الذي عجز عن قضائه بشرط الإقرار به لصاحبه[5] إن وجد، ويحتمل أن الله سبحانه[6] يُرْضِي عنه الخصوم في الآخرة.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٤٠﴾ ﴾

ولهذا: لما كان هذا الموضع يشعر بمسامحة[7]، وإن لم يصرح بذلك قال بعده: ﴿ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ يشير إلى أنَّ أموال العباد كلها له

---

[1] وفي (أ)، و(ب) مخصوصاً.

[2] وفي (ب): وعن.

[3] ساقطة من(ب)، و(ج).

[4] وفي (أ)، و(ب): لو عوضه.

[5] وفي (ب)، و(ج) لمالكه.

[6] وفي (ب)، و(ج) تعالى.

[7] وفي (أ) المسامحة.

سبحانه، وإذا كان كذلك ﴿ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ﴾ بكسبه[1] ممن يستحق[2] العذاب [بكسبه، أي: وله أن يعفوا، ولهذا قال بعده، ﴿ وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ ﴾، أي: وإن لم يكن مُستحقاً لذلك، وهذا من أبلغ ما فتح باب الرجاء، وأطمع في سعة الرحمة][3]؛ وقدّم[4] المغفرة على العذاب في سائر القرآن إلا في هذه السورة قدَّم ذِكْر العذاب[5]، لأنه في حق السارق، وعذابه في الدنيا بالقطع بذنبه[6]، ثم قال: ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ﴾ فهو سبحانه يُرْضي الخصوم من سعته وقدرته[7] إن شاء ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾.

والدليل على سقوط القطع عن التائب من السرقة تقديم ذكر العذاب على المغفرة بعد قوله: ﴿ فَمَن تَابَ ﴾ فكأن الآية الثانية مؤكدة المعنى الأولى وشارحة لها، فالإشارة بقوله: ﴿يُعَذِّبُ﴾ عائدة على القطع، ثم قال: ﴿ وَيَغۡفِرُ ﴾، أي: لمن تاب من بعد الظلم[8] قبل القطع، وأما بعده فلازم مع التوبة –والله أعلم– ولما كان الخطاب ههنا بقوله: ﴿ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ ﴾ عائداً على الرسول صلى الله عليه وسلم)[9].

---

[1] ساقطة من (ب).

[2] وفي (ج) استحقه.

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[4] وفي (أ)، و(ج) قدم.

[5] أي: يغفر سيئاته ثم ينظر إليه فيراه عارياً محتاجاً، فيرحمه، ويلبسه لباس الكرامة، وقد يراه مغموراً في السيئات فيغفر سيئاته، ثم يرحمه بعد المغفرة، فتارة تقع الإشارة إلى الرحمة التي بعد المغفرة فيقدم المغفرة، وتارة تقع الرحمة قبل المغفرة فيؤخرها، ولما كانت الرحمة واسعة توجد قبل المغفرة وبعدها ذكرها قبلها وبعدها. انظر: تفسير السمعاني (٢/ ٤١٢)؛ ومفاتيح الغيب (٢٨/ ٩٧).

[6] ساقطة من (ب)، و(ج).

[7] وفي (ج): بقدرته.

[8] وفي(ب)، و(ج): عن الظلم.

[9] وفي (أ)، و(ج) عليه السلام.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٤١ ﴾

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ هذا كقوله مثله[١]: ﴿يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ ﴾[٢] أي: في عملها، ويقال: أسرع فيه الشيب، أي: وقع فيه سريعاً، ولم يقل: إلى الكفر، ليعرفنا أنَّهم لم يخرجوا عنهم[٣]، ويلزم أن[٤] المسارعة فيه إليه أيضاً، وبَيَّنَهُ[٥] بقوله عنهم ﴿ مِنَ ٱلَّذِينَ ﴾ أي: من القوم الذين ﴿ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡ﴾ [وذلك كالمنافقين أظهروا الإسلام، وبعد ذلك يسارعون إلى

---

١ ساقطة من (أ).

٢ سورة المؤمنين الآية: (٦١).

٣ قال الإمام الرازي (رحمه الله): اعلم أنه تعالى لما بَيَّنَ بعض التكاليف والشرائع، وكان قد عَلِمَ من بعض الناس كونهم متسارعين إلى الكفر لا جرم صَبَّرَ رسوله على تحمل ذلك، وأمره بأن لا يحزن لأجل ذلك، فقال: يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر. انظر: الكشاف عن حقائق التنزيل (١/ ٦٣٢)؛ ومفاتيح الغيب (١١/ ٣٥٨).

٤ ساقطة من (أ).

٥ وفي (أ)، و(ج) وينبه.

موالاة المشركين والكفار، فنفاقهم كفر، وموالاتهم كفر، فهم يسارعون في الكفر، وهذا كقوله عن مثلهم ﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ ﴾ فافهمه][1].

وقوله ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ [تقديره[2]: ولا يحزنك ذلك من الذين هادوا[3][4] فعرفنا أن من أشار إليهم أولاً ليسوا هوداً حين عطف عليهم بقوله (من ﴿ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ ﴾)[5]][6] ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾، وعرفنا أن من الذين هادوا من يقول [كقول[7] المشركين][8] أعني[9]: (آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) فاعرف هؤلاء (لتحل بمعرفتهم)[10] في المستقبل[11] مشكلاً كبيراً[12] ثم أخذ يصف صفة الذين هادوا[13]، فقال إنهم[14]

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] ساقطة من (ب).

[3] قال الأخفش: وقال: (لا يَحْزُنك) خفيفة مفتوحة الياء وأهل المدينة يقولون (يُحْزِنْكَ) يجعلونها من أحزن، والعرب تقول أحزنته، وحزنته. انظر: معاني القرآن (١/ ٢٨١).

[4] وفي (أ)، و(ج) زيادة: وذلك كالمنافق أظهروا الإسلام وبعد ذلك يسارعون إلى موالاة المشركين والكفار أيضاً فنفاقهم كفر وموالاتهم كفرهم يسارعون في الكفر وهذا كقوله عن مثلهم (فتر الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم) فافهمه أيضاً.

[5] ما بين القوسين ساقط من (ب).

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

[7] وفي (ب) كمقالة.

[8] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[9] ساقط من (أ).

[10] وفي (أ)، و(ج) لتفهم بهم.

[11] في (ج) زيادة: ما تحل.

[12] ساقط من (أ)، و(ب).

[13] يعني مالوا عن الإسلام والحق إلى اليهودية. انظر: بحر العلوم (٣/ ٤٤٧).

[14] ساقط من (أ)، و(ب).

﴿ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ ﴾ ولم يقل سامعون مطلقاً (أي: هذه صفتهم مطلقاً)[١]؛ ثم خصص من ذلك كذباً أيضاً[٢] يسمعونه من علمائهم، فقال: ﴿ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ ﴾ والقوم الآخرين لم يأتوا إلى رسول الله (صلى الله عله وسلم)[٣] فدل على أن الأوائل أتوا إليه، وقالوا آمنا بأفواههم، ثم أخذ يصف صفات الآخرين الذين لم يأتوا فقال: [﴿ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَ﴾ ثم وصفهم بأنهم] [٤] ﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ ﴾ (أي في التّوراة) [٥][٦] كما ستعلم بعدُ أنَّه التوراة، ولم يقل يبدلون إشارة إلى معنى الكلم وقوله ﴿ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ [أي: من بعد وَضْعِنَا له][٧] [فهو يعود إلى مدح الحق كقوله ﴿ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ ﴾[٨] وقوله ﴿ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾[٩]][١٠] أي: يحرفون الكلم عما وضع له[١١].

---

[١] ساقط من (أ)، و(ب).

[٢] ساقط من (أ)، و(ب).

[٣] ساقط من (أ).

[٤] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[٥] ساقط من (أ).

[٦] في(ب)، و(ج) زيادة: فدل أن ذلك في كلام الله.

[٧] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٨] سورة النساء: جزء من الآية (٤٦).

[٩] سورة البقرة: جزء من الآية (١٥٩).

[١٠] ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

[١١] قال الإمام الطبري: يبتغون بذلك عرضاً من عرض الدنيا. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٧٦)، و(٢/ ٧٢)؛ وجامع البيان (٢/ ٢٧١).

والمعنى[1]: فوصفهم بأنهم يحرفون الكلم عن المعنى الذي وضع الكلم على ذلك الوضع من أجله، وأن ذلك التحريف منهم ليس (عن ضلالة) [2] بل عمداً[3] فتأوّلُوه[4] على [صورة تضله، وبعد ما وضعه الله على][5] صورة تهدي، فقوله[6] ﴿ عَن ﴾ [7] دلّ على تحريفهم الكلم عن معناه إلى أهوائهم وقوله ﴿ مِنۢ بَعۡدِ ﴾ (دل) [8] على مثل ذلك، ولكن (بعد علمهم بمدلول الوضع) [9]. ولهذا بَيَّنَهُ ههنا بقوله بغير (واو)[10] ﴿ يَقُولُونَ ﴾ بعد التحريف للسماعين ﴿ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا ﴾ أي: هذا[11] (الذي قد قررناه من أنه هو معنى اللفظ)[12] ﴿ فَخُذُوهُ ﴾ أي: خذوه[13] عن محمد (صلى الله عليه و سلم)[14]، بمعنى:

---

[1] ساقطة من (ب)؛ وفي (ج) من المعنى.

[2] وفي (أ): عرضاً له.

[3] وفي (ب)؛ و(ج) عن عمد.

[4] وفي (ب) تأولوه

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[6] وفي (أ): بقوله.

[7] وفي (أ) عز.

[8] يوجد خرم بالنص من (أ)، والأصل ما أثبته من النسخ الأخرى.

[9] يوجد خرم بالنص من (أ)، والأصل ما أثبته من النسخ الأخرى.

[10] يوجد خرم بالنص من (أ)، والأصل ما أثبته من النسخ الأخرى.

[11] ساقط من (ب)، و(ج).

[12] وفي (أ) لحرف.

[13] ساقطة من (ب).

[14] ساقطة من (أ).

اقبلوه، وهو عبارة عن حصول مأخوذ سواء كان ذلك[1] بالباطن[2] أو الظاهر،[3] كقوله [خذ العفو تقول][4] خذ عني، أن الأمر كيت وكيت[5].

﴿ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْ ﴾ أي: فاحذروا أن تأخذوا[6] غيره، فهذا كلام العلماء المستكبرين [١٥/ب]من اليهود، وهم[7] الذين لم يأتوا إلى الرسول، والذين جاؤوا إليه [8] هم السماعون لهؤلاء والكذب[9] (من عند هؤلاء) [10].

ثم قال: ﴿ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ ﴾ أي[11]: معاقباً له بظلمه ﴿ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٤٢ ﴾

---

١ ساقطة من (أ).

٢ وفي (ب)، و(ج) الباطن.

٣ وفي (ج) والظاهر.

٤ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

٥ أي: إن أمركم بالرجم، فاحذروه على ما في أيديكم أن يسلبكموه. انظر: تفسير سليمان بن مقاتل (١/ ٤٧٥).

٦ وفي (أ) تأخذا.

٧ ساقطة من (أ).

٨ وفي (أ): إليهم.

٩ وفي (أ)، و(ب) للكذب.

١٠ ما بين القوسين ساقط من (أ)، و(ب).

١١ ساقطة من(أ).

وقوله: بعد ذلك ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِ﴾ يشير إلى الذين لم يأتوا، فَهُم يُسمِعُونَ غيرهم ما حرفوه، وقد قلّدوا من قبلهم [في كذب أخر غير ما كذبوا هم فيما حرفوه، ليأكلوا به السحت فليست][١] هذه الألفاظ مكررة، أعني: سماعون، لأن الأولى عن الذين أتوا[٢] فهم سماعون من كل ذي كذب، ثم وصفهم في الثانية أنهم سماعون لقوم آخرين، وأمَّا الثالثة[٣] فهي[٤] عن الذين لم يأتوا. والسحت من قوله: ﴿ فَيُسۡحِتَكُم بِعَذَابٍ﴾[٥]، وهي: في العبرانية يشحيثخم، وتفسيرها[٦] يهلككم[٧]؛ ولما كان البرطيل[٨] مُهلكاً سُمي سحتاً[٩] ﴿ فَإِن جَآءُوكَ ﴾، (لأنه قد قد عين أولاً أنهم لم يأتوك في كذب آخر، وكذبوهم أيضاً فيما حرفوه، ليأكلوا به الدنيا)[١٠] أي الذين لم يأتوك ﴿ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ ﴾ [فإنهم لا يأتون إلا نفاقاً وعداوةً][١١] ﴿ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ

---

[١] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٢] وفي (أ)، و(ج): أوتوا.

[٣] وفي (أ) والثالثة.

[٤] ساقطة من (أ)؛ و(ج).

[٥] سورة طه: جزء من الآية (٦١).

[٦] وفي (ج) تفسيره.

[٧] وقال الحسن: فيستأصلكم بعذاب. انظر: تفسير عبد الرازق (٢/ ٣٧٣)؛ وتفسير يحيى بن سلام (١/ ٢٦٥)؛ وجامع الطبري (١٨/ ٣٢٥).

[٨] البرطيل: هو حجر أو حديد فيه طول ينقر به الرحى، خلقته كذلك، ليس مما يطوله الناس، ولا يحددونه، وقد يشبه به خطم النجيبة؛ وقيل: هو حجر مستطيل قليل العرض يكون طوله ذراعاً أو أكثر، والجمع براطيل. انظر: العين لابن خليل الفراهيدي (٧/ ٤٧١)؛ والمنتخب من كلام العرب لكراع النمل (ص: ٤٣٣)؛ وجمهرة اللغة لأبي بكر الأزدي (٢/ ١١٢١).

[٩] وفي (أ) أيضاً بذلك في وقوله.

[١٠] وفي (ب)؛ و(ج) أي: الذين لم يأتوك.

[١١] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ﴾ الذي أنزله الله إليك ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَكَيۡفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوۡرَىٰةُ فِيهَا حُكۡمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوۡنَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٤٣﴾

ولهذا[١] قال[٢] بعده: ﴿ وَكَيۡفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوۡرَىٰةُ فِيهَا حُكۡمُ ٱللَّهِ ﴾ وقوله: ﴿ ثُمَّ يَتَوَلَّوۡنَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ ﴾، أي[٣]: عن التوراة[ج/٩] إلى الطاغوت ليتحاكموا إليه، ومن جملة الكذب الذي هم سماعون له ما يسمعونه في توليهم عن التوراة من الطاغوت، [سواء كان استماعهم باطناً من الشياطين][٤]، [أو ظاهرًا من أولياء الشياطين (لأن هؤلاء)[٥] هم الذين لم يأتوا، [٦][٧] وكذلك وصف الذين [لم يأتوا مثل وصف الذين][٨] أتوا [مع أنهم يحرفون أيضاً][٩] [ثم قال عن الفريقين][١٠] ﴿ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ بالتوراة [على ما يدَّعونه.

---

١ وفي (أ) لهذا.

٢ ساقطة من (ب).

٣ ساقطة من (أ).

٤ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٥ ما بين القوسين ساقط من (ب).

٦ ما بين القوسين ساقط من (ب).

٧ في(أ)، و(ب) زيادة: وهم السماعون الثواني من قبلهم سماع منهم وسماع مطلقاً لكل كذب.

٨ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٩ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

١٠ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗاۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤ ﴾

ثم علل ذلك بقوله][1]: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ ﴾ [فمن لم يحكم بها منهم فليس بمؤمن وبين ذلك بقوله][2]: ﴿ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ ﴾، أي: جُعِلوا حفظةً، فهو محفوظٌ.[3] ﴿ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ ﴾ التوراة[4][5]، وقوله ﴿ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَ ﴾ أي: أنهم[6] يشهدون أنه من عند الله [ويعلمون ذلك عن بَيّنَةٍ تصح بها شهادة الشاهد، فليسوا بمقلدين بل على بصيرة، وقوله][7]: ﴿ فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗا ﴾ هو[8] خطابٌ

---

١ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٢ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٣ وفي (أ): استودعوا، فهو محفوظ.

٤ يعني: عُلِّموا واستُودعوا من كتاب الله التوراة، وَكانُوا عَلَيْهِ شُهَداءَ بما في كتاب الله الرجم، وسائر الأحكام؛ ويجوز أن يكون المعنى: يحكمون بما استحفظوا، وهو قول الزجاج؛ قال ابن عباس: بما استودعوا وكلفوا حفظه من كتاب الله. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٧٩)؛ وبحر العلوم (١/ ٣٩٣)؛ والتفسير البسيط (٧/ ٣٩١)؛ والتفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٩٠).

٥ في (أ) زيادة: والمعنى: في ذلك الزمان فقسط.

٦ ساقطة من (ب)، و(ج).

٧ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٨ ساقطة من(أ).

للأنبياء والربانين والأحبار الذين هم سادات القوم وعلماؤهم، أي: وأمرناهم بذلك، والجميع حكاية عما[1] مضى ﴿ وَمَن ﴾، أي[2]: وقلنا لهم من ﴿ لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾، أي[3]: في[4] التوراة (من حكام اليهود)[5] ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ وَٱلۡأُذُنَ بِٱلۡأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٞ لَّهُۥۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٤٥ ﴾

ويدلك[6] على[7] أن جميع[8] الكلام (هو حكاية)[9] عمن[10] مضى قوله بعده ﴿ وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ وَٱلۡأُذُنَ

---

[1] وفي (ب) عمن.
[2] ساقطة من (أ).
[3] ساقطة من (أ)، و(ج).
[4] ساقطة من (أ).
[5] وفي (ب)؛ و(ج) لأهلها.
[6] وفي (أ) وبذلك.
[7] ساقطة من (أ).
[8] ساقطة من (أ)، و(ب).
[9] ساقطة من (أ).
[10] وفي (أ) عن.

﴿بِٱلۡأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ ورتب[1] (ما رتبه)[2] في الذكر بحسب الأشرف [من الأعضاء وغيرها][3] فقدَّم النفس.

وقوله ﴿ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ ﴾، أي: بما وجب له ﴿ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾[4].

وقوله: ﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ من حكام اليهود، وإنما قال أولاً هم الكافرون، لأنَّهم تولوا إلى الطاغوت عن التوراة، وههنا هم الظالمون، إذ لم يحكموا في القصاص بما أمرهم في التوراة، فمن لم يحكم فقد ظلم المحكوم له أو عليه، فهم ههنا أولى بإثمِ[5] الظالمين[6][7]. ويدلك على أنَّ الكلامَ إخبارٌ[8] عن الماضين لا من[9] الحاضرين[10].

---

[1] وفي (أ) رتب.

[2] وفي (ب)، و(ج) ذلك.

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[4] وهذا القول فيه اختلاف لأهل التأويل: يقول فمن تصدق بالقتل والجراحات فهو كفارة لذنبه؛ وقال بعضهم: عني بذلك المجروح وولي القتيل. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٨١)؛ وجامع البيان (١٠/ ٣٦٦).

[5] وفي (ب)، و(ج) باسم.

[6] وفي(ب)، و(ج) الظّلم.

[7] قال الإمام سفيان الثوري (رحمه الله): لان حرية الفكر والعمل لم تبق في ذلك العهد، وكان العمال يحكمون بما أشار به السلاطين. انظر: تفسير سفيان الثوري (ص: ٢٢)؛ وتفسير بن أبي حاتم (٤/ ١١٦٦)؛ والكشف والبيان (٤/ ٦٦)؛ وجامع البيان (١٠/٣١٩؛ ٣٤٧).

[8] وفي (ب) إخباراً.

[9] ساقطة من (ب).

١٠ في (ب)، و(ج) زيادة: أمراً.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَقَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾

قوله بعده: ﴿ وَقَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم ﴾ معطوفٌ على قوله يحكم بها النبيون؛ [لهذا قال][1]: ﴿ بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ ﴾ التصديق[2] الأول[3] (يشير به)[4] إلى[5] عيسى، والثاني إلى[6] الإنجيل، وقوله أوّلاً: ﴿ هُدٗى وَنُورٞ ﴾ أي: عامًّا لكلّ متّبع، [وقوله ثانياً: ﴿ وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ ﴾ أي: خاصاً][7] ﴿ لِّلۡمُتَّقِينَ ﴾ [من تُبّاع عيسى عليه السلام.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلۡيَحۡكُمۡ أَهۡلُ ٱلۡإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] ساقطة من (أ).

[3] وفي (أ) للأول.

[4] ساقطة من (أ).

[5] وفي (أ) عن.

[6] وفي (أ) عن.

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

﴿ وَلۡيَحۡكُمۡ ﴾،أي: وأَمَرْنَا أهل[1] الإنجيل بما فيه، كما أَمَرْنَا أهل التوراة من قبلُ[2] بما فيها، والله[3] لم يقل فليحكم، (بل بالواو)[4] ﴿ أَهۡلُ ٱلۡإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم ﴾منهم ﴿ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾ الخارجون عن أمر الله الذي أُمِرُوا به في زمنهم، وأواخر هذه الآيات الثلاث[5]يعطي أن من لم[ب/١٦] يحكم بما أنزل الله، فهو إما كافر، أو ظالم، أو فاسق، ولا يشتبه عليك، فتظن أن المراد منهم[6] اليوم هو أن يحكموا بما (جاءهم من قبلُ، فتعتقد أن هذا الكلام قد أوجب لليهود أن يستمروا على اليهودية والنصارى على النصرانية)[7] وإنما هذا جميعه حكاية عما مضى؛ والذي يلزمهم الآن اتباع القرآن لا غير؛ [وظاهر في العقل.

(فلو قيل: بل ويحتمل أن الأمر لهم إلى الآن أن يحكموا بالتوراة والإنجيل.

قلنا: لو فرضنا ذلك فمن جملة ما في التوراة والإنجيل من الفرائض هو اتباع هذا النبي العربي، واتباع ما جاء به.

وإذا علمت أن المقصود ههنا هو الإخبار بما فُرض على كل قومٍ حين فرض، تحققت أن الواجب الآن هو اتباع القرآن دون غيره.

---

[1] وفي (أ): أصحاب.

[2] ساقطة من (ب).

[3] وفي (ب) ولهذا.

[4] ساقطة من (ب)، و(ج).

[5] وفي (ب) ثلث.

[6] ساقطة من (ب)، و(ج).

[7] وفي (ب)، و(ج) بما في الكتابين، فيلزم استمرارهم على ذلك.

وقد علمت)[١] أن قوله:][٢] ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ فيها وتمامه[٣] هو[٤] إخبارٌ لا فرض على المسلمين، [وهو غير قوله:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى﴾[٥]، وفرق بين الإخبار عن اليهود وبين الفرض على المؤمنين][٦].

[قوله: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ البتة، وإن ألزمت المسلمين أن يحكموا بما في التوراة من القصاص مثلاً لزمك أن تلزم اليهود أن يحكموا بما في القرآن، ولا سبيل إلى الجمع، وبعض ما في القرآن ناسخ لما نسخه في التوراة، ولما رأى من رأى بحسب نظره أن بعض أحكام القرآن قد جاءت في التوراة[٧]، وقد لزم المسلمين اتباعه ظنَّ أن اتباع ذلك يجب على المسلمين من التوراة، وإنما وجب من كونه في القرآن لا غير، وكذلك وجب اتباع القرآن على سائر الناس، لأنَّ الرسول به دعا الجميع ويا للعجب ممن بَنَى أمره في القصاص على قوله تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾، وترك قوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ ﴾[٨] وقد تحقق أن للأول: حكاية عن اليهود؛ والثاني: أمر للمؤمنين، وقوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ﴾ يصح ما ذكرناه][٩].

---

[١] ما بين القوسين ساقط من (ب).

[٢] ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

[٣] ساقطة من (ب).

[٤] ساقطة من (أ)؛ و(ج).

[٥] سورة البقرة: جزء من الآية (١٧٨).

[٦] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٧] وهذا المعنى فيه نعت للنبي محمد صلى الله عليه وسلم. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٨١).

[٨] سورة البقرة: جزء من الآية (١٧٨).

[٩] ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾

ولهذا قال بعده ههنا][1]: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ اسم الجنس ﴿ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾، أي: شاهداً[2] ﴿ فَٱحْكُم بَيْنَهُم ﴾ جميعهم من الآن ﴿ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ أي: إليك.

قال تعالى[3]: ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ﴾ وقوله: ﴿ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ ومن جملة ﴿ أَهْوَآءَهُمْ ﴾ أنه يحكم بما يحكمون به[4].

وقوله تعالى: ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً ﴾ طريقةً، ومنه الشارع وهو: الطريق؛ وقيل[5]: الشريعة فعيلة بمعنى مفعولة؛ ومنه: شرعت في عمل كذا، أي: دخلت، وذلك ما

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).
[2] وفي (أ) (قيل: وشاهداً عليه).
[3] وفي (ب)؛ و(ج) ولهذا بعده.
[4] وفي (ب)، و(ج) يعطي أنه لا يجوز الحكم في القصاص بما جاء في التوراة.
[5] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

أوجب الله على المكلفين الشروع فيه[1] ﴿وَمِنْهَاجًا﴾ مشتق من النهيج، وهو كثرة التنفس، ولما كان سالك السبيل يعرض له ذلك في أكثر الأمر[2] سُمي السبيل الواضح المنهاج باسم ما يعتري سالكه فيه، [ويستعمل حقيقةً على السبيل المسلوكة بالأجسام، ومجازاً واستعارةً على السبيل المسلوكة بالعقول][3][4].

وقوله: ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ أي: من أول الأمر، أو متى يشاء[5] سبحانه، وهذا هو إخبارٌ عن قدرته على إجبارهم[6].

ثم بين حكمة ذلك بقوله: ﴿ وَلَٰكِن ﴾ لم يجبركم ﴿ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ من الشرائع في كل زمن وزمن ﴿ فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ يعني[7]: إلى فعل الخيرات، ولما كانت شريعة

---

[1] والشريعة: مشرعة الماء، وهو مورد الشاربة، والشريعة: ما شرع الله لعباده من الدين. وقد شرع لهم يشرع شرعاً، أي سنَّ. انظر: تهذيب اللغة (١/ ٢٧٠)؛ والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٢٣٦)؛ والفروق اللغوية للعسكري (١/ ٢٢٢)؛ ومختار الصحاح (ص: ١٦٣)؛ ولسان العرب (٨/ ١٧٦) مادة: ش ر ع.

[2] وفي (أ) للأمن.

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[4] وكل ما شرعت فيه فهو شريعة وشرعة، ومنه شرائع الإسلام لشروع أهلها فيه، وأراد بهذا أن الشرائع مختلفة، ولكل أهل ملة شريعة، قال قتادة: الخطاب للأمم الثلاث أمة موسى وأمة عيسى وأمة محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين، فالتوراة شريعة والإنجيل شريعة والقرآن شريعة، والدين واحد وهو التوحيد. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧٥٧)؛ وجامع البيان (١٠/ ٣٨٤)؛ وبحر العلوم (١/ ٣٩٦)؛ والكشف والبيان (٤/ ٧٤)؛ والتفسير البسيط (٧/ ٤٠٨)؛ والتفسير الوسيط (٢/ ١٩٥)، وتفسير البغوي (٢/ ٥٨).

[5] وفي (أ) شاء.

[6] وفي (أ) جبرهم.

[7] وفي (ب)؛ و(ج) أي.

محمدٍ(١) جامعة للخيرات عادت(٢) الإشارة(٣) بقوله فاستبقوا إليها ﴿ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا ﴾ [أي: إذا كانت الشرائع جميعها من عند الله وإليه مرجعكم، فاتباع خير الشرائع أولى](٤)، [وبَيَّنَ أن الاختلاف من حيثهم لا من حيثه، فقال ما يدل على الجزاء بقوله](٥):﴿ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾.

وليس لقائل أن يقول: إذا كان الله قد جعل لكلٍ شِرعةً ومنهاجاً، ولو شاء الله لجمعهم وجعلهم أمةً واحدةً، فأي ذنب لهم؟ لأنَّه تعالى قال بعده: ﴿ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ ﴾ (ولا يصح الابتلاء إلا لقادر، ولهذا أمرهم بقوله)(٦): ﴿ فَٱسْتَبِقُواْ ﴾ [بتاء الاختيار](٧). ولأنَّ كل شريعة من الشريعتين المتقدمتين(٨) تأمر باتباع هذه الأخيرة(٩)، فاتباع الأخيرة(١٠) هو اتباع ما قبلها، ولا ينعكس، وقد بَيَّنا مثل هذا في عدة مواضع، [لفرط الضرورة إلى فهمه](١١).

---

١ وفي (ب)الإسلام.

٢ وفي (ب): عادت.

٣ وفي (أ) للإشارة.

٤ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٥ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٦ وفي (أ) وقال.

٧ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٨ يقصد بهما شريعة نبي الله عيسى عليه السلام؛ وشريعة النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

٩ وفي (أ) للأخرة.

١٠ وفي (أ) الأخرة.

١١ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَـٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾

[وقوله: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ﴾ كرره، لأن الأول عن اليهود والثاني عن النصارى، إذ لأولئك أهواء، ولهؤلاء أهواء، [فقال له عن أولئك، لا تتبع، وعن هؤلاء: ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ﴾][1]، ويحتمل أنه كرره ليضيف إليه[2].

وقوله[3]: ﴿ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ ﴾يضلوك ﴿ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾وهذا يدل[4] على أن الخطأ والنسيان جائز على الرسل، [ولم يبقى إلا التعمد][5]، وإن كان المراد الأمة لكن ظاهره يقتضي ذلك[6] ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا۟ ﴾ [النصارى، كما تولت اليهود من قبل بقوله: ﴿ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ﴾ وهو عام[7]] (عام عن أهل الكتاب وأمثالهم) [8].

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[2] قال الإمام سليمان بن مقاتل: يعني: كعب بن الأشرف، وكعب بن أسيد، ومالك بن الضيف.
والمعنى: أهواء اليهود عَمَّا جاءَكَ مِنَ الْحَقِ، وهو القرآن (لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً)، يعني: من المسلمين وأهل الكتاب.
انظر: تفسير سليمان بن مقاتل (١/ ٤٧٨، ٤٨١، ٤٨٢).

[3] وفي (أ) قوله.

[4] وفي (ب) يعطي.

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[6] وفي (أ) عام عن أهل الكتاب وأمثالهم.

[7] وفي (أ) الأخرة.

[8] وفي (أ): عام.

﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡ﴾ وهذه الإصابة، قد تكون[1] بنفس[2] التولي، كقوله: ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ ﴾، [3] وكقوله: ﴿ أَصَبۡنَٰهُم بِذُنُوبِهِمۡۚ وَنَطۡبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ ﴾[4] فالطبع هو: الإصابة، فافهمه متدبراً جملة[5] تلك الآية[6]. ﴿ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾ بعد اليهود والنصارى [ويشير إلى الجاهلية][7].

﴿ لَفَٰسِقُونَ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ۝٥٠ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥١ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ فَيُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ ۝٥٢ ﴾

---

[1] ساقطة من (أ).

[2] وفي (أ) نفس.

[3] سورة النساء: جزء من الآية (١١٥).

[4] سورة الأعراف: جزء من الآية (١٠٠).

[5] وفي (أ) له.

[6] أي: نختم عليها مجازاةً لهم، فلا يدخلها الهدى؛ وقال السمعاني: أي: نختم على قلوبهم حتى لا يفقهوا ولا يسمعوا. انظر: الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (٤/ ١١٥٧)؛ والتفسير البسيط (٩/ ٢٥٥)؛ وتفسير السمعاني (٢/ ٢٠١).

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[ثم تمم الكلام][1] عن اليهود والنصارى بمثله. وهو قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ ﴾ أي[2]: في موالاتهم،[3] ﴿ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ ﴾ الدائرة[4] من دوائر الزمان ونوائبه التي تدور، فتطحن كما تدور الرحى[5]، [فتطحن من تدور عليه، فكانوا يتخذون المشركين واليهود والنصارى أولياء خوفاً من الدائرة][6]، [أي: فيكون هؤلاء لنا أولى من أن يكونوا علينا؛ وهذه خدعة من خدع الشيطان][7][8].

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] ساقطة من (أ).

[3] في (أ) زيادة: [ولما كان الذين في قلوبهم مرض هم في أكثر الأمة من اليهود، فهم في جملة اليهود، وهو كقوله: (ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) ولم يقل إليه فهؤلاء أسروا الكفر وأظهروا الإسلام وكانوا يهوداً ونصارى وغيرهم فهم].

[4] وفي (ب)، و(ج) أي.

[5] وفي(ب) الرحاء؛ وفي (ج) الرحا.

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[8] والدائرة في الأصل مصدر أو اسم فاعل من دار يدور، وسمي به عقبة الزمان. انظر: أساس البلاغة للزمخشري (١/ ٣٠١)؛ وأنوار التنزيل وأسرار التأويل للقاضي البيضاوي (٣/ ٩٥).

فقال[1] الله تعالى لمثل[2] هؤلآء[3] ﴿ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ ﴾ أي: فتح بلاد الكفار[4] بأيدي المسلمين ﴿ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ ﴾ [مثل: أمر ينتصر به المؤمنون، أو آية من عند الله تكشف ما في بواطنهم، أو][5] كخسف أو إهلاك لا بيد المؤمنين[6].

والمراد: أن لا يكون[7] للناس فيه مشاركة البتة[8] ﴿ فَيُصۡبِحُواْ ﴾ هؤلاء الذين يسارعون فيهم ﴿ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ ﴾يدل على أن قولهم[ب/١٧] نخشى أن تصيبنا دائرة إنما كان سراً، [مضافاً إلى ما أسروا من النفاق للمؤمنين وموالات الكفار][9][10].

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ٥٣ ﴾

---

[1] في (أ) زيادة: ثم قال الله عز وجل.

[2] ساقطة من (ج).

[3] وفي (ج) لهؤلاء.

[4] وفي (أ) الكفر.

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[6] قال الإمام مقاتل بن سليمان، يعني: بنصر محمد صلى الله عليه وسلم الذي يئسوا منه، أو يأتي أمر من عنده، قتل قريظة، وجلاء النضير إلى أذرعات، فلما رأى المنافقون ما لقي أهل قريظة والنضير ندموا على قولهم، وقال الإمام الطبري: يعني، فتح مكة، لأن ذلك كان من عظيم قضاء الله، وفصل حكم بين أهل الإيمان والكفر، ومقرراً عند أهل الكفر والنفاق، أن الله معلي كلمته وموهن كيد الكافرين. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٨٤)؛ وجامع البيان (١٠/ ٤٠٦)؛ وتفسير بن أبي حاتم (٤/ ١١٥٨)؛ وبحر العلوم (١/ ٣٩٨)؛ والكشف والبيان (٤/ ٧٦)؛ والتفسير الوسيط (٢/ ١٩٧)؛ وتفسير البغوي (٣/ ٦٨).

[7] وفي (أ) يكفر.

[8] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[9] وفي (ب) (وإن سبب ذلك النفاق والكفر).

[10] وفي (ج) وإن سبب ذلك نفاق وكفر.

﴿ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾أي: إذا جاء أمر[١] من عند الله يُظهر به نفاق المنافقين يقول[٢] المؤمنون[٣] بعضهم لبعض [عن المنافقين الذين ظهر نفاقهم لما غُلب أولياؤهم من][٤] الكفار ﴿ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ ﴾.

ثم قال تعالى مخبراً عنهم: ﴿ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴾في الدنيا والآخرة، وذلك لأن[٥] أعمالهم التي كانت مع المسلمين لم تنفعهم، لظهور أنهم كانوا منافقين وموالاتهم للكفار لم تنفعهم أيضاً لما جاء أمر الله بنصر دون فتحٍ مثلاً[٦] أو بفتح[٧]، فحبطت أعمالهم التي عملوها مع المؤمنين والتي عملوها مع الكفار.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٥٤ ﴾

---

[١] وفي (أ) أمن.

[٢] وفي (أ) يقولون.

[٣] وفي (أ) المؤمنين.

[٤] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٥] وفي (أ) أن.

[٦] ساقطة من (ب)، و(ج).

[٧] وفي (أ) الفتح.

ثم أتبع القول بما يدل على أن من[1] والى اليهود والنصارى والمشركين[2]، فقد ارتد عن دينه، فصرح من قبل بقوله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾، ثم أعقبه مؤكداً في القضية نفسها، وإن كان الكلام مطلقاً، فقال ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ [تقديره لن يضروا الله شيئاً][3] ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ المحبة من الحق، لا تكون إلا (بما)[4] يصدر من العبد مما يستحق به المحبة، وإلا فهي ميل بالهوى لا بالحق[5]. وقد غلط كثير من الناس إذ طنوا أن [ج/١٠]المحبة إن لم تتقدم من الحق أولاً، لم تكن من الخلق أخيراً، **وبنوا ذلك على أمرين:**

أحدهما: تقديم ذكر محبة الحق أولاً في الآية.

والثاني: [ميلهم إلى][6] اعتقاد[7] أن المحبة من الله تابعة للمشيئة (لا عن مقتضى الحكمة)[8]، وهذه قاعدة الجبر.

---

[1] ساقطة من (أ).

[2] ساقطة من (أ).

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[4] وفي (أ)، و(ج) بعد ما.

[5] نزلت في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، وفي وجه آخر: أنهم أهل القادسية؛ وقيل إنهم قوم سبأ. انظر: جامع البيان (١٠/ ٤١٢)؛ وتفسير ابن أبي حاتم (٤/١١٦٠، ١١٦١)؛ والكشف والبيان (٤/ ٧٨).

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[7] وفي (ب)، و(ج) اعتقادهم.

[8] وفي(أ) لا عن حكمه.

والحق[١]: أن محبته تعالى مبنية على امتثال الأمر، وهي خطاب بالمعهود المعلوم ترغيباً في اتباع الأمر[٢]، لهذا[٣] جعلها الله لقوم قابل بهم[٤] المرتد عن دينه (فافهم هذا جيداً)[٥].

[وبهذا جاء الحديث لا يزال العبد يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه[٦]، و لا تكون النوافل إلا بعد الفرائض، فالمحبة وإن بدأت من الرب، فقد تقدم سببها من العبد، والذي كتبه تعالى في الأزل هو ما عَلِمَهُ أن يكون من طاعة العبد التي يستحق منه محبة الحق له، فعادت محبة الحق مبنية على الجزاء لا على الهوى، تعالى الله عن ذلك][٧].

---

[١] وفي (أ) ولا شك.

[٢] ساقطة من (أ).

[٣] ساقطة من (أ).

[٤] وفي (ب)، و(ج): بها.

[٥] وفي (أ) تمامه.

[٦] هو حديث قدسى ورواه الإمام البخاري عن أبى هريرة، وأحمد عن عائشة، والطبراني فى الكبير عن أبى أمامة، وابن السنى عن ميمون، وقد أخطأ من زعم أن البخاري انفرد بروايته. انظر: مسند الإمام أحمد (٤٣/ ٢٦١)؛ والمعجم الكبير للطبراني (٨/ ٢٠٦)؛ وصحيح الإمام البخاري باب التواضع برقم (٦١٣٧) (٥/ ٢٣٨٤).

[٧] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

وقال الأنصاري[١] **في كتاب منازل السالكين**[٢]: المحبة أول أودية الفناء، والعقبة التي ينحدر[٣] منها على منازل المحو، وهي آخر منزل تلتقى فيه مقدمة العامة بساقة الخاصة، وما دونها أغراض لأعواض، **وهي على ثلاث**[٤] **درجات:**

الأولى: تقطع الوسواس وتلذ الخدمة وتسلي[٥] عن المصائب، وهي محبة من مطالعة المنة، وتثبت باتباع السنة، وتنمو على الإجابة للقادة[٦][٧].

والدرجة الثانية: محبة تبعث على إيثار الحق على غيره، وتلهج اللسان بذكره، وتعلق القلب بشهوده، وهي محبة تظهر من مطالعة الصفات، والنظر في الآيات، والارتياض بالمقامات.

والدرجة الثالثة: محبة خاطفة تقطع العبارة، وتدقق الإشارة، ولا تنتهي[٨] بالنعوت، وهذه هي قطب الشأن، وما دونها محاب نادت عليها الألسن، وادَّعتها الخليقة، وأوجبتها العقول[٩].

---

١ الأنصاري: هو أَبُو إسماعيل عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ علي الهروي الأنصاري؛ كَانَ يدعى شيخ الإسلام؛ ولد سنة ست وتسعين وثلاث مائة، وَكَانَ إمام أهل السنة بهراة ويسمى خطيب أعجم لتبحر علمه وفصاحته ونبله، وَكَانَ شديداً عَلَى الأشعرية وَكَانَ بينه وبين عبد الرحمن بْن منده مكاتبة؛ توفي سنة إحدى وثمانين وأربع مائة من الهجرة. انظر: طبقات الحنابلة (٢/ ٢٤٧)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/ ٣٦– ٤٢)؛ والوافي بالوفيات للصفدي (١٧/ ٣٠٧).

٢ كتاب منازل السائرين، وليس السالكين؛ والكتاب مطبوع طبعة دار الكتب العلمية؛ ١٤٠٨هـ– ١٩٨٨م؛ وفي جميع الكتب (السالكين) وهذا تصحيف من النساخ.

٣ وفي (أ) تنحدر.

٤ وفي (ب) ثلث.

٥ وفي (ب) تصلي عن، وفي (ج) تصلي على.

٦ وفي (أ) للعادة.

٧ ولعلَّ الصواب: الإجابة للفاقة كما نقل في شرح منازل السائرين (ص١٠٨).

٨ وفي (أ) تلهي.

٩ هذا منقول بتصرف من نفس المرجع. انظر: منازل السائرين (ص: ٨٨، ٨٩).

[وقال الجنيد[1] هي: دخول صفات المحبوب على البذل من صفات المحب؛ وذلك قوله ليت له سمعاً وبصراً ويداً][2][3].

وقوله ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾أي: ليني الجانب، كقوله: ﴿ وَذَلَّلْنَٰهَا لَهُمْ ﴾ [4] والمعنى: في حكمهم على المؤمنين، والمراد ذل الخضوع لا ذل الهوان[5].

﴿ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ والدليل على أن المراد بالارتداد عن الدّين في هذا المكان هو الموالاة.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾** ﴾

قوله بعد ذلك. ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ تقديره: يغلب، لأنه من حزب الله ﴿ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾.

---

[1] لم أعثر على ترجمته نظراً لعدم وضوح اسمه.

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[3] ولقد جاء في الرسالة بنفس النص الوارد في الشرح. انظر: الرسالة القشيرية لعبد الكريم القشيري (٢/ ٤٨٧).

[4] سورة ياسين: الآية (٧٢).

[5] وهذه الآية فيها نعت كما جاء سابقاً في نعت النبي صلى الله عليه وسلم لليهود، لعدم حكمهم بما في التوارة. انظر: تفسير السمعاني (٤/ ٣٨٨)؛ وتفسير البغوي (٤/ ٢٣)؛ ومفاتيح الغيب (١١/ ٢٧٧).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمۡ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَٱلۡكُفَّارَ أَوۡلِيَآءَۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٥٧ ﴾

ولما قدم النهي عن موالاة اليهود والنصارى نهى عن موالاة الكفار من بقية الناس، وجعل الجميع في محلٍ واحدٍ من الوصف المذموم، فقال ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمۡ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ ﴾ [وهم اليهود والنصارى][١] ﴿ وَٱلۡكُفَّارَ ﴾ غير منصوبة لفقدان الخافض، بل [لأنها مفعول للاتخاذ أي][٢]: لا تتخذوا سائر الكفار، وإن لم يتخذوا دينكم هزواً ولعباً. [ب/١٨]

وإنما كرر ذكر الذين أوتوا الكتاب في هذه الآية؛ [بعد ما تقدم ليعرفنا أن جُلَّ الكلام هو في][٣] المنافقين[٤]، [ولهذا لم يقل لا تتخذوا الكفار][٥][٦]. ولهذا قال الذين ﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ ﴾ (على تقدير)[٧] أن تكون (من) للتبعيض، وإذا قلنا[٨] إنها ههنا لتبين الجنس كان ذلك أعم[٩]، لأنه يدخل فيه المنافق وغيره، فافهم جيداً، (والمنافقون ينقسمون إلى قسمين:

---

[١] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[٢] وفي (أ) والمعنى.

[٣] وفي (أ) نشير إلى.

[٤] وفي (أ) زيادة: الذين اتخذوا دين الإسلام، لكنهم إنما اتخذوه هزواً ولعباً.

[٥] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٦] قال عبد الله بن عباس (رضي الله عنه): كان رفاعة بن زيد بن التابوت، وسويد بن الحارث قد أظهرا الإسلام، ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونهما، فأنزل الله عز وجل هذه الآية. انظر: تفسير البغوي (٢/ ٦٤).

[٧] وفي (أ) فهذا بجواز.

[٨] وفي (ب)؛ و(ج) والأعم.

[٩] وفي (ب)؛ و(ج) ليدخل.

إحداهما من يظهر دينه من اليهودية وغيرها، وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا، والأخر من يظهر الإسلام، ويسر دينه أو كفره بالأديان كلها، فنهى الله عن موالاة المنافقين مطلقاً) [١].
وأكّد لئلا يغلط المؤمن فيتخذهم ﴿أَوْلِيَآءَ﴾ فقال: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: مخالفته في هذا الأمر ﴿ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾

﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ وعيَّنَ[٢] الصلاة، [٣] لأنها أخص ما في الدين، فهم يستهزؤون، يعني[٤] حتى بالصلاة ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ [أي: لا يعقلون مع العقل فيما يحكمون به، وليس المراد أنهم ليس لهم عقول، فلو كان كذلك لسقط عنهم اللوم][٥][٦].

---

[١] وفي (أ): فقوله من قبل (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه) هو نداء لجميع من آمن، وإن كان منافقاً منهم عرفه أنه متى وإلى غير المؤمنين فقد ارتد، وههنا أراد المؤمنين حقيقة، ونهاهم عن موالاة المنافقين من أهل الكبائر، وعن موالاة سائر الكفار، وهؤلاء المنافقون يحتمل أنهم كانوا قد أظهروا الإسلام، ويحتمل أنهم نافقوا المسلمين مع إظهار اليهودية، فكانوا يحلفون للمسلمين أنهم معهم، فنهى الله عن موالاة الفريقين من المنافقين، فافهم ذلك جيداً الكلام محتملاً للصورتين، ليدل عليهما).

[٢] وفي (أ) عن.

٣ وفي (أ) زيادة: وإن كانت من جملة الله.

[٤] ساقطة من (أ)، و(ب).

[٥] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٦] وفي (أ) زيادة: ما جاء عن الله وكل هذه الآيات تدل على عظم الخطر الهائل، والإثم العظيم، فافهم واحذر.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾

[ثم قال تعالى][1]: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ ﴾ أي[2]: تكرهون، وهو مشتق من النقمة، وهي ضد النعمة إذ النقمة عقاب بمكروه[3][4].

﴿ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ ﴾ وقوله: ﴿ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ (هو: تمام الكلام، والمعنى: وأن أكثركم عندنا فاسقون)[5]، فإن اليهود يكرهون من المسلمين الإيمان بعيسى مثلاً، ويكرهون اعتقاد المسلمين فيهم أن أكثرهم فاسقون.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ ﴾

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).

[2] ساقط من (أ).

[3] وفي (أ) المكروه.

[4] والنقمة للعقوبة، قال الليث: يقال: نمقت الكتاب تنميقاً، إذا حسنته وجودته، ولو قيل بالتخفيف لحسن؛ وهنا بمعنى تكرهون وتنكرون. انظر: تهذيب اللغة (٩/ ١٦٣)؛ والإبانة في اللغة العربية للصحاري (٤/ ٤٤١)؛ ولسان العرب (١٢/ ٥٩٠)؛ والتفسير البسيط (١٠/ ٥٥٦)؛ وفتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (٥/ ٤٠٤).

[5] وفي (ب)؛ و(ج) أي: يعتقد ذلك فيكم.

ثم قال تعالى: ﴿ قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكَ ﴾ الذي [تكرهونه منا بمعنى بشر مما][١] نعتقده فيكم، أي: بأعظم من ذلك شراً[٢].

وقوله: ﴿ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: جزاء، وتقديره: في المعنى من إثابة مثوبة، وهي من ثاب يثوب؛ مثل: قال يقول مقولةً، وتقديره[٣] هو: ﴿ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيۡهِ وَجَعَلَ مِنۡهُمُ ٱلۡقِرَدَةَ وَٱلۡخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ والمعنى: مَن [عبد الطاغوت، ولم يذكر من، لئلا ينفرد الوصف بغير الموصوف الأول، بل مَن][٤] لعنه، ومَن غضب عليه هو[٥] عبد الطاغوت؛ وهذا[٦] كله[٧] ثواب عمله الفاسد ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ﴾ [أي: عند الله][٨] ﴿ شَرّٞ مَّكَانٗا ﴾ [أي: مما هم عندنا][٩] ﴿ وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ولا يكون المفهوم [من جملة الآية، وما قبلها][١٠] أنَّ

---

١ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٢ قال الإمام السمرقندي، قال الإمام مقاتل: وذلك أن اليهود، قالوا للمؤمنين: ما نعلم أحداً من أهل هذه الأديان أقلّ حظاً في الدنيا ولا فى الآخرة منكم، فنزل: (قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ) يعني: أخبركم (بشر من ذلك مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ) يعني: ثواباً عند الله فقالت اليهود: من هم؟ قال: (مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنازِيرَ)، فقال المسلمون لليهود: يا إِخْوَةَ القِرَدَةِ وَالخَنَازِيرِ، فنكسوا رؤوسهم، وخجلوا؛ و(مثوبةً) صار نصباً للتمييز، يعني: التفسير. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٨٨)؛ وبحر العلوم (١/ ٤٠٢).

٣ وفي (أ) تقديره.

٤ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٥ وفي (أ) ومن.

٦ وفي (أ) فهذا.

٧ ساقطة من (أ).

٨ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٩ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

١٠ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

من لعنه الله وتمام الوصف شراً من الذين آمنوا (بل المعنى ما تقديره، فإن كرهتم منا ما نعتقده فيكم، فأنتم عند الله شرٌ مما أنتم عندنا) [١].

واليهود عند الله شرٌ من المسلمين عند اليهود، وشرٌ مما في أنفس المسلمين منهم.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ ﴾

﴿ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا ﴾ (بمحمد معكم)[٢] ﴿ وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ ﴾ لو أسقط وهم[٣]، فقال[٤] وخرجوا به لم يتم المعنى المقصود، والمقصود وهم من قبلِ ذلك الدخول، قد خرجوا به، أي: هم بأعيانهم، فدل على دخولٍ آخر تقدم.

ولو لم يقل: وهم لدلّ على دخول واحدٍ وخروجٍ واحدٍ بعد ذلك الدخول، فقوله وهم دلّ على تكرار دخولٍ وخروجٍ بالكفر ﴿ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴾ [ولهذا لم يسقط "كانوا"، فافهم

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾ ﴾

---

[١] وفي (أ): بالله، فيكون كما قال بعض المفسرين العسل أحلى من الخل(١)، بل إذا قرأت الآيتين متدبراً تجد المفهوم منهما كأنه قال لئن كرهتم منا ما نعتقده فيكم، فأنتم عند الله شرٌ منكم، فافهم ذلك.

[٢] ما بين القوسين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[٣] وفي (ب)، و(ج) هم أعني.

[٤] وفي (ب)، و(ج) لو قال.

﴿ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ ﴾][1] من المذكورين ﴿ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ ﴾ أي: في كسبه مع دعواهم الإيمان[2]، (وذلك الفعل مناقض للقول)[3] ﴿ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٦٢ لَوْلَا ﴾ هلا[4] ﴿يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ الربانيون والأحبار، إذ لم[5] ينهوا هؤلاء.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ۝٦٤ ﴾

﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾ قد علمتَ [6] أن الله تعالى خاطب عباده على قدر عقولهم، وأنه تعالى ضرب لهم الأمثال، وأن هذا القرآن العظيم إنما هو كتاب الأمثال[7]، إذ قد ضرب الله فيه للناس من كل مثل، إذ[8] لا سبيل أن نفهم عن الله تعالى أو نعبّر إلا

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] وفي (أ) للإيمان.

[3] وفي (ب)، و(ج) فأقوالهم ضد أفعالهم.

[4] وفي (ب)، (ج) هل لا.

[5] وفي (أ)، و(ب): وإذا لم.

[6] وفي (أ) زيادة: فيما قبل ما ذكرناه من.

[7] وفي (ب) الأمتال.

[8] وفي (أ) وإن.

بعبارة[١] النسبة[٢] والتمثيل، ولما كان ما نبطش نحن به[٣] وننفق[٤] إنما هو اليد ضرب الله تعالى مثلاً، بهذا الكلام ليعرفنا ما تعتقده[٥] اليهود، فيما سنذكره مما يلزم عنه أن يكونوا في كل آن قائلين[٦] ذلك فافهمه.

(قد علمت فيما سبق)[٧] من الكلام كثرة ما أخبر الله تعالى عنهم، (مما يدل على أنهم يدعون)[٨] أن الجنة خالصة لهم من دون الناس، وأن من سواهم من الأمم كلهم لم ينزل الله لهم كتاباً، وهم إلى الآن يعتقدون أن الله تعالى لم ينزل غير التوراة، ولا ينزل في المستقبل أبداً.

وقد كذبهم الله تعالى في عدة مواضع (بعد ما كذبهم)[٩] الوجود والعقول السليمة؛ (ففي القرآن الكريم كقوله تعالى)[١٠]: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾[١١] ثم قال[١٢]: ﴿وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ

---

[١] وفي (أ)، و(ج): العبارة.

[٢] وفي (أ) التشبه وفي (ج) النّسبية.

[٣] ساقطة من (أ).

[٤] وفي (ب)، و(ج) ينفق.

[٥] وفي (أ) تعتقد.

[٦] وفي (أ) قاطنين.

[٧] وفي (ب)، و(ج) وبيانه أنك قد فهمت فيما سبق.

[٨] وفي (ب)؛ و(ج) من مثل دعواهم.

[٩] وفي (ب)، و(ج) وكذبهم.

[١٠] وفي (أ): فأما ما قال عنهم في القرآن فهو مثل قوله.

[١١] سورة البقرة: جزء من الآية (١٠٥).

[١٢] ساقطة من (أ).

بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ﴾(1) [ب/19] وكقوله(2): ﴿ بِئۡسَمَا ٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡ أَن يَكۡفُرُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغۡيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦ﴾(3) [ج/11]وأمثال ذلك كثير؛ فهذا يدل على أنهم منعوا بدعواهم أن الله يرسل رسولاً إلى غيرهم.

وقد علمت: أن الله تعالى قد سمى [ذلك، أي: أنه](4) سمى إرسال الرسول والرسالة فضلاً. وقال في مثل ذلك: ﴿ وَكَانَ فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ عَظِيمًا ﴾ (5) [وأي: فضلٍ أو نعمةٍ وصدقةٍ تكون بأعظم من هدى يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور](6).

فاليهود ألزموا الله تعالى بدعواهم عقائدهم(7) أنه لا ينزل كتاباً، ولا يرسل رسولاً إلى غيرهم من سائر الخلق حتى كأنه (في عقائدهم)(8) كالذي يده مغلولة، لو أراد أن ينفق على غيرهم لم يستطع، ولهذا لعنهم وكذبهم فقال: ﴿ غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْۘ بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُ﴾ كما قال (الله تعالى)(9): ﴿ وَٱللَّهُ يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾(10)

---

1 سورة البقرة: جزء من الآية (105).

2 وفي (أ) وقوله بين.

3 سورة البقرة: جزء من الآية (90).

4 ما بين المعقوفتين ساقط من (أ)، و(ج).

5 سورة النساء: جزء من الآية (113).

6 ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

7 ساقطة من (أ).

8 ساقطة من (أ).

9 ساقطة من (أ).

10 سورة البقرة: جزء من الآية (105).

فالإنفاق هو الصدقة وهو (استعارة يريد بها)[1] إرسال الرسل، وإنزال الكتب وهو الفضل، وهل جميع ذلك إلا من فضله وكرمه، ولا كرم من قارد يريد المتكلم أن يضرب[2] له مثلاً بأظهر من هذا الكلام الذي يدل على غاية الكرم مع عظم القدرة، لو كان في بشر مثلاً أن يديه دائماً[3] مبسوطتان أبداً بالعطية، وإن لم يسأل السائل، بل هو ينفق كيف يشاء.

ولما كان هذا الوصف لا ينبغي إلا لله وصف الله سبحانه[4] نفسه [بوصف لا يمكن أن يقدر عليه إلا هو، وقد علمت][5] أن[6] فضل المخلوق ينفد[7] وفضل الخالق[8] لا ينفد[9] وهو ما أنزله من البينات والهدى رحمة منه تعالى كما قال[10]: ﴿ وَمَا كُنتَ تَرۡجُوٓاْ أَن يُلۡقَىٰٓ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبُ ﴾[11] ثم قال:﴿ إِلَّا رَحۡمَةٗ مِّن رَّبِّكَ﴾[12] فقد علمت معنى قول اليهود في كل زمن، وإن لم يكن بالأفواه [فهم دائماً يقولون][13] يد الله مغلولة [14]، وهذا[15] كما

---

[1] ساقطة من (أ).

[2] وفي (أ) يصرف.

[3] ساقطة من (أ).

[4] وفي(ب)، و(ج) به.

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[6] وفي (ب)، و(ج) إذ.

[7] وفي (أ) يفنى.

[8] وفي (ب)، و(ج) الله.

[9] وفي (أ) يفنى.

[10] وفي (ب) كقوله، وفي (ج) كقوله تعالى.

[11] سورة القصص: جزء من الآية (٨٦).

[12] سورة القصص: جزء من الآية (٨٦).

[13] ما بين المعقوفتين ساقط (أ).

[14] وفي (أ) زيادة: وتحققت دعواهم.

[15] وفي (أ) وهو.

يقال هذا قول الصابئة [١] أي: عقيدتهم[٢] ومذهبهم[٣]، ولكنه عبر بلفظة قالوا، ليعرفنا أنهم بالأفواه أيضاً يقولون ما يدل على ذلك ويلزم عنه، وقد أوضحنا ذلك عند قوله: ﴿ فَإِن يَكۡفُرۡ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ ﴾[٤] وعند قوله: ﴿ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٖ مِّن شَيۡءٖ﴾[٥] (فجاء اللفظ)[٦] يصوره الاستعارة [ليشعر معناه][٧]، وذو الرمة[٨] استعار في شعره للشمال يداً وللقوة زِماماً؛ فقال:

……………… &&&إذ أصبحت بيد الشمال زِمامها[٩]

فليس للشمال يد ولا للقوة زمام، على نوع الحقيقة، بل لما كانت الشمال تهب فتشتد القوة يهبو بها شبه القوة بالبعير المنقاد في يد صاحبه[١٠] [١١]، ويدلك [على صحة ما شرحناه][١٢] (أن

---

[١] وفي (أ): أبي حنيفة.

[٢] وفي (أ): عقيدته.

[٣] وفي (أ): ومذهبه.

[٤] سورة الأنعام: جزء من الآية (٨٩).

[٥] سورة الأنعام: جزء من الآية (٩١).

[٦] وفي (أ): مضافاً إلى أنه.

[٧] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٨] هو: أبو الحارث غيلان بن عقبة بن مسعود بن حارثة؛ من قبيلة مضر أي: مضري النسب؛ وهو من أحد عشاق العرب المشهورين، وكان كثير التشبيب في شعره؛ وهو من فحول الشعراء؛ وقيل: إنه كان ينشد شعره في سوق الإبل، فوقف عليه الفرزدق وسمع شعره، فقال له ذو الرمة: ما تسمع يا أبا فراس؟ فقال: ما أحسن ما تقول! قال: فما لي لا أذكر مع الفحول؟ ! قال: قصر بك عن غايتهم بكاؤك في الدّمن، ووصفك الأباعر والعطن؛ توفي بأصبهان، كهلاً، سنة سبع عشرة ومائة. انظر: وفيات الأعيان (٤/ ١١)؛ وسير أعلام النبلاء (٥/ ٢٦٧)؛ وقلادة النحر في وفيات أعيان الدهر (٢/ ٥٤).

[٩] هذا الشاهد جزء من بيت لذي الرمة تمامه: وغداة ريح قد كشفت وقرة.

[١٠] وهذه الآية نزلت في مالك بن الضيف اليهودي حين خاصمه عمر بن الخطاب في النبي صلى الله عليه وسلم بأنه مكتوب في التوراة، فغضب مالك، فقال: ما أنزل الله على أحدٍ كتاباً، وكان ربانياً في اليهود عن الربانية. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٥/ ٩١)؛ ومعاني القرآن للأخفش (١/ ٢٨٤)؛ وجامع البيان (١٠/ ٤٥٠– ٤٥٤).

[١١] وفي (أ) زيادة: وقوله: ﴿ غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ ﴾ لعن لهم ابتعه بلعن آخر بسبب ما قالوا.

[١٢] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

ما قالوه مما أخبر الله به عنهم وقالت اليهود يد الله مغلولة أرادوا به ما قلناه من)[1] أنه لا يؤتي من فضله من يشاء من عباده، ولا يرسل رسولاً إلى أمة غيرهم، قوله تمام الكلام ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم ﴾ هو[2] المراد يزيده ﴿ مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ وهو الفضل الذي بسط الله به يديه على عباده زاد كثيراً منهم ﴿ طُغْيَنًا وَكُفْرًا ﴾ ولم يقل كلهم، لأن البعض هديَ به، والأكثرون[3] زادهم القرآن طغياناً وكفراً إلى كفرهم[4] ﴿ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ فلم[5] تأتلف لهم قلوب، لهذا[6] قال بعده: ﴿ كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ ﴾ مع المؤمنين أو غيرهم ﴿ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾ وهذه[7] استعارة في آخر الآية، كما استعار في أولها بقوله ﴿ يَدُ ٱللَّهِ ﴾ .

والمعنى: أي[8] كلما تجمعوا وقويت شوكتهم وعملت أفكارهم في انتصارٍ بالمحاربة أطفأها[9] الله ما مثله منهم بالنار فلا يحاربون، ومن لا يمكن أن يحارب كيف ينتصر، فمنعهم الله ما به [يكون الانتصار][10]، وهذا الإخبار عنهم هو من جملة معجزات القرآن، [وصدقه

---

[1] وفي (ب)، و(ج) والمراد بقوله يد الله مغلولة.

[2] وفي (أ) وهو.

[3] وفي (أ) للأكثرون.

[4] كاليهود والنصارى. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٩٠)؛ وجامع البيان (١٠/ ٤٧٤).

[5] وفي (ب) فلا.

[6] وفي (أ) ولهذا.

[7] وفي (أ) وهذا.

[8] ساقطة من (ب)، و(ج).

[9] وفي (ب)، و(ج) أطفى.

[10] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

وصدق][1] الآتي[2] به (إذ الأمر كذلك)[3]، فلا يزالون في ذل[4] ولا[5] يكون لهم سلطان أبداً، بل سلبهم الله عزهم، ومنعهم ما يجوز أن يعتزوا به من المؤمنين، وهو الموالاة بعد ما أطفأ نار الحرب، وأزال الائتلاف بوقوع العداوة، فعادوا أذلّاء عِبرةً بين الأمم، ولا يزالون كذلك إلى يوم القيامة ﴿وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادٗاۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ فلا تجد أحداً منهم يصفو قلبه حتى ولا لأخيه أو لولده وأبيه[6]، بل كل[7] واحدٍ منهم عنده من سوء الظن، ما يوجب له أن يكون كالعدو، ولأقرب الناس إليه، وذلك (لأن كل إنسان)[8] إنما يظن بالناس كظنه بنفسه، وكل منهم يعلم من نفسه شراً إلا قليلاً[9] منهم كما قال تعالى [10]، وهم المهتدون إلى الإسلام في كل زمن (فافهم ذلك)[11].

وهذا الحال المذكور عنهم من سوء الظن، وما قدمناه هو عقاب من الله لهم بما قدموه لأنفسهم من السوء والكفر.

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] وفي (أ) للآتي.

[3] وفي (أ): أن الله كذلك.

[4] وفي (أ) ذلك.

[5] ساقطة من (أ).

[6] ساقطة من (أ).

[7] وفي (أ) دل.

[8] وفي (ب)، و(ج) لكونهم مع الدنيا فقط، ولأن كل واحد من الناس.

[9] وفي (أ) قليل.

[10] وفي (أ) زيادة: وهم الذين لا يزيدهم الذي أنزل الله على رسوله طغياناً.

[11] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ ﴾

ولهذا قال بعده: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ وهو[1] اسم الجنس، بدليل[2] ما سيأتي ﴿ ءَامَنُواْ ﴾ بمحمدٍ صلى الله عليه وسلم[3] ﴿ وَٱتَّقَوْاْ ﴾ مخالفته ﴿ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ [ب/ ٢٠]وهو القرآن، والدليل على ذلك قوله أولاً ﴿ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ ﴾ ووعدهم بالجنة، [﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾[4]][5]، ومتى أقاموا القرآن، فقد أقاموا التوراة والإنجيل،

---

[1] ساقطة من (ب)، و(ج).

[2] وفي (أ) ودليله.

[3] وفي (أ) بمحل.

[4] سورة آل عمران: جزء من الآية (٨٥).

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

فإن[1] ادَّعوا إقامتها، دون القرآن،[2] فقد ادَّعوا باطلا؛ [3] لامتناع ذلك، (إذ الأمر لهم في الكتاب باتباع هذا الرسول)[4] (صلى الله عليه وسلم)[5]، وقوله: ﴿ لَأَكَلُواْ مِن فَوۡقِهِمۡ ﴾ يعني: الأشجار المثمرة ﴿ وَمِن تَحۡتِ أَرۡجُلِهِمۚ ﴾ يعني[6]: نبات الأرض غير[7] الأشجار، يشير إلى أنهم لو رضي الله عنهم لبارك في ثمارهم وزروعهم؛ وهذا المعنى بعينه في التوراة، وهو قوله أعني[8]: إن قبلتم وصاياي وفعلتم[9] رسومي[10]، [وسلكتم طرقي][11] فعلت معكم ذلك.

وقوله: ﴿ مِّنۡهُمۡ أُمَّةٞ مُّقۡتَصِدَةٞۖ ﴾ أي: على قصد[12] السبيل، وهو وسطه، ومنه: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾ [13] والمعنى: معتدلة في العمل، ولما كان الوسط معتدلاً بين الطرفين كان قصد السبيل وسطه، وأصل[14] المقتصد من القاصد، لأن من عرف مقصوده قصده

---

[1] وفي (أ) ومتى.
[2] وفي (أ) زيادة: وهم لا يقيمون القرآن.
[3] وفي (أ) باطل.
[4] وفي (ب)، و(ج): لأن الأمر لهم في الكتابين صريح باتباع محمد (ص).
[5] ساقطة من (أ).
[6] ساقطة من (ب)، و(ج).
[7] وفي (أ) عبر.
[8] ساقطة من (ب)، و(ج).
[9] ساقطة من (أ).
[10] وفي (أ) ورسومي.
[11] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).
[12] ساقطة من (أ).
[13] سورة لقمان: جزء من الآية (١٩).
[14] وفي (أ) وأصلاً.

على الطريق المستقيم من غير انحراف؛ أما من لا يعرف مقصوده[1]، فإنه يكون مضطرباً حائراً[2] تارةً يذهب يميناً وأخرى شمالاً، والقصد يقال: على أمورٍ، مثل[3]: العدل والاقتصاد وسط بين الإسراف والتقتير[4]، ويعود الجميع إلى أصلٍ واحدٍ، كما قدمنا؛ وهذه الأمة[5][6] هي التي اتبعت التوراة قبل نزول[7] الإنجيل، وكذلك من اتبع الإنجيل[8] عند وجوب اتباعه وكل من منهما أسلم، فهو من هذه الأمة، وهو[9] الأقل[10].

﴿ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾ ولم يقل: كانوا ههنا، لأنه[11] يريد أنهم اليوم على سوء العمل، ولئلا يتطرق الظن إلى أن الكثير هو من الأمة المقتصدة.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ۝٦٧ ﴾

---

[1] وقيل: الصدق، هو: المستوى؛ ولقد حذف ما يقصده وأوقع مكانه ما يقصد موقع ينبغي رفعه لوقوعه موقع المرفوع؛ وقال الفراء: رفعه للمخالفة، لأن معناه مخالف لما قبله، فخولف بينهم في الاعراب. انظر: تهذيب اللغة (٨/ ٢٧٦)؛ والصحاح تاج اللغة (٢/ ٥٢٥)؛ والقاموس المحيط للفيروز آبادي (١/ ٣١٠).

[2] وفي (أ) جارياً.

[3] وفي (ب)، و(ج) منها.

[4] وفي (ب)، و(ج) الاقتار.

[5] وفي (أ) للأمة.

[6] يقصد بها أمة نبي الله عيسى –عليه السلام–.

[7] ساقطة من (أ).

[8] ويقصد باتباع الإنجيل هم من تبعوا النبي محمد (ص) قبل نزول القرآن عليه واتبعوه بعد نزول القرآن.

[9] وفي (أ) وهو.

[10] وفي (أ) للأقل.

[11] ساقطة من (أ).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ فعل يعبر به عن جميع الأقوال والأفعال، ومنه قوله: ﴿ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ وَلَن تَفۡعَلُواْ ﴾[١] أي: فإن لم تأتوا، وقوله ﴿ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ ﴾[٢]، ثم قال: ﴿ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ ﴾[٣]، ومثل ذلك في النحل[٤] ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ ﴾[٥] وبعده: (كذلك فعل) غير العبارة[٦].

والمعنى كذلك قال: وهذا لأن لفظ الفعل عام، فعبر بالعام عن الخاص، ولا يجوز العكس.

واعلم: أن المراد بالأمر له -عليه السلام- بالبلاغ، [المراد به ههنا][٧] هو قوله: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ ﴾ وتمامه[٨]، فيكون المعنى، بلِّغ مهما أُنزل

---

[١] سورة البقرة: جزء من الآية (٢٤)

[٢] سورة المنافقون: جزء من الآية (٩).

[٣] سورة المنافقون: جزء من الآية (٩).

[٤] أي: في سورة النحل.

[٥] سورة النحل: جزء من الآية (٣٥).

[٦] لَمَّا نزلت هَذِهِ الآية أمن النَّبِيّ– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– من القتل والخوف، فَقَالَ: لا أُبالي من خذلني ومن نصرني؛ وذلك أنه كان خشي أن تغتاله اليهود، فتقتله، ثُمّ أخبره ماذا يبلغ؟ فقال– تعالى-: (قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ) يعنى اليهود والنصارى (لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ) من أمر الدّين (حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ) يَقُولُ حَتَّى تتلوهما حق تلاوتهما كَمَا أنزلهما الله– عز وجل– (وَ) تقيموا (ما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ) من أمر محمدٍ– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَلا تحرفوه عن مواضعه، فهذا الَّذِي أمر اللَّه– عَزَّ وَجَلّ– أن يبلغ أَهْل الكتاب. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٩٢)؛ وتفسير سفيان الثوري (ص: ١٠٤)؛ وتفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧٦٦)؛ ومعاني القرآن للأخفش (١/ ٢٨٥).

[٧] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٨] ساقطة من (أ).

إليك من الآن، لأنه قد كان -عليه السلام- يؤخر البلاغ [حتى يؤمر][1]ويتبع الركبان[2]، ويدخل على الأكابر في أنديتهم، ويقول من فيكم ينصرني حتى أبلغ رسالات ربي، نقله الطبري[3] في تاريخه[4].

وقد عملتَ أنه: لو جاز أن لا يصح النقل، فمفهوم[5] اللفظ يحتمل أنه إذا أمره بالبلاغ بلغ، ولكن بعد حين، وحيث يمكنه ذلك.

ولو قال: وإن لم تبلغ لغمض المعنى المراد، فكأنه قال بلغ وافعل ذلك من الآن، ولهذا بعده ﴿ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾، أي: على وجهها وفي وقتها، فيكون حينئذٍ ما بلغها وإن بلغها، وهذا صحيح بلا شك، وخصص هذا الكلام بعينه ههنا، لما فيه من

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] وأما"الركبان"، فجمع"راكب"، يقال:"هو راكب، وهم ركبان وركب وركبة وركاب وأركب وأركوب"، يقال:"جاءنا أركوب من الناس، وأراكيب". انظر: جامع البيان (٥/ ٢٣٨).

[3] هو: الإمام المحدث الفقيه المقرئ المؤرخ أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن غالب. إمام المفسرين. ولد بطبرستان، وبدأ في طلب العلم في السادسة عشرة من عمره، ثم رحل إلى بغداد، واستقر فيها، بعد أن زار عدة بلدان.

أثنى العلماء على الطبري كثيرًا، فقالوا: إنه ثقة عالم، أحد أئمة أهل السنة الكبار، يؤخذ بأقواله، ويُرجع إليه لسعة علمه، وسلامة منهجه. ترك عدة مؤلفات نافعة أبرزها تفسيره الكبير جامع البيان عن تأويل آي القرآن المشهور بين الجمهور بتفسير الطبري. وهو أول تفسير كامل وصل إلينا، أفاد منه كل من جاء بعده، ولهذا عدّ العلماء الطبري أبا التفسير، كما عدوه أبا التاريخ؛ من مصنفاته: كتابًا كبيراً في التاريخ لم يؤلَّف مثله، إلا أنه لم يلتزم فيه بالتوثيق (عرف بتاريخ الطبري)؛ وسماه تاريخ الأمم والملوك، وتهذيب الآثار وغير ذلك؛ توفي في بغداد سنة ٣١٠هـ. انظر: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم للربعي (٢/ ٦٣٩)؛ ووإرشاد الأريب إلى معرفة الأديب للحموي (٦/ ٢٤٤١)؛ ووفيات الأعيان لابن خلكان (٤/ ١٩١).

[4] هو: كتاب تاريخ الطبري المسمى، والمشهور بذلك، واسمه تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري؛ للإمام محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري المتوفي سنة ٣١٠هـ؛ طبع بدار التراث- بيروت؛ الطبعة الثانية سنة ١٣٨٧هـ.

[5] وفي (ب) ففهوم.

الخطر[١] العظيم، لأنه موجب العداوة اليهود والنصارى بأجمعهم، وثوران المشركين الذين يطلبون بطلان دينه، وإظهاره صورة تدل على تكذيبه، وبذل الاجتهاد في إهلاكه[ج/١٢] بأي صورة أمكن؛ ولهذا بعده ﴿ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾أي: كافة وهذه دعوى عظيمة لا أبلغ منها، وليس لبشرٍ أن يصل إليها إلا بالأمر الإلهي ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ أي: إلى التسليط[٢] عليك، وإن كان مطلقاً، ثم ذكر ما خصصناه في هذا الموضع بأنه هو المراد بالبلاغ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۖ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٦٨ ﴾

وهو قوله ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ وهو خاص بالقرآن، ويفهم منه ما قبل القرآن على ألسنة سائر الأنبياء (عليهم السلام)، [٣] وهو الدين، فهو كقوله: ﴿ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ ﴾ [٤] وتمامه[٥].

---

[١] وفي (أ) الحظر.

[٢] وفي (أ) التسلط.

[٣] ساقطة من (أ).

[٤] سورة آل عمران: جزء من الآية (٨١).

[٥] ساقطة من (أ).

وقد علمت: أنه من قال مثل هذه المقالة، أعني: ﴿ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ ﴾ للطائفتين[١]، فقد أظهر من العداوة ما لا خفاء به، فإن ادَّعى مع ذلك أنه معصوم من سائر الناس، فقد عادت دعواه موجبةً لأعدائه بذْلَ جُهدِهم في نصرة أنفسهم بهلاكه[٢]. وقوله: ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۖ﴾ [ب/٢١] أي: ما يكفي[٣] أنهم لا يؤمنون بما أنزل إليك، بل يزيدهم ذلك مما هم عليه، فنفى عنهم الإيمان بإثبات الزيادة من الكفر[٤]. وتكرار هذه الكلمات يريد بها (النصارى والأولى يريد به اليهود، بدليل قوله أولاً، وقالت اليهود بعدها ذكر الإنجيل)[٥].

---

١ وفي (أ) لطائفتين.

٢ قال الإمام أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: فالله يقضي فيفصل بين هؤلاء المختلفين، القائل بعضهم لبعض: لستم على شيء من دينكم – يوم قيام الخلق لربهم من قبورهم – فيتبين المحق منهم من المبطل، بإثابة المحق ما وعد أهل طاعته على أعماله الصالحة، ومجازاته المبطل منهم بما أوعد أهل الكفر به على كفرهم به فيما كانوا فيه يختلفون من أديانهم ومللهم في دار الدنيا. انظر: جامع البيان (٢/ ٥١٨).

٣ وفي (ب)، و(ج) كفي.

٤ يعني: اليهود من بني النضير (مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) يعني: أمر الرجم والدماء ونعت محمدٍ– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– (طُغْياناً وَكُفْراً) بالقرآن يعني جحوداً به (وَأَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ)، يعني: اليهود والنصارى، شرٌ ألقاه– عَزَّ وَجَلّ– (بينهم الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ) يعني يبغض بعضهم بعضاً ويشتم بعضاً بعضاً إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ، فلا يحب اليهودي النَّصْرانِّي وَلا النَّصْرانِّي اليهودي(كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ)، يعني: كلما أجمعوا أمرهم عَلَى مكرٍ بمحمدٍ– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– فِي أمرِ الحرب، فرقه اللَّه– عَزَّ وَجَلّ– وأطفأ نار مكرهم، فلا يظفرون بشيءٍ أبداً، (وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً)، يعني يعملون فيها بالمعاصي (وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ). انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٩٠).

٥ ما بين القوسين ساقط من (أ)؛ و(ب).

وقوله: ﴿ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[1] يشمل (الفئتين، ويعم [2] كل كافر، (ومنهم الفئتان)[3].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ٦٩ ﴾

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ أي: بمحمدٍ (صلى الله عليه وسلم)[4]، يريد أنهم هم وغيرهم بمنزلةٍ واحدةٍ، إذا أسلم الغير، سواء كان من أصحاب الكتب المنزلة، أو خارجاً عنهم من بقية العالم، وهم الصابئون من كل كافرٍ ومؤمنٍ بالرسل (من قبل)[5].

ولهذا كرر أخيراً، فقال: ﴿ مَنْ ءَامَنَ ﴾ أي: مع محمد (صلى الله عليه وسلم)[6]، مِن[7] الآن، [8] فلا خوفٌ عليهم، وأما الآية التي مثل هذه، فهي إخبارٌ (عمن آمن بالأنبياء قبل التوراة)[9]، ثم عمَّن آمن بالتوراة والإنجيل.

---

[1] وفي (أ) زيادة: وقوله أخيراً: ﴿ فَلَا تَأْسَ ﴾ وتمامه.

[2] ساقطة من (ج).

[3] ساقطة من (أ).

[4] ساقطة من (أ).

[5] وفي (أ) وقيل.

[6] ساقطة من (أ).

[7] ساقطة من (أ).

[8] وفي (أ) والآن.

[9] وفي (ب)، و(ج) عن تباع الرسل في أزمنتهم قبل التوراة.

وقوله: فيها[١] والصابئين إشارةٌ إلى الخارجين عن الفئتين المذكورتين، [أعني اليهود والنصارى][٢] من كل كافرٍ ومؤمن، وإنما أشكلت لفظة الصابئين؛ لأنهم فهموا منها ما معناه من آمن بالله، وهو صابئٌ، أي: خارجٌ[٣] عن متابعة نبي، وليس كذلك، بل أفهم أن الإيمان بالله من أول إيجاد العالم إلى القيامة لا يكون إلا بمتابعة نبي، فمن آمن بنبيه في وقته، أو تبعه إلى أن وجب اتباع من جاء بعده، سواء كان المتبع ممن آمن قبل التوراة أو يهودياً أو نصرانياً أو صابئاً، أو[٤] خارجاً عن المذكورين ،كالمشرك والكافر[٥] (متى اتبع)[٦] النبي، فلا خوفٌ عليه، ولا تفهم[٧] أنَّه لا خوفٌ عليه، وهو على ما هو عليه من الكفر بالنبي، وإن آمن بالله واليوم الآخر [بزعمه فما آمن بالله من كذَّبَ رسله، وقد بيناه في البقرة[٨]][٩]، وتقديره: هناك من كان قد آمن، أي: من أول الزمان إلى حين بعثةِ محمدٍ (صلى الله عليه وسلم)[١٠][١١]. وقوله:﴿ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ ﴾ هو في موضع رفع، ولهذا[١٢] بعده ﴿ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ ﴾ في موضع رفع أيضاً، وتقديره: هم والذين هادوا، وهذا بخلاف إعراب ما جاء

---

١ أي: في الآية الكريمة.

٢ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٣ وفي (ج) خارح.

٤ وفي (أ)؛ و(ب) أي.

٥ في (ب)، و(ج): زيادة: فهدى.

٦ ساقطة من (أ).

٧ وفي (أ) يفهم.

٨ أي: في سورة البقرة في تفسير الآية (١٧٧) .

٩ ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).

١٠ وفي (أ) (عليه السلام).

١١ وفي (أ) زيادة: إلى يوم القيامة.

١٢ وفي (أ) ولذلك.

في البقرة، فلما بدأ[1] ههنا بقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ رفع ما بعده؛ ليفصله عن المنصوب بأن، وعطف بالواو؛ إعلاماً أن العطف في بعض الأمر لا[2] في كله؛ لأن الذين آمنوا ههنا هم المؤمنون بالقرآن، والآية ههنا من باب ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ﴾[3] فلزوم هذه الآية هو من حين جاء القرآن[4].

وأما قوله في البقرة ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾[5] فالمراد به من آمن بالأنبياء قبل التوراة، كما بيناه، ولم يحتج إلى ذكر (الأجر في هذه الآية،)[6] [كما ذكر في البقرة][7]؛ لأن الأجر[8] إنما يكون على العمل، ولم يرد ههنا بيان العمل الماضي للفرق المذكورة، بل أراد بذكرهم عموم[9] الدعوة منه للجميع، فقال ﴿ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا ﴾[10] أي: من الآن إشارة إلى أن المؤمن من الفرق لا ينفعه إيمانه إلا (المتابعة والكافر لا يضره كفره إذا اتبع محمداً)[11] ﴿ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ [12]، ولهذا قدم قبل هذه الآية:

---

[1] وفي (ج) بدله.
[2] ساقطة من (أ)؛ و(ج).
[3] سورة الأعراف: جزء من الآية (١٥٨).
[4] قال: فمن بلغه القرآن، فرسول الله صلى الله عليه وسلم نذيره. انظر: جامع البيان (١١/ ٢٩٢).
[5] سورة البقرة: جزء من الآية (٦٢).
[6] ساقطة من (ج).
[7] ما بين المعكوفتين ساقط من (أ).
[8] وفي (أ) الآية.
[9] ساقطة من (أ).
[10] سورة البقرة: جزء من الآية (٦٢).
[11] وفي (ب)، و(ج) بمتابعة محمد (ص)، والكافر لا يضره كفره الماضي إذا اتبع بمحمد (ص).
[12] سورة البقرة: جزء من الآية (٦٢).

﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ ﴾ لأنهم إذا آمنوا[1] بالقرآن[2] فقد آمنوا[3] بالكتاب[4]، لأنهم أمروا باتباعه[5] فيهما، [ولا ينعكس فقال بعده ههنا][6][7] ما معناه من آمن بمحمدٍ (صلى الله عليه وسلم)[8] من الآن (فلا خوف عليه)، ومن لم به[9] يؤمن فهو يخاف ويحزن، وإن كان ممن قلنا من قبل أنَّ له أجرًا فلا[10] يخاف ولا يحزن، فافهم جميع ما ذكر، لئلا[11] يشتبه أو يتكرر في ذهنك لغير فائدة.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾ وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾ ﴾

---

[1] وفي (ب)، و(ج) أقاموا.

[2] وفي (ب)، و(ج) القرآن.

[3] وفي (ب)، و(ج) أقاموا.

[4] وفي (ب)، و(ج): التوراة والإنجيل.

[5] ساقطة من (أ).

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[7] وفي (أ) زيادة: بالإيمان به فقال بعده.

[8] ساقطة من (أ).

[9] ساقطة من(أ).

[10] وفي (ب) ؛ و(ج) وأنه لا.

[11] وفي (أ)؛ و(ج) بأن.

ولما ذكر لزوم الإيمان من الآن باتباع[1] النبي (صلى الله عليه وسلم)[2]. ذكر ما أوجبه سبحانه[3] من قبل على بني إسرائيل من اتباع كل نبي يأتي منه سبحانه، فقال: ﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ يشير إلى قوله: ﴿ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ﴾ [4] وتمامه، لأن النبين أخذوا من الأمم[5] هذا الميثاق لله سبحانه، ولهذا[6] قال: ﴿ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا﴾ أي: ليقوموا بالميثاق، فنقضوه، فعادوا[7] ﴿ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ۝٧٠ وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ أي: اختبار منا لهم[8] كما سنبين[9] [ب/٢٢]﴿ فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ﴾ ففي الأولى كلهم، وفي الثانية ﴿ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ وهذه الآية تفهم[10] بقوله تعالى:

---

[1] وفي (ب) ؛ و(ج) بهذا.

[2] ساقطة من (أ).

[3] ساقطة من (أ).

[4] سورة آل عمران: جزء من الآية (٨١).

[5] وفي (ب)؛ و(ج) أممهم.

[6] وفي (ب)؛ و(ج) لهذا.

[7] ساقطة من (أ).

[8] ساقطة من (أ).

[9] وفي (أ) سنبينه.

[10] وفي (ب)؛ و(ج) يفهم.

﴿ وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ ﴾ [1] وتمامه[2].

فإن كلَّ مرةٍ ﴿ عَمُواْ وَصَمُّواْ ﴾ بالفتنةِ ﴿ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ وأمدهم بأموال وبنين ﴿ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ ﴾ بالفتنة التي كان يجب أن يكون هاديةً [3] لهم، لأنها إنما يفعلها الله تعالى بالمفتون بها؛ ليرى الواجب ويسمع الحق، كقوله:

---

[1] سورة الإسراء: جزء من الآية (٤).

[2] قوله– سُبْحَانَهُ–: (لَقَدْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ فِي التوراة) عَلَى أن يعملوا بما فيها (وَأَرْسَلْنا إِلَيْهِمْ رُسُلًا) يعني وأرسل اللَّه– تَعَالَى– إليهم رسلاً (كُلَّما جاءَهُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُهُمْ) يعني: اليهود (فَرِيقاً كَذَّبُوا) يعني: اليهود فريقاً كذبوا عِيسَى– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– ومحمداً– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– (وَفَرِيقاً يَقْتُلُونَ)، يعني: اليهود كذبوا بطائفةٍ من الرسل وقتلوا طائفةً من الرسل، يعني: زَكَرِيّا ويحيى فِي بني إِسْرَائِيل، وقال الإمام أبو جعفر: يقول تعالى ذكره: أقسم لقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل على الإخلاص في توحيدنا، والعمل بما أمرناهم به، والانتهاء عما نهيناهم عنه، وأرسلنا إليهم بذلك رسلاً ووعدناهم على ألسن رسلنا إليهم على العمل بطاعتنا الجزيلَ من الثواب، وأوعدناهم على العمل بمعصيتنا الشديدَ من العقاب، كلما جاءهم رسول لنا بما لا تشتهيه نفوسهم ولا يوافق محبَّتهم، كذّبوا منهم فريقاً، ويقتلون منهم فريقاً، نقضاً لميثاقنا الذي أخذناه عليهم، وجرأةً علينا، وعلى خلاف أمرنا. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٤٩٤)؛ وجامع البيان (١٠/ ٤٧٧).

[3] وفي (أ)، و(ب): هادياً.

﴿ وَأَخَذۡنَٰهُم بِٱلۡعَذَابِ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴾[1][2] (لعلهم يرجعون)[3] أي:[4] إلينا [بما نبهناهم به من][5] الفتنة[6]، ويحتمل أن يكون المراد أنهم عموا وصموا بعد موسى، فتاب الله عليهم بإرسال عيسى ﴿ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ ﴾ لقوله: و﴿ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٞ ﴾[7].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ وَقَالَ ٱلۡمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ﴿٧٢﴾ لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖۘ وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۚ وَإِن لَّمۡ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ ﴾

ثم بَيَّنَ أن التي آمنت ليست هي من يدعي اليوم من النصارى إنه مؤمن بعيسى، بل هؤلاء كفار، فقال: ﴿ لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ﴾ تقديره: من بني إسرائيل ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ وَقَالَ ﴾ بمعنى: وقد قال ﴿ ٱلۡمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ﴾ فحذف[8] أولاً ذكرهم لكونه

---

[1] سورة الزخرف: جزء من الآية (٤٨).

[2] وفي جميع النسخ مكتوب "لعلهم يضرعون". هذا خطأ وقع فيه المؤلف رحمه الله في الكتابة والنساخ وأصله كما كتبت في المتن.

[3] ساقطة من (ب).

[4] ساقطة من (أ).

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[6] وفي (أ) بالفتنة.

[7] سورة الصف: جزء من الآية (١٤).

[8] وفي (أ) محذوف.

بينه بعد ﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ٧٢ لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖ ﴾ [لما كان الأول[1] يحتمل[2] (أن يكون المراد به)[3] التوحيد بَيَّن في الثاني مرادهم بالأول؛ ولهذا بعده ﴿ وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۚ ﴾ولما قال: ﴿ وَإِن لَّمۡ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ ﴾ أي: من الآن ﴿ عَمَّا يَقُولُونَ ﴾ قال بعده ﴿ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡهُمۡ ﴾][4] أي: من بني[5] إسرائيل ﴿ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ؛ لكفرهم بعد النهي، ويحتمل أن قوله ههنا (منهم) لا يريد بها التبعيض، بل تبيين الجنس كقوله: ﴿ فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ ﴾ [6] أي: من سائر[7] الأوثان.

والمعنى: ليمسَّنَّ الذين يكفرون في المستقبل من[8] بعد النهي إلى يوم القيامة، ولو قال ليمسَّنهم لعاد الكلام كأنه عن قوم بأعيانهم قبل النهي[9] لا على الجنس، لقوله بلفظ الماضي لقد كفر، ومثل هذه[10] في سورة الفتح، أعني: (منهم) ويريد بها الجنس، والأَوْلَى

---

[1] وفي (أ) للأول.

[2] وفي (ب) يشتبه.

[3] وفي (ب) بأن مرادهم.

[4] هذا الجزء مجزأ على الشرح في النسخة (ج) وليس متقطع كما هو الحال في النسخة (أ).

[5] وفي (أ) بين.

[6] سورة الحج: جزء من الآية (٣٠).

[7] وفي (أ) وسائر.

[8] ساقطة من (أ).

[9] وفي (أ) قبلها كنهي.

[10] أي: هذه الآية.

أنها ههنا للتبعيض، ومما يوضح ذلك، هو أن تعلم أن الذين قالوا هذه[1] المقالة قبل النهي، قد كفروا ثم جاءهم النهي، فمن كفر من هؤلاء الكفار بعد النهي يمسه العذاب[2].

وقد علمت قوله تعالى: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ ﴾ [3] وتكون (منهم) بهذه الصورة للتبعيض، إن لم تكن عن بني إسرائيل، ولهذا ذكر لفظ النهي، ولم يقل، فمن لم يؤمن منهم، فافهمه جيداً[4].

قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسۡتَغۡفِرُونَهُۥۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾

ودليله قوله بعده: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسۡتَغۡفِرُونَهُۥۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ بَيَّنَ أنّهما مقهوران بالجوع والغائط اللازم عن الأكل[5]، ومن كان كذلك، فلا يكون إلهاً لهذا

---

[1] وفي (أ) هذا.

[2] وهذا قولٌ كان عليه جماهير النصارى قبل افتراق اليعقوبية والملكية والنَّسطورية، كانوا فيما بلغنا يقولون:"الإله القديم جوهر واحد يعم ثلاثة أقانيم: أباً، والداً غير مولود، وابناً مولوداً غير والد، وزوجاً متتبَّعة بينهما". انظر: جامع البيان (١٠/ ٤٨٢).

[3] سورة الأنفال: جزء من الآية (٣٨).

[4] وفي (أ) مكرره مرتين.

[5] وفي (أ) كل.

قال بعده: ﴿ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴾ [ج/١٣]والإفك الكذب، وأصله انقلاب الشيء، ولما كان الكذب هو مقلوب[١] الصدق سُمي الإفك كذباً، والكذب إفكاً[٢]، وأما المؤتفكة[٣] هي[٤]: المدن التي قلبها الله بقوم لوط، وائتفاك[٥] الرياح انقلابها واختلافها، و﴿ أَنَّىٰ ﴾ ههنا، بمعنى: كيف[٦].

والمراد بقوله ههنا: ﴿ يُؤۡفَكُونَ ﴾، أي: يقلبون [من الصدق المطلوب لهم، من علمائهم ظاهراً إلى الكذب المطلوب إلى[٧] علمائهم[٨] منهم باطناً، فإن علمائهم ورهبانهم كذبوهم][٩]؛ لأنهم اختلقوا لهم[١٠] غير ما قال الله تعالى[١١]، فقلدوهم، فهم مكذبون.

---

١ وفي (ب)،و (ج) مغلوب.

٢ وفي (أ) إفك.

٣ وفي (أ) والمؤتفكات.

٤ وفي (ج) فهي.

٥ وفي (أ) وايفال.

٦ والمُؤتفِكاتُ: هي الرِّياحُ إذَا اخْتَلَفَت وكانت لشِدّتهَا كأنّها تقلِبُ الأرضَ، ومن هذا قولُهم أفَكْتُ الرَّجلَ عَنْ رأيه إذَا صَرفْتَهُ عَنْهُ؛ ومنه سُمِّي الكَذِبُ إفكاً؛ لأنّهُ قد قُلِبَ عَنِ الحقّ إلى الباطل، وسُمّيَتْ مَدائنُ قوم لُوطٍ المؤتَفِكاتُ؛ لانْقِلابها. انظر: غريب الحديث للخطابي (١/ ٦٨٠)؛ ومشارق الأنوار لأبي الفضل اليحصبي (١/ ٤٨)؛ وتفسير السمعاني (٢/ ٥٦).

٧ ساقطة من (ج).

٨ وفي (ج) لعلمائهم.

٩ وفي (أ) ويكذبون، فإنهم كذبهم بتخفيف الذال رهبانهم.

١٠ ساقطة من (ب)، و(ج).

١١ ساقطة من (أ).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ ﴾

﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ يشير إلى النصارى ﴿ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ﴾ أي: بغير الحق، يعني: لا تجاوزوا الحد[١]، ويقال: غَلت القدر غلياناً وأغليتها أنا؛ ولا يقال: غَلِيت بكسر اللام، ويقال: غلا السعر[٢] يغلوا غلواً، وغاليت في الشيء إذا اشتريته بثمن غالٍ[٣]، ومعنى الجميع من الغلو[٤] والارتفاع[٥].

﴿ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ ﴾ وهم رؤساء[٦] اليهود، فإنهم[٧] ضلّوا بعد أن هداهم بموسى[٨] قبل مجيء عيسى ﴿ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا ﴾ بعد[٩]مجيء[١٠] عيسى ﴿ وَضَلُّوا۟ ﴾

---

١ وفي (أ) الحسد.

٢ وفي (أ) التعر.

٣ وفي (أ) خال.

٤ وفي (أ) العلو.

٥ والمعنى: لا تجاوزوا المقدار، ومنه الغلوة بالسهم، وهو أن يرمى به حيث ما بلغ. غلا يغلو غلواً وغلوةً وغلواً،، وجمع الغلوة غلاء، وكل ما ارتفع فقد تغالى، ومنه اشتقاق الشيء الغالي؛ لأنه قد ارتفع عن حدود الثمن، وغلوى: اسم فرس معروفة من خيل العرب، والغلوة من هذا اشتقاقها. انظر: جمهرة اللغة (٢/ ٩٦١)؛ والمحكم والمحيط الأعظم (٦/ ٥٧)؛ ومشارق الأنوار (٢/ ١٣٥؛ ٣٣١)؛ ولسان العرب (١٥/ ١٣٢)؛ والمصباح المنير (٢/ ٤٥٢).

٦ ساقطة من (أ).

٧ وفي(ب)؛ و(ج) وأنهم.

٨ وفي (أ) بموتي.

٩ وفي (أ) إذ.

١٠ وفي (أ) جاء.

[بعد مجيء عيسى][1] ﴿ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ وهو ما جاء به محمدٌ (صلى الله عليه وسلم)[2] على أن الوصف لهم بسائر ما ذمهم به موجودٌ دائماً.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٧٩ ﴾

ولما أشار بالقوم إلى بني إسرائيل، قال بعده: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴾ لعن الذي عصى وتعدى في زمن داود، وفي زمن عيسى (عليه السلام)[3][4] ﴿ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴾ بئس الفعل ترك الإنكار، [ب/٢٣] ولهذا لم يقل ولبئس، وهؤلاء في الصفة هم[5] كالذين قال عنهم ﴿ وَإِذَا جَآءُوكُمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلۡكُفۡرِ ﴾ .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ٨٠ وَلَوۡ كَانُواْ

---

[1] ما بين المعكوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[2] ساقطة من (أ).

[3] ساقطة من (أ).

[4] وف (أ) زيادة: ابن مريم.

[5] ساقطة من (أ).

يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾

ثم قال: ﴿ تَرَىٰ ﴾ الآن[١] ﴿ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ ﴾ من اليهود،[٢] والمنافقين[٣] ﴿ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يتولون بقية اليهود، وإذا فهمت قوله: ﴿ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ وتمامه[٤] انحل لك[٥] أكثر هذه الآيات؛ لأنها مبنيةٌ على ذلك ﴿ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ ﴾ أي: قدمت لهم ما جزاؤه أن سخط الله عليهم في الدنيا ﴿ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ ﴾ الذي في زمنهم، ولهذا بعده ﴿ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ ﴾، ويلزم أن يكون المراد بالنبي في زمن القرآن محمد عليه السلام ﴿ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴾ قوله: ههنا ﴿ مِّنۡهُمۡ﴾ أي:[٦] من اليهود، وهو عائدٌ على قوله ﴿ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ ﴾، فكرره بعينه، فافهم. كأنه[٧] قال: ولكنهم فاسقون، وإن

---

١ ساقطة من (ب)؛ و(ج).

٢ وفي (أ) زيادة: قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم وهم من.

٣ وفي (أ) المنافقين.

٤ ساقطة من (ب)؛ و(ج).

٥ ساقطة من (أ).

٦ ساقطة من (أ).

٧ وفي (أ) كما أنه.

لم نعد منهم، أي: على اليهود، وإلا لزم أن يكون بعض الذين يتولون الذين كفروا غير فاسقٍ، فافهم[1].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ * لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۝٨٢ ﴾

﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾ إشارة إلى بعد إمكان إسلامهم، وبضدهم[2] النصارى، وهو قوله: ﴿ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا ﴾ وصفهم بترك الدنيا، وهم بضد اليهود في حب الحياة الدنيا[3]، ويقال[4]: رجل قساس، إذا كان يشيع العلم ﴿ وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ والمقصود [أنه تعالى وصفهم بصفات ليست في اليهود، فإن اليهود، ليس منهم قسيسون ولا رهبان، ثم وصفهم بأن منهم أقوام إذا

---

[1] ويعادون أولياء الله ورسله (لبئس ما قدمت لهم أنفسهم)، يقول تعالى ذكره: أُقسم، لبئس الشيء الذي قدمت لهم أنفسهم أمامهم إلى معادهم في الآخرة (أنْ سخط الله عليهم) يقول: قدّمت لهم أنفسهم سخط الله عليهم بما فعلوا، وقال السمرقندي، يعني: لو كان إيمان المنافقين حقيقةً ما اتخذوا اليهود أولياء في العون والنصرة(وَلَكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ فاسِقُونَ) يعني: ناقضين للعهد. انظر: جامع البيان (١٠/ ٤٩٧)؛ وبحر العلوم (١/ ٤١١).

[2] وفي (ج) وبصدهم.

[3] حيث قال الله تعالى في سورة البقرة: (وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ) سورة البقرة: الآية (٩٦).

[4] ساقطة من (أ).

سمعوا القرآن رقت قلوبهم، وفاضت دموعهم، وأسلموا مع محمدٍ صلى الله عليه وسلم، وليس هم في قساوة القلب كاليهود، فقال مخبراً عن قومٍ من النصارى لا عن الكل، كما سنبين لك عند قوله أخيراً ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ ﴾ [1] أي: منهم وإن كان عاماً[2]. وأمَّا الوصف فهو لمن أسلم، فهو خاص بقومٍ في ذلك الزمن، وإخبارٌ عن قومٍ سيسلمون من النصارى في مستقبل الزمن، وتقدير الكلام: ذلك بأن منهم قيسيّسين ورهباناً، وأن منهم من إذا سمعوا، وهو في موضع نصب بحرف أن، وهذا كقوله في آخر آل عمران، ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ ﴾ [3] وعائد الكلام على قوله ﴿ لَتَجِدَنَّ ﴾ ؛ وهو مخاطبةٌ للنبي صلى الله

---

[1] سورة الحج: جزء من الآية (٥٧).

[2] عن ابن عباس:"ولتجدن أقربهم مودَّةً للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى"، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمكة خاف على أصحابه من المشركين، فبعث جعفرَ بن أبي طالب، وابن مسعود وعثمان بن مظعون، في رهط من أصحابه إلى النجاشي ملك الحبشة، فلما بلغ ذلك المشركين، بعثوا عمرو بن العاص في رهطٍ منهم، ذُكر أنهم سبقوا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى النجاشيّ، فقالوا: إنه خرج فينا رجل سفَّه عقول قريش وأحلامها، زعم أنه نبيٌّ، وإنه بعث إليك رهطاً؛ ليفسدوا عليك قومك، فأحببنا أن نأتيك ونخبرك خبرهم. قال: إن جاؤوني نظرت فيما يقولون، فقدم أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمُّوا بابَ النجاشي، فقالوا: استأذن لأولياء الله فقال، ائذن لهم، فمرحباً بأولياء الله، فلما دخلوا عليه سلَّموا، فقال له الرهط من المشركين: ألا ترى أيها الملك أنا صدقناك؟ لم يحيوك بتحيَّتك التي تحيَّا بها، فقال لهم: ما منعكم أن تحيوني بتحيتي؟ فقالوا: إنا حيَّيناك بتحية أهل الجنة وتحية الملائكة، قال لهم: ما يقول صاحبكم في عيسى وأمه؟ قال يقول:"هو عبد الله، وكلمةٌ من الله ألقاها إلى مريم، وروح منه"، ويقول في مريم:"إنها العذراء البتول". قال: فأخذ عوداً من الأرض فقال: ما زاد عيسى وأمه على ما قال صاحبكم قدر هذا العود، فكره المشركون قوله، وتغيَّرت وجوههم. قال لهم: هل تعرفون شيئاً مما أنزل عليكم؟ قالوا: نعم، قال: اقرأوا فقرأوا، وهنالك منهم قسيسون ورهبانٌ وسائرُ النصارى، فعرفت كلَّ ما قرأوا، وانحدرت دموعهم مما عرفوا من الحق. قال الله تعالى ذكره: "ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول" الآية. انظر: جامع البيان (١٠/٤٩٩، ٥٠٠).

[3] سورة آل عمران: جزء من الآية (١٩٩).

عليه وسلم، ومن كان في زمنه منهم، وإن كان عاماً أيضاً، فعاد الوصف بجميع النصارى؛ بسبب أن منهم من يسلم، والذي كفر فهو من أصحاب الجحيم.

وأمَّا اليهود، وإن كان منهم [من أسلم أيضاً، لكن ليس منهم][1] قومٌ هم في رقة القلب وقرب المودة مثل من في النصارى.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾

فوصف بعضهم، فقال: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ ﴾ إشارة إلى امتلائها، وأنها لا[2] تدوم مدة فائضة لعظم الممد لها، وهذه صفة ذي الخشية العارف؛ ولهذا بعده: ﴿ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ أي: الذي[3] صدقه الإنجيل، فيسلمون دليله قوله: ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ أي: مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم؛ لقوله تعالى: ﴿ لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ [4]

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

[2] ساقطة من (ج).

[3] وفي (ج) الذى.

[4] سورة البقرة: جزء من الآية (١٤٣).

﴿ وَمَا لَنَا ﴾ سؤال إنكار، بمعنى: وأي عذرٍ لنا ﴿ لَا نُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا﴾ وما الذي ﴿ جَآءَنَا مِنَ ٱلۡحَقِّ وَنَطۡمَعُ أَن يُدۡخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ٨٤ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ والذي قالوا ﴿ رَبَّنَآ ءَامَنَّا ﴾ ويشير إلى القول والفعل، ولو كان إلى مجرد القول فقط لكانوا من الذين يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم، وهذا الكلام جميعه وصفٌ لمن هو من النصارى بهذه المثابة، وهو وصفٌ لبقية النصارى بقرب المودة، إذ منهم مثل هؤلاء.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ٨٦ ﴾

ولما كان بعض النصارى آمنوا بمحمدٍ صلى الله عليه وسلم وبعضهم بقي أو يبقى نصرانياً، وأخبر عن المؤمنين منهم بما تقدم، أخبر عمن لم يؤمن منهم بقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴾ فاقرأ وتدبر الكلام من أوله إلى آخره في اليهود والنصارى؛ لئلا يختلف عليك أو يتناقض أو يتكرر، فإنما أدلك بألفاظ يسيرة إلى المعاني المقصودة[١]، فإن لم يكن في قلبك نور ترى به[ب/٢٤] من كلام الله تعالى ما نبّهتُك عليه لم تنتفع بما قلتُه فضلاً عن أن تَفهم به مِثله، وهذا النور لا يحجُبه إلا ظلمةُ الهوى وصدى التقليد. ولكلّ مطلوب اجتهاد بحسبه، فلا تظلم نفسك بترك ما عكفت[٢] من تحصيله، فإن الله تعالى يغار على ظلم عالم الطبيعة، فكيف لا يغار على ظلم المرءِ لنفسه في عالم معرفة الله فيه طبيعة أهله.

---

[١] يقول: هؤلاء الذين هذه صفتهم "أهل الجحيم"، يعني: أهل النار الذين يخلُدون فيها ولا يخرجون منها أبدًا. انظر: جامع البيان (١٠/ ١٠٠).

[٢] وفي (ب) مكنت.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧ ﴾

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ ﴾ يشير إلى المسلمين الذي أسلموا من اليهود أن لا يتبعوا اليهود في تحريم الطيبات التي أحلها الله للمؤمنين بعد أن كانت حراماً على بني إسرائيل، فإن التحليل يدل على أنها كانت حراماً على غير المؤمنين[١]، ويعم ما كانت العرب تحرمه، كقوله: ﴿ وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تَأۡكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ ﴾ [٢] وتمامه ﴿ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ٨٨ ﴾

ولهذا بعده ﴿ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾][٣] ﴿ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ﴾.

---

[١] قال المفسرون ومقاتل: نزلت فِي عشر نفرٍ منهم عَلِيّ بْن أَبِي طَالِب رَضِيَ اللَّه عَنْهُ وعمر وابن مَسْعُود وعمار بن ياسر وعثمان بن مَظْعُون والمقداد بن الأسود وأَبُو ذر الغفاري وسلمان الفارسي وحُذَيْفة بن اليمان وسالم مَوْلَى أَبِي حُذَيْفة ورجل آخر، اجتمعوا فِي بيت عُثْمَان بن مظعون، وذلك أن بعض الصحابة اتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم، ويترهبنوا ويجبوا المذاكير، فأنزل الله الآية. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٥/ ١٣١).

[٢] سورة الأنعام: جزء من الآية (١١٩).

[٣] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ)، وهو سقط كبير من المخطوطة.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٨٩ ﴾

ولما ذكر التحليل والتحريم، وكان الإنسان قد يحرّم على نفسه حلالاً[١] باليمين[٢][٣] ذكر صورة من[٤] الفتوى [في ذلك][٥]، فقال: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ ﴾[٦]: المؤاخذة بوزن المفاعلة، وهي[٧] من أخذ يأخذ [فهو آخذ][٨]، فالمؤاخذة من الله للعبد أن يأخذه[٩] بالعقاب، بسبب ما أخذه العبد من الذنب، فجاء اللفظ بوزن المفاعلة؛ لأن كلاً [١٠]

---

١ وفي (أ) حلال.

٢ وفي (أ) اليمن.

٣ وفي (أ) زيادة: فيحرم حينئذٍ.

٤ ساقط (ج).

٥ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٦ وفي (أ) زيادة: وفي هذه من المعاني ما يجب أن تفهمه فاسمع، اعلم أن.

٧ ساقطة من (أ).

٨ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).

٩ وفي (أ) مأخذة.

١٠ وفي (أ)؛ و(ج) كل.

آخذ. (والباء في)[١] قوله[٢] ﴿ بِٱللَّغۡوِ ﴾ [٣] باء السبب، والمعنى[٤]: لا يؤاخذكم[٥] الله بالعقاب بسبب ما أخذتم من اللغو في اليمين، [ومنه اليمين على الشيء يظنه كذلك، وليس كما ظن][٦]، واللغو:أيضاً هو الباطل، ومنه الغلط[٧]؛ [لأنه ليس بحق كما][٨] إذا كان الإنسان غافلاً أو ساهياً[٩] أو جاهلاً أو معتقداً غير ما هو الأمر عليه؛ (كمن يحلف على الشيء يظنه كذلك، وليس كما ظن، ويشير به أيضاً إلى الباطل)[١٠].

ولما كان العقد الذي هو ضد الحل [إنما يكون في الأجسام كعقد الحبل وغيره مما يعقد، والعاقد لا يعقد العقد إلا لمعنى مقصود له معلوم عنده، فالعقد ههنا ليس لجسم، بل يريد به العقل المعنوي من)[١١] العقيدة بالقلب، إذ هي مشتقة من العقد، فما كان لغواً فلا[١٢] يؤاخذ

---

١ ساقطة من (أ).

٢ وفي (أ) وقوله.

٣ وفي (ج) زيادة: فهي.

٤ وفي (أ) ومعناه.

٥ وفي (ب) لا يأخذكم.

٦ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ)؛ و(ب).

٧ وتقول: ألغيت هذه الكلمة أي رأيتها باطلاً، وفضلاً في الكلام. وكذلك ما يلغى من الحساب، وفي الحديث: "إياكم ومَلْغاة أول الليل" يريد به اللغو. لا تسمع فيه لاغية كلمة قبيحة فاحشة.

قال: هؤلاء المهاجرون، واللغو ما كانوا فيه من الباطل، يعني: المشركين. انظر: البارع في اللغة (ص: ٤٠١)؛ وجامع البيان (١٩/ ٣١٥).

٨ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٩ ساقطة من (ب)، و(ج).

١٠ وفي (ب)؛ و(ج) (فيحلف وهو يبني على اعتقاده، فيظهر لها أن الأمر بخلاف ما كان في نفسه فتلك اليمين لغو بلا شك، لأن الذي حلف عليه ليس ذلك).

١١ وفي (ج) سواء كان جسمانياً أو معنوياً، إنما يعقده العاقد لأمر مقصود له معلوم عنده؛ ومنه.

١٢ وفي (ج) لا.

الله عليه، [وما مر يؤاخذ عليه][1]، فلا تلزم عنه كفارة، إذ لو لزمت[2][3] لكان ذلك أخذًا من الله لكفارة، (ولم يبق فائدة)[4] لقوله[5]: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ﴾ فهذا قسم فافهمه[6]][7][8]. وقوله تعالى[9]: ﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَ﴾ زيَّف أبو حنيفة[10] القراءة بالتشديد[11]،

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

[2] وفي (أ) لزم.

[3] وفي (أ)، و(ب) زيادة: أن يكون عليه كفارة.

[4] وفي (ج) وقد تقدم.

[5] وفي (ج) قوله.

[6] ساقطة من (ج).

[7] وفي (ب): (سواءٌ كان جسمانياً أو معنوياً، إنما يعقده العاقد لأمر مقصود له معلوم عنده؛ ومنه العقيدة بالقلب إذ هي مشقة من العقد، فما كان لغواً لا يؤاخذ الله عليه، فلا تلزم عنه كفارة، إذ لو لزمت لكان ذلك آخذاً من الله للكفارة؛ وقد تقدم قوله لا يؤاخذكم الله، فهذا قسم).

[8] وعقدة النكاح وكل شيءٍ وجوبه وإبرامه. والعقدة في البيع: إيجابه. والعقدة: الضيعة، والجمع عُقَدٌ. يقال اعتقد فلان عقدة، أي اتخذها، واعتقد مالاً وأخاً، أي اقتناه، وعقد قلبه على كذا فلا ينزع عنه عقده، يقال: عقد البيع وعقد اليمين، وفي التنزيل العزيز: {ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان} والعسل ونحوه أعقده، والكلام لم يأت به على وجهه في الأداء، وتقول: (اعتقد الشيء) اشتد وصلب، يقال اعتقد الإخاء بينهما صدق وثبت، والحبل ونحوه عقده، والتاج فوق رأسه عقده، والدر ونحوه اتخذ منه عقداً، وفلان الأمر صدقه، وعقد عليه قلبه وضميره، وضيعه وعقاراً ومتاعاً اقتناها. انظر: مقاييس اللغة (٤/ ٨٦)؛ المعجم الوسيط (٢/ ٦١٤).

[9] وفي (ب)؛ و(ج) ثم قال.

[10] لعله أحمد بن داود بن وَنَنْد الدينَوَردي، أبو حنيفة، الإمام المؤرخ، أحد نوابغ الدهر، صاحب "الأخبار الطوال"، وغير ذلك من المصنفات.ولد في مدينة الدينور من أعمال الجبال بأرض فارس، ونشأ في أسرة من أصل فارسي، وقد عاش معظم حياته في تلك المدينة، وأمضى شبابه في الرحلات، وقادته هذه الرحلات إلى بلاد مابين النهرين، ثم امتدت به أسفاره إلى المدينة المنورة، وإلى بيت المقدس وإلى شواطئ الجزيرة العربية من جهة الخليج، فعاش في هذه البلدان فترات مختلفة، ثم انتقل إلى أصفهان سنة ٢٣٥ هـ، وعاش بها مات سنة ٢٨٢هـ. أنظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي(١/٢٨-٢٩)

[11] قرأ ابن ذكوان بالألف وتخفيف القاف، وأبو بكر وحمزة والكسائي وخلف بالقصر والتخفيف، وافهم الأعمش، وقرأ الباقون بالقصر والتشديد. أنظر: إتحاف فضلاء البشر لابن عبد الغني الدمياطي ص(٢٥٦).

لأن القراءة بما لا[ج/١٤] اشتباه فيه[١] أولى، [والقراءة بالتشديد تعطي معنى آخر، وهو أدل[٢] لى سعة عفو الله، إذ لا يؤاخذنا بما عقَدنا، بل بما عقَّدنا بالتشديد فافهم ذلك][٣].

والمعنى: أي، بسبب ما عقدتم من اليمين بقلوبكم ثم حنثتم، ولهذا قال في البقرة: ﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [٤] ووجه التكرار، أنه[٥] في البقرة لم يذكر الكفارةَ، بل ذكر ترْك المؤاخذة إلا بما كسبت القلوب، وههنا بَيَّنَ لنا أن الذي كسبت القلوب[٦]، هو ما عقدنا عليه الأيمان، ثم بَيَّنَ الكفارة.

واعلم: أن الحالف [فيما عقد عليه باليمين المعقودة][٧]، إما أن يبدوا منه بغير[٨] تعمد ما يبطل اليمين، وإما أن يتعمد إبطالها ليفعل ما[٩] هو خيراً[١٠]، وهو الواجب، وعلى التقديرين تجب الكفارة، فقد صار اللغو في الأيمان ما لا يعقد عليه بالقلب، فلا يكون كسباً للقلب.

وأما القسم الآخر، وهو[١١] كسب القلب ﴿ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ وهذا الكلام لا يدل على تخصيص لشيءٍ معلومٍ من خبز أو زيت[١٢] وسمن أو غير ذلك من سائر ما قيل، بل مفهوم اللفظ يدل على أن كل إنسان لما كان تارةً

---

١ ساقطة من (أ).
٢ وفي (أ)؛ و(ج) أذل.
٣ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).
٤ سورة البقرة: جزء من الآية (٢٢٥).
٥ وفي (أ) لأنه.
٦ ساقط من (ج).
٧ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).
٨ وفي (أ) تغير.
٩ وفي (ب)، و(ج) الذي.
١٠ وفي (ج) خير.
١١ وفي (ب)؛ و(ج) هو.
١٢ وفي (ج) وزيت.

يطعم أهله أعلا ما يقدر عليه [من الأطعمة بحسب قدرته التي هي دون قدرة من هو أقدر منه، وتارةً يطعمهم أدنى ما يقدر عليه][١]، وتارةً يطعمهم [٢] (أوسط ما يقدر عليه)[٣] صار لكل إنسان مقدار بحسبه، فأمر الله تعالى كل واحدٍ (أن يطعم) [٤] في كفارة يمينه عشرة مساكين من أوسط ما جرت عادته أن يطعم منه أهله (بحيث أنه تعالى لم يكلفه)[٥] أن يشق على نفسه، [بأن يطعمهم من أطيب وأغلا ما يطعم أهله، ولا من أدنى ما يطعم أهله][٦]، (ولكل من الناس طعام عال ووسط ودون ذلك وإن كان أدنى طعام الأمير كأخص طعام الفقير)[٧]، والناس مختلفون في ذلك بحسب العادات والأنفس والأموال، وغير ذلك، فأمرهم الله تعالى[٨] بالتوسط في الإطعام؛ (رفقاً بهم عن تكليف الأعلا، ورفقاً بالمسكين عن إطعامه الأدنى، فهذا مفهوم اللفظ ومعقوله)[٩].

---

[١] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[٢] وفي (ب)، و(ج) زيادة: أدنى وتارةً.

[٣] وفي(ب)، و(ج) بحسب قدرته.

[٤] ما بين القوسين ساقط من (أ).

[٥] وفي (ب)؛ و(ج) ولم يكلفه سبحانه.

[٦] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[٧] وفي (أ) (ولكل من الناس خاص عال وطعام وسط وطعام دون ذلك، فإن أدنى طعام الملك، أعنى: الدنيء منه لعله أخص طعام العامي).

[٨] ساطة من (أ).

[٩] وفي (أ) زيادة: كلا بحسبه فافهمه فهذا مضمون اللفظ.

وقوله: ﴿ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ ﴾ يجب أن تكون الكسوة[1] من أوسط ما[2] نكسوا أهلينا[3] ﴿ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ﴾ مؤمنةٍ؛ لأن التحرير هو[4] للمؤمن[5] خاصة، [وتكون الرقبة من أوسط ما نقدر عليه ثمناً][6]، ويجب أن تعلم السبب في كونه تعالى رتب هذا الترتيب في اللفظ، وهو قوله أولاً إطعام، ثم كسوة، ثم تحرير [7].

، ثم قال[8] فلم يجد، وقد[9] يظن الظان أنه لو بدأ بالعتق، ثم الكسوة[ب/٢٥]، ثم الإطعام، وقال فمن لم يجد لكان ذلك أولى، لأنه لا يحسن أن يقال، فمن لم يجد تحرير رقبة فليصم. [بياض بمقدار كلمة][10].

---

[1] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[2] وفي (أ) زيادة: نكسوه أهلينا فالكسوة، كالإطعام، هذا من أوسط ما نطعم وهذا من أوسط ما.

[3] ساقطة من (أ).

[4] ساقطة من (أ).

[5] وفي (ب)، و(ج) زيادة: من.

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[7] يعنى: كسوة عشرة مساكين لكل مسكين عباءة أو ثوب أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ما، «سواء أكان المحرر» يهودياً أَوْ نصرانياً أَوْ مجوسياً أَوْ صابئاً، فهو جائز وَهُوَ بالخيار فِي الرقبة أَو الطعام أَو الكسوة، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ من هَذِهِ الخصال الثلاث شيئاً فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وهي فِي قراءة ابْن مَسْعُود متتابعات ذلِكَ الَّذِي ذكر اللَّه- عَزَّ وَجَلّ- (كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ) فلا تتعمدوا اليمين الكاذبة (كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ). انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٥٠٠).

[8] وفي (أ): وقال.

[9] ساقطة من (ج).

[10] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

فاعلم: أنه تعالى أراد ذلك[1] ليعود قوله: ﴿ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ ﴾ عاماً على الجميع، كأنه قال: فمن لم يجد تحرير رقبةٍ فكسوة، (فمن لم يجد شيئاً من ذلك)[2] ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ هذا هو[3] مفهوم اللفظ، لمن[4] يحسن النظر، وينظر للأحسن[5].

ومعنى فمن لم يجد، أي: لم يجد قدرة على المال بدليل ﴿ وَلۡيَسۡتَعۡفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ ﴾ [6] كما بيناه،[7] ولا[8] تفهم ههنا[9]، فإن لم يوجد شيء من ذلك، (بل فمن لم يجد قدرة، فاعلم ذلك، وليس ذلك كما قيل للتخيير، بل الذي يحب أبداً التحرير، فمن لم يجد فما بعده، كما تقدم، فلا تخيير، بل الأمور معلومة، وليس لأحدٍ أن يختار ههنا؛ لأن الله تعالى لم يخيره)[10] ﴿ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡ﴾[11]، ولما لم يقل إذا حلفتم

---

[1] وفي (ب)؛ و(ج) زيادة كذلك.

[2] وفي (أ) فمن لم يجد إطعاماً.

[3] ساقطة من (أ).

[4] وفي (أ) لم.

[5] وفي (ب)؛ و(ج) الأحسن.

[6] سورة النور: جزء من الآية (٣٣).

[7] وفي (ب)، (ج) زيادة: (لا كما قيل غيره).

[8] وفي (ب) فلا.

[9] ساقطة من (أ).

[10] وفي (ب) (بل فمن لم يجد قدرة على شيء من ذلك، وليس أو ههنا للتخيير، بل الواجب أبداً هو التحرير، فمن لم يجد فما دونه بحسب التيسير).

[11] وفي (أ) زيادة: وأردتم الكفارة.

وحنثتم[١]دل (على أن)[٢] الكفارة ما[٣] يجب أن تكون قبل فسخ اليمين[٤] كقوله ﴿ مِّن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾[٥]؛ ولهذا كرر ذكر الكفارة، فنسبها أولاً إلى ما تقع عليه المؤاخذة بقوله فكفارته، ونسبها أخيراً إلى الإيمان، فافقه فائدة التكرار[٦].

[وإيضاحه أن اليمين تنقسم إلى قسمين:

إحداهما: يمين فيما يجوز كمن حلف أنه يسافر أو لا يسافر، فلا تجب عليه الكفارة إلا بعد الحنث، وإليه الإشارة أولاً بقوله: فكفارته، أي: إذا أوجبت بالحنث.

والقسم الثاني: يمين فيما لا يجوز كمن حلف أن لا يبر والديه أو أن يعصي فتجب الكفارة. قيل وإليه الإشارة بقوله ثانياً: إذا حلفتم، ففيه إشعارٌ بأن هذه اليمين يجب أن تنكر، ولا بد؛ إذ لا جائز أن يعمل بها؛ لأن صاحبها إذا لم يحنث كان آثماً متعدياً، والمنقول عن أبي حنيفة أن الكفارة بعد الحنث في الجميع سوى ما خصصه النص، وعن الشافعي أنها قبل الحنث في الجميع، والواجب هو التفصيل، ولم أسمع به لأحد.

وتعليله أن الكفارة تجب ههنا على من قال زوراً، فاليمين فيما لا يجوز زورٌ، فوجبت الكفارة بنفس وقوع هذه اليمين، فهي كقوله في الظهار، وإنهم ﴿ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ

---

[١] أي: ذلك الذي يغطي على آثامكم وحنث أيمانكم، واحفظوا أيمانكم: عن الحنث فلا تحنثوا، وقال ابن عباس: لا تحلفوا. انظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٢٢٢).

[٢] وفي (ب)؛ و(ج) أن من.

[٣] ساقطة من (أ).

[٤] وفي (أ) التميز.

[٥] سورة المجادلة: جزء من الآية (٣).

[٦] هذا فيه إيجابٌ على من لزمته كفّارة يمين، إذا لم يجد إلى تكفيرها بالإطعام أو الكسوة أو العتق سبيلاً أن يكفرّها بصيام ثلاثة أيام، ولم يشرطْ في ذلك متتابعة. فكيفما صامهنَّ المكفِّر مفرَّقة ومتتابعة أجزأه؛ لأن الله تعالى ذكره إنما أوجب عليه صيام ثلاثة أيام، فكيفما أتَى بصومهنّ أجزأ. انظر: جامع البيان (١٠/ ٥٦٢).

وَزُورًا﴾ [1]، واليمين فيما يجوز ليست بزور إلا إذا وقع الحنث، فقد عادت زوراً، فالكفارة على قول الزور باليمين، فافقه ذلك][2].

وهذه التميز[3] والكفارة لمن يريد أن يفعل الذي هو خير، لا لمن يحلف أنه لا يشرب الخمر مثلاً، ثم يشربه، فتلك لا[4] تكفر قبله[5]، بل تجب[6] الكفارة بعد، وإثم اليمين باق ما بقي الذنب حتى تجبَّه

التوبة النصوح[7].

---

[1] سورة المجادلة: جزء من الآية (٢).

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[3] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[4] وفي (أ) الت.

[5] وفي (أ) قبل.

[6] وفي (أ) يجب.

[7] قال الإمام السمرقندي: الأيمان ثلاثة: لغو وعقد وصبر، فأما اللغو: فلا والله، وبلى والله، لا يعقد عليه القلب، وأما العقد: أن يحلف الرجل لا يفعله فيفعله، فعليه الكفارة، وأما الصبر: بأن يحلف على مال ليقتطعه بيمينه، فلا كفارة له. وروى حسين بن عبد الرحمن عن أبي مالك الغفاري قال: الأيمان ثلاثة: يمين تكفر، ويمين لا تكفر، ويمين لا يؤاخذ الله بها. وذكر إلى آخره، ثم بَيّن كفارة اليمين، فقال تعالى: (فَكَفَّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ) روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال: الغداء والعشاء، وسئل شريح عن الكفارة، فقال: الخبز والزيت والخل والطيب. فقال السائل: أرأيت إن أطعمت الخبز واللحم؟ قال: ذلك أرفع طعام أهلك وطعام الناس. وروي عن ابن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما أنهما قالا: لكل مسكين نصف صاع من حنطة يعني: إذا أراد أن يدفع إليهم، وإن أراد أن يطعمهم، فالغداء والعشاء،

وأما قول[1] من (قال في الكفارة)[2] ذَكَرَ الأشق[3] على النفس من الكفارة مثل[4] الملك[5] فإنه يشق عليه الصوم ولا يشق عليه العتق، فمراد[6] الله ضد ذلك[7] ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ ﴾ [8].

ولا شك أن: النفع المتعدي أبلغ، ولهذا بدأ الله بذكره[9]، وأي نفع يحصل[10] للغير إذا صام الملك، بل ليته كل يوم يكفر[11] ألف يمين[12] بعتق[13] ألف رقبة، (ودليل ما قلناه

ثم قال: أَوْ كِسْوَتُهُمْ قال مجاهد: أدناه ثوب وأعلاه ما شئت وقال إبراهيم النخعي: لكل مسكين ثوب وقال الحسن: ثوبان أبيضان ثم قال: أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ يعني: يعتق رقبة، ولم يشترط هاهنا المؤمنة، فيجوز الكفارة بالكافرة والمؤمنة، فالرجل بالخيار بين هذه الأشياء الثلاثة، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ الطعام ولا الكسوة ولا الرقبة فعليه فَصِيامُ يعني: صيام ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وروى سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح قال: سئل طاووس عن صيام الكفارة، قال: يفرق. قال له مجاهد كان عبد الله يقرأ: متتابعات، قال طاووس: فهو أيضاً متتابعات. وروى مالك عن حميد، عن مجاهد قال: كان أبي يقرأ فصيام ثلاثة أيام متتابعات في الكفارة اليمين. انظر: بحر العلوم (١/ ٤١٥).

[1] ساقطة من (أ).

[2] ساقطة من (أ).

[3] وفي (ب)، (ج): بالأشق.

[4] ساقطة من (ج).

[5] وفي (ب)؛ و(ج) كالملك.

[6] وفي (أ) فما أراد.

[7] وفي (أ) بل ضده ذلك.

[8] سورة البقرة: جزء من الآية (١٨٥).

[9] وفي (أ) به.

[10] وفي (أ) حصل.

[11] وفي (أ) يلغي.

[12] وفي (أ) زيادة: نفسه.

[13] ساقطة من (أ).

أن)[1] الصوم (لا يكون)[2] كفارةً إلا إذا لم يجد[3] الملك، ولا يكون غير واحدٍ، فلا صوم عليه في الكفارة أبدًا.

فإن قيل: ما وجه تقديمه ذكر[4] الإطعام[5]، ويجب مما قلته أن يكون مؤخراً.

قلنا[6]: إنه تعالى تكلم بالأولى، والأعم[7]، وذلك؛ لأن[8] الأكثر[9] من الناس هم الفقراء، فبدأ بالحكم الذي يقع على الأكثر[10]، ثم انتهى إلى الذي يقع على الأقل[11] (من الناس)[12]، وكذلك[13] أيضاً[14] أنه[15] بدأ بالأخف، ثم انتهى إلى الأثقل، وأيضاً أنه لو عكس الترتيب، فبدأ بالتحرير، ثم الكسوة، ثم الإطعام، لكان قوله: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ ﴾ يعود[16] على الإطعام

---

[1] وفي (أ) بعتق.

[2] ساقطة من (أ).

[3] وفي (أ) يجدوا.

[4] ساقطة من (أ).

[5] وفي (أ) للإطعام.

[6] وفي(ب)، و(ج) فالجواب.

[7] وفي (أ) للأعم.

[8] وفي (أ) من أن.

[9] وفي (أ) للأكثر.

[10] وفي (أ) يلزم للأكثر.

[11] وفي (أ) يلزم الأقل.

[12] ساقطة من (أ).

[13] ساقطة من (أ).

[14] وفي (أ) وأيضاً.

[15] ساقطة من (ج).

[16] وفي (ب)،و(ج) عائداً.

فقط، وكان المفهوم من ﴿ أَوۡ﴾ [1] ليس إلا التخيير، فلما رتب هذا الترتيب لزم أن يكون (المفهوم من)[2] قوله: ﴿ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ ﴾ عائداً على الجميع (وأن تكون لفظة ﴿ أَوۡ﴾ للتقسيم)[3]، فافهم ذلك[4].

فإن قيل: ما الدليل على[5] أن لفظة ﴿ أَوۡ﴾ ههنا للتقسيم[6] لا[7] للتخيير والإباحة، وأنت معترف بمثلها في قوله تعالى[8]: ﴿ أَوۡ بَنِيٓ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ ﴾ [9] (وبقية الآية)[10].

---

[1] وفي (أ) ذلك.

[2] ساقطة من (ب).

[3] ما بين القوسين ساقط من (أ).

[4] قال أبو إسحاق: خُيِّر الحالف بين هذه الثلاثة، وأفضلها عند الله أكثرها نفْعًا وأحسنها موقعاً من المساكين أو من المعتق، فإن كان الناس في جدب لا يقدرون على المأكول إلا بما هو أشد تكلفاً من الكسوة والإعتاق، فالإطعام أفضل؛ لأن به قوام الحياة، وإلا فالإعتاق والكسوة أفضل، وهذا إجماع من العلماء أن المكفر مخير بين هذه الثلاث. انظر: التفسير البسيط (٧/ ٥٠٥).

[5] وفي (أ) ولا يكون له.

[6] وفي (أ) ليست.

[7] ساقطة من (ج).

[8] ساقطة من (أ).

[9] سورة النور: جزء من الآية (٣١).

[10] ساقطة من (ب)، و(ج).

فالجواب: أنه لو كان كذلك؛ لسقط[1] مراد الآية بتعيين ما ذكر إذ المراد ليس هو الثواب، بل الكفارة، وإذا حصلت الكفارة بالإطعام[2]، فلا حاجة إلى العتق أبداً، وكل عاقل يعلم أن إذا حصل مراده[3] بدرهم، فلا جائز أن يأخذه بدرهمين[4] خصوصاً أرباب الدنيا؛ لتهافتهم عليها.

فإن قلت: بل المقتدر على الرقبة لا يجوز أن يساوي بالعاجز، فقد عدت لما قلناه، وأما لفظة (أو) فلا تخرج[5] عن مفهومها ولا ينتقض[6] ما قلناه؛ لأنها هناك بمعنى الواو بدليل أن المرأة تظهر[7] للكل جملة[8]، وههنا[9] بمعنى أما بدليل أن الواحد[10] لا يجب عليه الكل جملة[11]، والله أعلم.[ب/٢٦]

---

[1] وفي (أ) ليسقط.

[2] وفي (أ) بلا طعام.

[3] وفي (أ) إذا مراده حصل.

[4] وفي (أ) بدرهم.

[5] وفي (أ) يخرج.

[6] وفي (أ) يتبعض.

[7] وفي (أ) بطهر.

[8] ساقطة من (أ).

[9] وفي (ب)؛ و(ج) هنا.

[10] وفي (ج) الواجد.

[11] ساقطة من (أ).

وقوله[1]: ﴿ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ﴾ هذا كقوله[2] في البقرة ﴿ وَلَا تَجۡعَلُواْ ٱللَّهَ عُرۡضَةٗ لِّأَيۡمَٰنِكُمۡ ﴾[3]، وفيه إشارة إلى أن الإنسان لا (يجوز له أن)[4] يحلف معتمداً على أن يحنث ويكفر، فهذا لم يحفظ اليمين، فإن المحفوظ مصان إلى وقت الضرورة إليه، وأيضاً إن الإنسان يجب عليه حفظ يمينه حتى يدري ما عاهد الله عليه، ولا يحلف وينسى أنه قد حلف فيحنث[5]، وهو لا يعلم ولما خفف بقوله في أول الآية ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ ﴾ وخفف، وأي تخفيف فيما فصله[6]من الكفارة، وبَيَّن ههنا ما لم يُبين لنا في البقرة (بأحسن بيان)[7] وجب أن يقول ههنا[8] في آخر هذه الآية ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ فله الشكر على ما بَيَّن وخفف وكفَّر من السيئات.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ ﴾

ثم أعقب الحديث في اليمين واللغو بما قد تقع بسببيه اليمين في أكثر الأمر لغواً وتأثيماً[9]، فحذر منه (إذ قال تعالى)[10]: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ

---

[1] ساقطة من (ب)، و(ج).

[2] وفي (أ)؛ و(ج) هو كما قال.

[3] سورة البقرة: جزء من الآية (٢٢٤).

[4] ساقطة من (أ).

[5] وفي (ب)؛ و(ج) ويحنث.

[6] وفي (أ) فصل.

[7] ساقطة من (أ)؛ و(ب).

[8] ساقطة من (أ).

[9] (لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)، أي: ربكم فِي هَذِهِ النعم إذ جعل لَكُمْ مخرجاً فِي أيمانكم فيما ذكر فِي الكفارة. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٥٠٠).

[10] وفي (ب)؛ و(ج) بقوله.

وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ ﴾ الاجتناب[1]يعود[2] على (الرجس أو الشيطان)[3] ﴿ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾وإذا كان الاجتناب فلاحاً فالارتكاب ضده.

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١ ﴾

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ كلما صد عن ذلك، فهو شيطان كائناً ما كان.

وليس لقائل أن يقول: أنا استعمل الخمر، وأذكر الله وأصلى إذا كان ذلك الشيء من شأنه أن يصد[4] به الشيطان، وكثيراً ما يصد[5] اللعب بالنرد والشطرنج عن الصلاة. وأما عن ذكر الله، فذلك[6] ظاهر إذ الخاطر يكون مشغولاً به، والعقل مصروفاً إليه مُكبّاً عليه، ومع ذلك فهو[7] لهو ولعب، وما كان كذلك، فهو شاغل صادّ عن الذكر، وقوله: ﴿ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ (يفهم منه)[8] تَوَاعدٌ، كما تَتَوَاعدُ[ج/١٥] عبيدك[9]، أي: هل أنتم منتهون أو نفعل بكم ما تستحقونه، ولفظ الاجتناب يخاطب به من هو على الحالة المحذورة

---

[1] ساقطة من (أ).

[2] وفي (أ)، و(ب) عائداً.

[3] ساقطة من (أ).

[4] وفي (أ) يصل.

[5] وفي (أ) يصل.

[6] وفي (أ) فهذا.

[7] وفي (أ) فإنه.

[8] ساقطة من (أ).

[9] وفي (ب)؛ و(ج) عبدك.

ولغيره الذي يجوز أن يقترفها في المستقبل؛ وأما لفظة[١] الانتهاء من النهي، فهو[٢] يدل على من هو فاعل مقيم على الشيء، واشتقاقه من النهي وهو العقل، فإنه ينهى صاحبه عما لا يجوز، ومعنى الانتهاء، هو: مأخوذ من نهاية الشيء، وهو حدّه وآخره الذي لا مزيد بعد ذلك فيه، يقال: انتهى إلى الشيء إذا بلغ آخره، وعن الشيء إذا صار عن أوله في نهاية البعد الممكن، فافهم[٣].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ ﴾

وعطف على قوله ﴿ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾ بقوله[٤] ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ [تقدم كلام في الفرق بين قوله أطيعوا الله والرسول وبين زيادة وأطيعوا الرسول وأما قوله][٥] ﴿ وَٱحْذَرُواْ ﴾ أي[٦]: احذروا أن [تتولوا لهذا قال بعده][٧] ﴿ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾.

---

[١] وفي (ب)؛ و(ج) لفظ.

[٢] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[٣] أي: نهيتم فهل أنتم مطيعون لما نهيتم عنه. انظر: الغريبين في القرآن والحديث (٦/ ١٩٠٢).

[٤] ساقطة من (أ).

[٥] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[٦] ساقطة من (ج).

[٧] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحۡسَنُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٩٣ ﴾

ولما قدم الكلام في الخمر والميسر وحذر [وأمر بالطاعة وحذر من التولي عنها][1]، [2] عرَّفنا حكم من تولى عن الطاعة (في بعض الأمر)[3].

فقال: ﴿ لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ فِيمَا طَعِمُوٓاْ ﴾[4] أشار إلى شرب الخمر، لقوله[5]: ﴿ وَمَن لَّمۡ يَطۡعَمۡهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ ﴾ [6]وهو مشروب لا مأكول ﴿ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحۡسَنُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾.

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] وفي (أ) زيادة: ثم نهى عنه بقوله: (فهل أنتم منتهون)، ثم قال: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ ﴾ عما قلناه وتعودوا إلى ما نهيناكم عنه.

[3] وفي (أ) فعل ذلك.

[4] وفي (أ) زيادة: لقوله.

[5] ساقطة من (أ).

[6] سورة البقرة: جزء من الآية (٢٤٩).

اعلم: أن هذه الآية اختلف في تفسيرها كثيراً[١][٢] وما[٣] سمعتُ ولا قفتُ على شرحٍ ينشرح به صدري[٤].

وأتحققُ منه، المراد بلفظ هذه الآية، بل ربما وقفت أو[٥] خطر[٦] لي ما يحتمل[٧] لم يثلج به صدري، وإن كان غير مخالف للعقل والكتاب، وكنت أريد[٨] ما يجب بحسب اللفظ لا ما يحتمل مع جواز احتمال غيره معه، فبقيت متوقفاً، إذ لا مرجح مكباً على النظر بعد أن كنت من قبل في عدة سنين أسأل وأفكّر أحياناً [عن تفسير هذه الآية إلى أن][٩] ترجح عندي، ما

---

١ وفي (أ) كثير.

٢ وفي (أ) زيادة: من المفسرين.

٣ وفي (ب)، و(ج): ولا.

٤ قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره للقوم الذين قالوا إذْ أنزل الله تحريم الخمر بقوله:"إنما الخمرُ والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه": كيفَ بمن هلك من إخواننا وهم يشربونها؟ وبنا وقد كنّا نشربها؟ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات منكم حرج فيما شربوا من ذلك، في الحال التي لم يكن الله تعالى حرَّمه عليهم "إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات"، يقول: إذا ما اتقى الله الأحياءُ منهم فخافوه، وراقبوه في اجتنابهم ما حرَّم عليهم منه، وصدَّقوا الله ورسوله فيما أمراهم ونهياهم، فأطاعوهما في ذلك كله "وعملوا الصالحات"، يقول: واكتسبوا من الأعمال ما يرضاه الله في ذلك مما كلفهم بذلك ربُّهم "ثم اتقوا وآمنوا"، يقول: ثم خافوا الله وراقبوه باجتنابهم محارِمه بعد ذلك التكليف أيضًا، فثبتوا على اتقاء الله في ذلك والإيمان به، ولم يغيّروا ولم يبدّلوا"ثم اتقوا وأحسنوا"، يقول: ثم خافوا الله، فدعاهم خوفُهم الله إلى الإحسان، وذلك"الإحسان"، هو العمل بما لم يفرضه عليهم من الأعمال، ولكنه نوافلُ تقرَّبوا بها إلى رّبهم طلبَ رِضاه، وهربًا من عقابه "والله يحب المحسنين"، يقول: والله يحب المتقرّبين إليه بنوافل الأعمال التي يرضاها. انظر: جامع البيان (١٠/ ٥٧٦).

٥ ساقطة من (أ)؛ و(ج).

٦ وفي (أ) وخطر.

٧ وفي (أ) زيادة: أن يكفر هو المراد، ولكن.

٨ وفي (أ) ارتد.

٩ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

قد أثبته[١]، فأقول، والله أعلم: [٢] الكلام مطلق فيما يطعمه المؤمن، والمشار إليه بالتخصيص[٣] الخمر؛ لكونه تقدم ذكره، وقوله:أولاً ﴿ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ ﴾ اتقوا شربها، وكونه قال بعدها ثم اتقوا يلزم أنهم كانوا قد نقضوا الاتقاء بشربها، ثم اتقوا بعد ذلك؛ ولهذا[٤] قال ﴿ وَّءَامَنُواْ ﴾، وتقديره ﴿ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾، لكنه حذفه[٥] لكونه تقدم.

وقوله ثالثاً[٦]: ﴿ ثُمَّ ٱتَّقَواْ ﴾ (يدل على أنهم)[٧] كذلك أيضاً[٨] نقضوا الاتقاء، ثم[٩] اتقوا؛ [ولهذا قال أخيراً][١٠] ﴿وَّأَحۡسَنُواْ﴾، [أي: أحسنوا][١١] الاتقاء؛ لأنهم لو أحسنوا الاتقاء أولاً لما عادوا، وبعد[١٢] هذه الثلاث مرات، عليهم جناح من[١٣] جهة الله، وهذا من جنس قوله تعالى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرًا ﴾[١٤] [لا

---

١ وفي (أ) زيادة: وجد سنين.

٢ وفي (أ) زيادة: بكلامه.

٣ ساقطة من (أ)؛ و(ب).

٤ وفي (ب)؛ و(ج) لهذا.

٥ وفي (أ) حذف.

٦ ساقطة من (أ).

٧ وفي (أ) وأحسنوا.

٨ ساقطة من (ب)؛ و(ج).

٩ ساقطة من (أ).

١٠ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

١١ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

١٢ وفي (ب) بعد.

١٣ وفي(أ) ممن.

١٤ سورة آل عمران: جزء من الآية (٩٠).

تكون زيادة الكفر بعد المرتين إلا بعد زيادة إيمان[١]، فذلك في الكفر][٢][٣]، وهذا في المعصية، وعلى كل جزاء بحسبه. وكذلك المخطئ في الصيد (مع الإحرام)[٤]، إنما جاء[ب/٢٧] بمعصية، فاتبع القصة بالقصة، وذكر العقاب عن الثانية دون الأولى، ولزم[٥] جناح[٦] في الأولى من قوله: (ليس عليهم جناح) بهذا الشرط، فلما عُدم الشرط بعد ثلاث لزم الجناح.

ونقول: أن فائدة هذه العبارة التي كأنها لغز، إنما هو ليعلم ذلك العلماء، ولا يحيط بعلمه كل أحد فيطمع، والله أعلم، فهذا أحسن ما وقع[٧] (لي، ورجح عندي رجحاناً زائداً)[٨] [٩].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٩٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ ﴾

---

[١] ساقطة من (ج).

[٢] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٣] وفي (أ) زيادة: وتمامه فذلك في الكفر.

[٤] ساقطة من (أ).

[٥] وفي (أ) فلزم.

[٦] ساقطة من (ج).

[٧] وفي (ب)؛ و(ج) رجح.

[٨] وفي (ب)؛ و(ج) في فهمي والله أدرى بكتابه.

[٩] وفي (أ) زيادة: قوله مثل كما يقال هذا قيمة المثل، أي: فجزاء المثل هو ما يحكم.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِ﴾ أي: بما غاب عنهم من حكمة ما أمروا به [في هذا الأمر][1].﴿ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ﴾ التحريم ﴿ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ وقوله أخيراً ﴿ وَمَنۡ عَادَ ﴾، أي: إلى الاعتداء[2].

واعلم: أنه ذكر الحكم مجملاً في هذه الآية، ثم فصله فيما بعدها[3]، وهذا يفهم من قوله ههنا بعد ذلك، ولو أسقطها[4]، لم يكن قد ذكر جملة الحكم، ولهذا توهم بعضهم أن الكلام تام بسقوطها[5]، وفهمنا بقوله ﴿ لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦ﴾ أن العذاب هو الصيام أو غيره من الكفارة، ولا تفهم من قوله ﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ أنه أراد قبل التحريم، فذلك معفو عنه، بلا شك وعما بعد التحريم أيضاً، إن لم يكن تعمداً، فافهم ذلك، و[6] كرره جيداً متأملاً،

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] يَقُولُ فَمنْ أخذ الصيد عمداً بعد النهي، فقتل الصيد وَهُوَ محرم فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ، يعني: ضرباً وجيعاً ويسلب ثيابه ويغرم الجزاء، وحكم ذَلِكَ إلى الْإِمَام، فهذا العذاب الأليم قوله- سبحانه-: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ)، وذلك أن أبا بِشر واسمه: عمرو بن مَالِك الْأَنْصَارِيّ كان محرماً فِي عام الحديبية بعمرة، فقتل حمار وحش، فنزلت فِيهِ (لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ) مُتَعَمِّداً لقتله ناسياً لإحرامه، (فَجَزاءٌ) يعني جزاء الصيد مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يعني من الأزواج الثمانية إن كان قَتَل عمداً أَوْ خطأً أَوْ أشار إلى الصيد، فأصيب فعليه الجزاء يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ يعنى يحكم بالكفارة رجلان من الْمُسْلِمِين عدلين فقيهين يحكمان فِي قاتل الصيد جزاء مثل ما قَتَل من النعم إن قَتَل حمار وحش أَوْ نعامة ففيها بعيراً بنحره بمكة: يطعم المساكين وَلا يأكل هُوَ وَلا أحد من أصحابه وإن كان من ذوات القرون: الأيل «٢» والوعل ونحوهما فجزاؤه أن يذبح بقرة. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٥٠٤).

[3] وفي (أ) بعده.

[4] وفي (ب) أسقط.

[5] وفي (ب)؛ و(ج) مع سقوطها.

[6] ساقطة من (أ).

ولهذا فصله بقوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٌ﴾ حرم الاصطياد أولاً، وهنا حرم قتل المصاد، وإن لم ينتفع به، وقوله: ﴿ وَأَنتُمۡ حُرُمٌ﴾ أي: حال كونكم محرمين ﴿ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ ﴾ مبتدأٌ ﴿ مِنَ ٱلنَّعَمِ ﴾[1] خبرهُ، وقوله مثل، [كما يقال: هذا قيمة المثل، أي: فجزاء المثل هو][2] ﴿ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٍ مِّنكُمۡ﴾ عليكم ليكون[3] الإنسان[4] محكوماً عليه فيما وجب عليه، وقوله[5]:[﴿ هَدۡيَۢا ﴾ أي: من][6] هدي ﴿ بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ ﴾ واصلاً (إلى الكعبة، فكان)[7] هذا الهدي، ههنا مقام التحرير في كفارة اليمين؛ لأنه ذكر الإطعام والصيام ههنا [وجعل كل واحدٍ منهما عوضاً عن الهدي الذي هو المقصود، وكذلك التحرير هو المقصود، والطعام أو الصيام عوض عنه لمن لم يجده][8] أيضاً[9] وقوله[10]: ﴿ أَوۡ كَفَّٰرَةٌ ﴾ [أي: للجزاء الذي هو الهدي][11] ﴿ طَعَامُ

---

[1] ساقطة من (أ).

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[3] وفي (أ) ليكفر.

[4] وفي (أ) للإنسان.

[5] ساقطة من (أ).

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[7] وفي (ب)، (ج): إليه.

[8] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[9] ساقطة من (ج).

[10] وفي (أ) قوله.

[11] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

مَسَٰكِينَ ﴾ أي: عدل ذلك[1] الهدي (أي: بقيمة الهدي)[2]؛ لأن تعين[3] ذلك، وغيره إلى ذوي عدل، فافهم ذلك[4] ،[ولما قال مساكين لزم لا أقل من ثلاثة][5][6].

وقوله ﴿ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ ﴾ أي: ذلك الطعام ﴿ صِيَامًا ﴾ كما إذا كان [الطعام بالتقدير][7] يكفي صائماً خمسة أيام مثلاً أو أكثر أو أقل نفرض عليه من الصيام ما يعادل الطعام، [الذي يعادل قيمة الهدي الذي هو يعادل قيمة][8] مثل[9] المقتول في ذلك الوقت ليس له قيمة؛ لأنه حرام، فلهذا قال: ﴿ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ ﴾ وهذه الكفارة جاءت[10] مبيّنة لكفارة اليمين، أعني: كونه ذكر(أو) للتقسيم لا للتخير، وجعل الصيام أخيراً [عوضاً عن الطعام الذي هو عوض عما قبله كما قدمنا][11]، فافهم ذلك.

---

[1] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[2] وفي (أ) تعين.

[3] وفي (أ) تعيين.

[4] ساقطة من (ب).

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[6] قال الإمام الشافعي (رحمه الله): ولم أعلم بين المسلمين اختلافاً أن ما كان ممنوعاً أن يتلف، من نفس إنسان، أو طائر، أو دابة أو غير ذلك مما يجوز ملكه، فأصابه إنسان عمداً، فكان على من أصابه فيه ثمن مُؤدًّى لصاحبه، وكذلك فيما أصاب من ذلك خطأ، لا فرق بين ذلك إلا المأثم في العمد.
وقال الإمام الطبري: قالوا: فكل هدي وجب من جزاء أو فدية في إحرام، فسبيله سبيل جزاء الصيد في وجوب بلوغه الكعبة. قالوا: وإذا كان ذلك حكم الهدي كان حكم الصدقة مثله؛ لأنها واجبة. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧٧٥)؛ وجامع البيان (٣/ ٨١).

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[8] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[9] وفي (أ) الأن.

[10] ساقطة من (أ).

[11] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

بهذا، وقد أعاد الجميع إلى حكم ذوي عدل منا[1]، ولما عين ذكرهما أولاً في الأكثر لزم في الأقل، ولهذا لم يعين المساكين بعده[2] ولا[3] الصيام[4] بأيام؛ ولأنّ المقتول تختلف قيمة مثله لاختلافه، فالجزاء هو من النعم، فإن لم يجد فإطعام، فإن لم يجد فصيام وقوله[5]: ﴿ لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦ﴾إعلام لنا[6] أن ذلك[7] الذي فرضه[8] الله عليه من الجزاء[9] والكفارة[10] عقاب له على مخالفة الأمر[11].

ولو كان الحيوان المقتول صغيراً، فإذا فعل ذلك ﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ منه، أي: بالكفارة [حصل العفو][12].

---

١ وفي (أ) من المؤمنين.

٢ وفي (ب) بعدّة.

٣ ساقطة من (أ).

٤ وفي (أ) والصيام.

٥ ساقطة من (ب)؛ و(ج).

٦ ساقطة من (ب)؛ و(ج).

٧ ساقطة من (ب)؛ و(ج).

٨ وفي (أ) فرض.

٩ ساقطة من (أ).

١٠ وفي (أ) الكفارة.

١١ أي: عقوبةَ ذنبه ... وأصل الوَبال: الشدة في المكروه.

وقال أبو جعفر: يقول جل ثناؤه: أوجبت على قاتل الصيد محرماً ما أوجبت من الجزاء والكفارة الذي ذكرت في هذه الآية، كي يذوق وبال أمره وعذابه. يعني: "بأمره"، ذنبه وفعله الذي فعله من قتله ما نهاه الله عز وجل عن قتله في حال إحرامه. انظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل (١/ ١٦٩)؛ وجامع البيان (١٠/ ٤٦).

١٢ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

وقوله: ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ أي: إلى الاعتداء [على ما[١] أمرنا][٢] بعد التوبة والكفارة، لأن الكفارة ههنا يريدها مرة واحدة، ولهذا قال: أولاً فمن اعتدى، [بعد ذلك التحريم][٣]، ثم قال: ومن عاد، أي: بعد الاعتداء، وبعد الكفارة التي عفا الله بها عما سلف، ومثل هذا بَيِّنٌ في الربا، فافهمه جيداً، وتأمله.

والمعنى: من بدأ فليكفر، ومن كفّر عفا الله عنه ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ﴾، فتأمله جيداً إلى أن تفهمه، كما في الربا، فصارت المخالفة تارةً سهواً معفوًا[٤] عنها وتارةً تعمداً اعتداء بعد التحريم وعنها كفارة، وتارةً عودة إلى الاعتداء الذي هو عمد [فينتقم الله بها][٥] ﴿ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ﴾ وهذا الحكم في المرات، كحكم ما بينا قبله، فافهمها من جهة العدة، فهي كالعدة، والانتقام (ههنا مبين للجناح)[٦] الذي هناك[٧] يلزم عنه الانتقام،

---

[١] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[٢] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٣] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[٤] وفي جميع النسخ: معفو .

[٥] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[٦] وفي (أ) كالجناح.

[٧] ساقطة من (أ).

فافقه ذلك[1]. ولهذا في الموضعين، لم يبينه الله، ولم يرد الأمر فيه إلى العباد، بل تولى الأمر بنفسه[2] في الموضعين ﴿ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أُحِلَّ لَكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِلسَّيَّارَةِۖ وَحُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗاۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ٩٦ ﴾

﴿ أُحِلَّ لَكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ وَطَعَامُهُۥ ﴾ أيضاً ﴿ وَأَنتُمۡ حُرُمٞ﴾ أي: أحل لكم الاصطياد من البحر إن كنتم ركاباً[ب/٢٨] فيه أو على جانبه، وأحل لكم طعام البحر، كما لو وجدنا به سمكةً ميتةً (أو قديداً)[3].

---

[1] قال الإمام الشَّافِعِي رحمه الله: فإن قال قائل فما قول اللَّه – عز وجل –: (عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ)؟ قيل: اللَّه أعلم بمعنى ما أراد، فأما عطاء بن أبي رباح رحمه اللَّه، فيذهب إلى:

(عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ) الآية، في الجاهلية، ومن عاد في الإسلام بعد التحريم لقتل الصيد مرة، فينتقم اللَّه منه.

أخبرنا سعيد، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء في قول اللَّه – عز وجل –: (عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ) الآية، قال: عفا اللَّه عما كان في الجاهلية، قلتْ وقوله: (وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ) الآية.

قال: ومن عاد في الإسلام فينتقم اللَّه منه، وعليه في ذلك كفارة.

قال: وإن عمد فعليه الكفارة؟

قلت له: هل في العود من حد يُعلم؟

قال: لا.

قلت: أفترى حقاً على الإمام أن يعاقبه فيه.

قال: لا. ذنب أذنبه فيما بينه وبين اللَّه تعالى، ويفتدى.

قال الشَّافِعِي رحمه الله: ولا يعاقبه الإمام فيه؛ لأن هذا ذنب جعلت عقوبته فديته، إلا أن يزعم أنَّه يأتي ذلك عامداً مستخِفَّاً. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧٨٨).

[2] وفي (أ) بينه.

[3] ساقطة من (أ).

وقوله: ﴿ مَتَٰعًا لَّكُمۡ وَلِلسَّيَّارَةِۖ﴾ أي: بمنزلةٍ واحدةٍ من الحل إذ[1] السيارة إن كانوا محرمين فهم نحن، فدلّ على الإباحة للمحرم وغيره، أي: إباحة صيد البحر وطعام البحر للمحرم ولغيره سواء كان أحدهم[2] في البحر أو البر[3].

وقوله[4]: ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗاۗ﴾ ولما[5] حرم الصيد لزم تحريم أكله؛ لأنه لا يمكن أن يؤكل دون أن يصاد، فإن كان قد صيد أو ذبح أو قتل قبل الإحرام فحلال، والله أعلم بكلامه. ولم يقل: أحل لكم الصيد[6] في البحر، (ولو قال كذلك لجاز أن يصطاد)[7] من صيد البر، ونحن في البحر، والذي قاله تعالى نفهم منه إن كنا[8] ركاباً[9] في البحر أو لم نكن، وأن لا يكون الصيد، إلا مما في البحر، وهو ما لا يختنق بالماء.

---

[1] وفي (أ)؛ و(ج) إذا.

[2] وفي (أ) أحدنا.

[3] قال الإمام الشَّافِعِي رحمه الله: والبحر اسم جامع، فكل ما كثر ماؤه واتسع قيل: هذا بحر، فإن قال قائل: فالبحر المعروف البحر هو المالح. قيل: نعم، ويدخل فيه العذب، وذلك معروف عند العرب.

الأم (أيضاً) : باب (قتل الصيد خطأ) : قال الشَّافِعِي رحمه الله: الصيد كله ممنوع في كتاب اللَّه تعالى، قال اللَّه – عز وجل –: (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا) الآية. فلما كان الصيد محرماً كله في الإحرام، وكأن اللَّه – عز وجل– حكم في شيء منه بعدلِ بالغ الكعبة، كان كذلك كل ممنوع من الصيد في الإحرام لا يتفرق، كما لم يفرق المسلمون بين الغرم في الممنوع من الناس، والأموال في العمد والخطأ. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٧٨٩).

[4] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[5] وفي (ب)؛ و(ج) لما.

[6] ساقطة من (أ).

[7] وفي (ب)؛ و(ج) لئلا تجوز الاصطياد.

[8] ساقطة من (أ).

[9] وفي (أ) ركباناً.

والدليل على أن المراد بالصيد الاصطياد[1]، قوله ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ ﴾وقوله بعد ذلك [بياض بمقدار كلمة][2] ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ﴾ والدليل[ج/١٦] على أنه أراد أيضًا بالصيد المصاد قوله: ﴿ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ ﴾ فحرّم اصطياده وقتله، ولم يصرح بتحريم أكله؛ لئلا يلزم تحريم ما كان قديداً مثلاً[3]، أو تحريم ما هو غير داخل في قوله: ﴿ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ ﴾ فافهم ذلك[4].

ثم قال: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْيَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٩٧ ﴾

ولما فرض[5] ما فرضه عرَّفنا أن تحريم الصيد لِمَا علمه الله سبحانه من النفع الذي عائده علينا، وأن الكعبة والشهر الحرام، وما سيذكره.

---

[1] وفي (ب) للاصطياد.

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

[3] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[4] وهذا على القَسَمِ، أي: وَاللهِ لَيَبْلُوَنَّكُمْ. وكذلك هذه اللام التي بعدها النون لا تكون إلا بعد القسم. ويقول: ليختبرنكم الله "بشيءٍ من الصيد"، يعني: ببعض الصيد.

وإنما أخبرهم تعالى ذكره أنه يبلوهم بشيءٍ؛ لأنه لم يبلُهم بصيد البحر، وإنما ابتلاهم بصيد البرّ، فالابتلاء ببعض لا بجميع. انظر: معاني القرآن للأخفش (١/ ٢٨٧)؛ وجامع البيان (١٠/ ٥٨٢).

[5] وفي (ب)؛ و(ج) فرغ.

قد جعله الله سبحانه قياماً للناس كما سنبين ذلك[1]. فقال: ﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ ﴾ جعل قد تأتي صلة في الكلام، تقول: جعل يضربه ومثلها طفق[2]، وإنما جعل كعبة المسلمين هي البيت الحرام ﴿ قِيَمًا لِّلنَّاسِ ﴾ والكعبة: مشتقة من الكعب، وكأنها مؤنثة كعب؛ وقيل: إنما[3] سميت بذلك؛ لأن[4] الطائفين[5] بها يقومون[6] على كعابهم﴿ قِيَمًا ﴾[7]. كما يقال: ضربت بالكعب إلى المكان الفلاني، وسُمي الكعب كعباً لبروزه، ومنه الجارية الكاعب[8] [بفتح الكاف][9]، وهي: التي برز نهدها[10]؛ ولما كان أول بيت وضع في الوجود للناس برسم العبادة، هو الذي ببكة كان هذا البيت لبروزه كعباً، والمربع: يقال له مكعب أيضاً؛ فقال تعالى: ﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ﴾ أي: هذه الكعبة جعلها البيت الحرام؛ كي تكون قياماً للناس، ولم يقل جعل الله الكعبة بيتاً حراماً؛ لأن اللفظ كذلك[11] يدل على

---

[1] قال الإمام أبو جعفر: وهذا تقدُّمٌ من الله تعالى ذكره إلى خلقه بالحذر من عقابه على معاصيه.
يقول تعالى ذكره: واخشوا الله، أيها الناس، واحذروه بطاعته فيما أمركم به من فرائضه، وفيما نهاكم عنه في هذه الآيات التي أنزلها على نبيكم صلى الله عليه وسلم، من النهي عن الخمر والميسر والأنصاب والأزلام، وعن إصابة صيد البر وقتله في حال إحرامكم وفي غيرها، فإنّ لله مصيرَكم ومرجعَكم، فيعاقبكم بمعصيتكم إياه، ومجازيكم فيثيبكم على طاعتكم له. انظر: جامع البيان (١١/ ٨٩).

[2] وفي (أ) طبق.

[3] ساقطة من (ب)، و(ج).

[4] وفي (أ) لكعب.

[5] وفي (أ) الطائف.

[6] وفي (أ) يوقون.

[7] ساقطة من (ب)، (ج).

[8] وفي (أ) الكعاب.

[9] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[10] وفي (ب) نهداها.

[11] وفي (أ) لذلك.

بيوت هذا واحد منها، ولا بيت حرام سوى هذا، فلزم أن يدخل الألف واللام؛ لأجل التعريف، ولو قال جعل الله البيت الحرام كعبة لدل[1] على أنه كان بيتاً أولاً، ثم جعله كعبة وليس كذلك، بل كان كعبة أولاً، أعني: قبل أن يظهر بنيانه في زمن إبراهيم عليه السلام، والله أعلم بكلامه[2].

وقوله: ﴿ وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾، [يحتمل أن يكون][3] أي ذلك كله جعله سبحانه[4] قياماً للناس، ودليله قوله أولاً:﴿ تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ ﴾[5] فمتى لم يحلو ما حرم الله في هذه ظهر النفع فعادت قياماً كأنه جعل[6]

---

[1] وفي (ج) لذل.

[2] والكعبة من "الكَعْب – بالفتح: الكُتلة من السَمْن، وعُقْدَة ما بين الأُنبوبين من القَصَب والقناة. والكعبان من الإنسان: العظمان الناشزان من جانِبَيْ القدم. والكِعَاب ككتاب (جمع كَعْب): فُصوص النَرْد – كَعَبَ ثديُ الجارية (قعد، جلس): نَهَدَ: فهي كعَابٌ، كسحاب، وكاعب ومُكَعِّب ".

وقيل: أنها سميت الكعبة بالكعبة، لأنها منفردة من البنيان، وكل منفرد من البنيان، فهو فِي كَلام العرب الكعبة. قَالَ أَبُو محمد: قَالَ ثعلب: العرب تسمى كُلّ بيت مربع الكعبة (قِياماً لِلنَّاسِ) يعني أرض الحرم أمناً لهم، وحياة لهم فِي الْجَاهِلِيَّة.

قَالَ: كان أحدهم إذا أصاب ذنباً، أَوْ أحدث حدثاً يخاف عَلَى نفسه دخل الحرم، فأمن فِيهِ، وَالشَّهْرَ الْحَرامَ قال: كان الرجل إذا أراد سفراً نظر فِي أمره فَإِن كان السَّفَر الَّذِي يريده يعلم أنه يذهب ويرجع قبل أن يمضي الشهر الحرام توجه آمناً، وَلَم يقلد نفسه وَلا راحلته، وإن كان يعلم أنه لا يقدر عَلَى الرجوع حَتَّى يمضي الشهر الحرام قلد نفسه وبعيره من لحا شجر الحرم، فيأمن به حيث ما توجه من البلاد. انظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل (٤/ ١٩٠١) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٥٠٧).

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[4] ساقطة من (ب)، و(ج).

[5] سورة النساء: جزء من الآية (٢).

[6] وفي (أ) حول.

هذه [من أموال الأغنياء][1] (تقوم بالفقراء)[2] وقوله[3]: (قياماً) كما قال[4] في سورة[5] النساء: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا ﴾ [6] وأراد بذلك أن تقوموا بها قياماً بالقسط للأيتام.

ومعنى هذه ههنا: أنه تعالى جعل الكعبة هي البيت الحرام، ليقوم الناس ببعضهم بعضاً قياماً بالقسط في معايشهم ومكاسبهم، وغير ذلك من منافعهم.

وأما الشهر الحرام، فإنه لا يقتل بعضهم بعضاً به، وأما الهدي والقلائد فهي صدقة منه سبحانه عليهم، جعل ذلك قياماً يقوم بضعفائهم من أغنيائهم؛ لأنهم كان لهم رحلتان في الشتاء والصيف[7]، فأغناهم الله[8] بجعله الكعبة البيت، فافهمه.

ثم قال: ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ أي[9]:كله وهو[10] المذكور في هذه الآية ﴿ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ لأن الذي علم مصالح عباده، فهيأها لهم قبل إيجادهم، يعلم كل شيءٍ سبحانه، وإذا فكّرنا في قدرة فاعل قادر أمر فامتثل أمره في حج بيت جعله آمناً من القتال[11] الذي يبطل مصالح العباد، وجعل من أموال

---

[1] ما بين القوسين ساقط من (أ).

[2] وفي (أ) تقوم بالناس.

[3] ساقطة من (ب)، و(ج).

[4] وفي (ب)، و(ج) كقوله.

[5] ساقطة من (أ).

[6] سورة النساء: جزء من الآية (٥).

[7] كما ورد في سورة قريش كاملة، قال الله تعالى: (لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ١ إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ٢ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ٣ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ٤).

[8] ساقطة من (أ).

[9] ساقطة من (ب)، و(ج).

[10] وفي (ب)، و(ج) أي.

[11] وفي (أ) والقتال.

الأغنياء ما يعود على الفقراء، ومن أعمال الفقراء ما يعود على الأغنياء ظاهراً وباطناً دل على فعل قادر عالم بمصالح عباده ومنافعهم(١).

وكذلك ما فصله سبحانه فيما يجب في الأشهر الحرام، وما لا يجب وما فصله في الهدي وجعله كفارة للعبد،[ب/٢٩] [ويحتمل أن يكون ههنا معنى آخر زيادة على ما قلناه، والله أعلم.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ٩٨ ﴾

ولما كان سبحانه، قد جعل ما جعله مما ذكره، وأمر بامتثال ما أمرهم به، وللانتهاء عما نهاهم عنه](٢)، [والعالم بهذا كله سبحانه إذا تأمل المحقق منا قدرته –عز وجل– على ما ذكره، علم أنه تعالى يعلم ما في السماوات والأرض، فتعالى الله –عز وجل– في مفهومه بهذا الاعتبار وبرؤية هذه الأدلة، وذلك هو المراد، ولهذا بعد هذا الكلام](٣)، خوّفهم من مخالفته، وأطمعهم في مغفرته.

فقال: ﴿ ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ لمن تاب.

---

١ قال أبو جعفر الطبري: يعني تعالى ذكره بقوله:"ذلك"، تصييرَه الكعبةَ البيتَ الحرام قيامًا للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد. يقول تعالى ذكره: صيرت لكم، أيها الناس، ذلك قيامًا، كي تعلموا أن من أحدث لكم لمصالح دنياكم ما أحدث، مما به قوامكم، علماً منه بمنافعكم ومضاركم، أنه كذلك يعلم جميع ما في السماوات وما في الأرض مما فيه صلاحُ عاجلكم وآجلكم، ولتعلموا أنه بكل شيءٍ "عليم"، لا يخفى عليه شيء من أموركم وأعمالكم، وهو محصيها عليكم، حتى يجازي المحسنَ منكم بإحسانه، والمسيء منكم بإساءته. انظر: جامع البيان (١١/ ٩٤).

٢ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٣ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٩٩ قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ كَثۡرَةُ ٱلۡخَبِيثِۚ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٠٠ ﴾

﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٩٩ قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ ﴾ التخصيص المراد بالخبيث ههنا هو: المنهي عنه من الصيد، وجاء الكلام مطلقاً متأخراً، ليفهم منه الإطلاق أيضاً، ونظم هذه الآية بما قبلها يرجع إلى ما قلناه لتعود منسوخة[١]بقوله ﴿ أُحِلَّ لَكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ ﴾ و﴿ وَحُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ ﴾ ولهذا آخر تلك الآية (واتقوا)، وآخر (تلك الآية)[٢] (فاتقوا) [٣] فكثير يأتي مثل ذلك، أعني: يتلوا لفظاً بمثله[٤] لينسق المعني على مثله[٥].

---

[١] وفي (ب)، و(ج) منسوقة.

[٢] ساقطة من (أ)، و(ج).

[٣] وفي (ب) زيادة: وآخر هذه.

[٤] وفي (أ) مثل.

[٥] تقول: "خَبَثُ الحديد والفضة –محركة: ما نَفَاه الكِيرُ إذا أُذيبا، وهو ما لا خير فيه. ويقال في الشيء الكريه الطعم أو الرائحة خبيثٌ مثل الثَوْم والبَصَل والكُرّاث. والأخبثان: الرجيع والبَوْل أو القيءُ والسَلْحُ".

قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم، قل يا محمد: لا يعتدل الرديء والجيد، والصالح والطالح، والمطيع والعاصي، "ولو أعجبك كثرة الخبيث"، يقول: لا يعتدل العاصي والمطيع لله عند الله، ولو كثر أهل المعاصي، فعجبت من كثرتهم؛ لأن أهل طاعة الله هم المفلحون الفائزون بثواب الله يوم القيامة وإن قلُّوا، دون أهل معصيته، وإنَّ أهل معاصيه هم الأخسرون الخائبون وإن كثروا. يقول تعالى: ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم: فلا تعجبنَّ من كثرة من يعصي الله فيُمْهِله ولا يعاجله بالعقوبة، فإن العقبَى الصالحة لأهل طاعة الله عنده دونهم. انظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل (١/ ٥٢٢)؛ وجامع البيان (١١/ ٩٦).

وقوله: ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾ [الخبيث ههنا هو ما قدمناه، ولفظ الخبيث يقال على][1] الرديء والطيب ههنا[2] ما ليس بخبيث، (ويحتمل أن يكون)[3] طيباً[4] فلزم[5] أن يكون حلالاً[6] فإن الحرام الخبيث[7] لقوله ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾ [8]؛ وإنما ذكر الخبيث ههنا[9] لعمومه، فإنه يعم الحرام والحلال والمؤذي فهو[10] غير طيب[11] من[12] كل وجه[13]، (فما كان من ذلك حلال وهو غير طيب فهو أيضاً غير خبيث، وإنما ذكر هذه الآية من أجل ما حرمه وحلله من قبل، ولهذا قال)[14]: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴾.

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] ساقطة من (ب)، و(ج).

[3] وفي (ب)، و(ج) وقد يكون أيضاً.

[4] في (ج) زيادة: في الفم أيضاً.

[5] وفي (ب)، و(ج) ولا بد.

[6] وفي (أ) حلال.

[7] وفي (ب)، و(ج) خبيث.

[8] سورة الأعراف: جزء من الآية (١٥٧).

[9] ساقطة من (أ).

[10] وفي (أ) هو.

[11] وفي (أ) زيادة: فالطيب ما لا يكون الأطياب.

[12] ساقطة من (أ).

[13] وفي هذه الفقرة تقديم وتأخير.

[14] وفي (ب)، و(ج): (وإن طاب من وجه أو وجوه فهو غير خبيث من كل وجه، ولما كانت معرفة الخبيث ومعرفة الطيب يتوقف على ذي لب، وقد تقدم مما حرمه ما بيناه قال أخيراً).

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٞ ١٠١ ﴾

ثم قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَا﴾ هذا كلام يدل على تخصيص لأشخاص ووقائع، وفي أول الآية تأديب عام، وباقيها مخصص، وقد عفا الله، فلا حاجة إلى البحث عنه بعد[1] ما[2] أخبرنا بعفوه سبحانه: ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٞ ﴾

قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَدۡ سَأَلَهَا قَوۡمٞ مِّن قَبۡلِكُمۡ ثُمَّ أَصۡبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ١٠٢ ﴾

﴿ قَدۡ سَأَلَهَا قَوۡمٞ مِّن قَبۡلِكُمۡ ثُمَّ أَصۡبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴾ أي: بسببها؛ لأنهم علموا ما سألهم[3]، إذ سألوا أنبيائهم فكفروا بسبب ذلك[4]. ولهذا نهى الله سبحانه المؤمنين عن مثل ذلك.

---

[1] وفي (ب)، و(ج) وقد.

[2] ساقطة من (ب)، و(ج).

[3] وفي (ب)، (ج): ساءهم.

[4] وذلك أن بني إِسْرَائِيل سألوا المائدة قبل أن تنزل فَلَمَّا نزلت كفروا بها. فقالوا: ليست المائدة من اللَّه. وكانوا يسألون أنبياءهم عن أشياء فإذا أخبروهم بها تركوا قولهم وَلَم يصدقوهم فأصبحوا بتلك الأشياء كافرين. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٥٠٩).

قَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ وَلَا سَآئِبَةٖ وَلَا وَصِيلَةٖ وَلَا حَامٖ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ١٠٣ ﴾

ثم أضاف إلى ما نهاهم عنه إخباراً[1] بما تضمنته هذه الآية، (إشعاراً لنا)[2] أن من جملة ما كان في أنفسهم أن يسألوا عنه ما ذكره فيها مما كانت العرب تفعله، فقال تعالى[3]: ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ وَلَا سَآئِبَةٖ وَلَا وَصِيلَةٖ وَلَا حَامٖ ﴾ هذه أسماء لما جعلته العرب سنّة بينهم يتعبدون به، وهو كذب والجعل فيما يكون قولاً وحكماً، وفيما يكون عملاً وصنعاً، ويكون تارةً بمعنى صار، فلا يتعدى كقولك جعل يقول كذا، وتارةً بمعنى صيَّر، ويتعدى إلى مفعولين، كقولك: جعل الطين خزفاً[4]، وجعلت زيداً عدلاً، أي[5]: حكمت بذلك[6]. والذي

---

[1] وفي (أ) للإخبار.

[2] وفي (ب)، و(ج) ليشعرنا أن.

[3] ساقطة من (ب)، و(ج).

[4] وفي (أ) حزفاً.

[5] ساقطة من (أ).

[6] والجعل: هو تغيير بإيجاد الأثر فيه بغير ذلك، وجعل الساكن متحركاً، وتقول عمل الطين خزفاً، ولا تقول عمل الساكن متحركاً؛ لأن الحركة ليست بأثر يؤثر به في الشيء، والجعل أيضاً يكون بمعنى الإحداث؛ وجعله يجعله جعلاً: صنعه، وقال سيبويه: جعلت متاعك بعضه فوق بعض: ألقيته. وقال مرةً: عملته. والرفع على إقامة الجملة مقام الحال. وجعل الطين خزفاً، والقبيح حسناً: صيره إياه. وجعل البصرة بغذاذ: ظنها إياها. وجعل يفعل كذا: أقبل وأخذ. انظر: الفروق اللغوية للعسكري (ص: ١٣٦)؛ والمحكم والمحيط الأعظم (١/ ٣٢٧).

قيل أن[1] البحيرة[2] هي: التي شقت أذنها، وتلك علامة علمت[3] بها من أجل أنها للأصنام، ومنه البحر: وهو الشق والسائبة المسيبة[4]. والوصيلة: التي قد ولدت مع أختها[5] في بطن واحدٍ[6]. والحام[7]: ما حمي ظهره فأولد عشرة، وكانوا يحرمون ركوب هذه المسميات من الإبل[8] يريدون أن ذلك دين، وهو افتراء؛ لأن الله لم يجعل ذلك[9].

---

[1] وفي (ب)، و(ج) في.

[2] وفي (ج) زيادة كلمة أنها.

[3] وفي(أ)، و(ب) عملت.

[4] وقال أهل اللغة: أنها الناقة كانت إذا نتجت خمسة أبطن فكان آخرها ذكراً بحروا أذنها أي شقوها، وأعفوا ظهرها من الركوب والحمل والذبح ولا تحلأ عن ماء ترده.

وقال الليث: البحيرة: الناقة إذا نتجت عشرة أبطن لم تركب ولم ينتفع بظهرها فنهى الله عن ذلك. قلت والقول هو الأول فقال الفراء: البحيرة: هي ابنة السائبة، وسنفسر السائبة في موضعها.

وقال الليث: إذا كان البحر صغيراً قيل له بحيرة. قال وأما البحيرة التي بالطبرية فإنها بحر عظيم، وهو نحو من عشرة أميال في ستة أميال، وغؤور مائها علامة لخروج الدجال. قلت: والعرب تقول: لكل قرية هذه بحرتنا وروى أبو عبيد عن الأموي أنه قال: البحرة الأرض والبلدة. قال: ويقال: هذه بحرتنا. انظر: تهذيب اللغة (٥/ ٢٥؛ ٢٦).

[5] وفي (أ) أخيها.

[6] والوَصيلة: من الغَنَم كانت العربُ إذا ولَدَتِ الشّاةُ ذَكَراً، قالوا: هذا لآلهتنا فتَقَرَّبوا به، وإذا وَلَدَت أنثَى قالوا: وَصَلَتْ أخاها فلا يذبَحون أخاها.

وإنما قيل: لها وصيلة لاتصالها واتصال الناس فيها؛ يقول إذا كنت في الأرض العامرة، فارفق براحلتك فأعطها حظها من الكلأ؛ والوصيلة: التي في القرآن، كانوا إذا نتجت الشاة خمسة أبطن، وقال قوم عشرة أبطن، فكان الخامس ذكراً ذبحوه لآلهتهم، وإن كان ذكراً وأنثى لم يذبحوه؛ وقالوا: وصلت أخاها فكان لآلهتهم. انظر: العين (٧/ ١٥٣). غريب الحديث لابن قتيبة (٢/ ٢٢٤)؛ وجمهرة اللغة (٢/ ٨٩٨).

[7] وفي (ب)، و(ج) والحامي.

[8] وفي (أ) النوق.

[9] والحام: هو الفحل من الإبل، كان إذا لقح ولد ولده قيل: حمى ظهره، فلا يُركب، ولا يُجزّ له وبرٌ، ولا يُمنع من مرعى، وأيّ إبلٍ ضرب فيها لم يمنع منها.

وقيل: هو الفحل ينتج من صلبه عشرة أبطن، يقال: حمى ظهره ويخلى ولا يركب. انظر: الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ١١١)؛ والزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص: ١٧٤).

﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ﴾ فهم يتبعون[1] سنن الآباء، فيما لم يجعله الله لهم من الدين والذي جعله[2] الله هو ما[3] تقدم من ذكر[4] البيت الحرام والشهر[5] الحرام[6] والهدي والقلائد، (ومثل ذلك)[7].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسۡبُنَا مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ١٠٤ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦ ﴾

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسۡبُنَا مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ١٠٤ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ

---

[1] وفي (أ) يتبعن.

[2] وفي (أ) جعلن.

[3] وفي (ب)، و(ج) الذي.

[4] وفي (ب)، و(ج) جعله.

[5] وفي (أ) الشهر.

[6] ساقطة من (ب)، و(ج).

[7] ساقطة من (أ).

﴿أَنفُسَكُمۡ﴾ أي: بأنفسكم، أي[1]: بإصلاحها ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ۝١٠٥ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ وهو[2] مشتقٌ من البيّنِ الذي هو الفراق، قال الشاعر[3]:

قد[4] علم البين منا البين أجفانا[5] ....

ولذلك أضاف الشهادة إليه؛ لأنها شهادة مخصوصة، والشهداء الذين يشهدون في شهادة البيّن (إذا لم نجد)[6] العدلين، لا تجوز[7] شهادتهم إلا فيما عينه الله [تعالى (أنهم يشهدون فيه)[8] وهو][9].

---

[1] وفي (ب) يعني.

[2] ساقطة من (ب)، و(ج).

[3] ويقصد بالشاعر هنا، المتنبي: أبو الطيب الجعفي الشاعر أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد، المعروف بالمتنبي؛ ولد بالكوفة في سنة ثلاث وثلاثمئة، ونشأ بالشام وأكثر المقام بالبادية، وطلب الأدب وعلم العربية، ونظر في أيام الناس وتعاطى قول الشعر من حداثته حتى بلغ فيه الغاية التي فاق أهل عصره، وعلا شعراء وقته. واتصل بالأمير أبي الحسن بن حمدان المعروف بسيف الدولة، وانقطع إليه وأكثر القول في مديحه؛ قتل سنة أربع وخمسين وثلاثمائة. انظر: تاريخ بغداد (٤/ ٣٢٤)؛ وتاريخ دمشق لابن عساكر (٧١/ ٧٦)؛ ومجمع الآداب في معجم الألقاب (٤/ ٣٤٥، ٣٤٦).

[4] ساقطة من (أ).

[5] وباقي البيت: ....تدمى وألف في ذا القلب أحزانا.

والبيت الشعري وزنه من ثاني البسيط.

وشرحه: أراد: أن تدمى فحذف. وقد فعل هذا في مواضع كثيرة. وإذا أضمرت أن فهي والفعل في موضع مفعولٍ ثان لقوله: علم منا البين. يقول: لما بان أحبابنا علم نأيهم أجفاننا أن تتباين فلا تلتقي للرقاد. انظر: اللامع العزيزي شرح ديوان المتنبي (ص: ١٣٧٣)؛ والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (١/ ٢٦١)؛ الصبح المنبي عن حيثية المتنبي (١/ ٤٤٣).

[6] وفي (أ) بعد.

[7] وفي (ب) يجوز.

[8] ساقطة من (ج).

[9] ساقطة من (ب).

[وقال بعد ذلك][1]: ﴿ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ ﴾ليعرفنا أن ذلك ليس في كل بيّن، [أعني: كل فراق][2]، بل في بيّن حضر فيه الموت لأحدنا، وقوله: ﴿ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ﴾ عرَّفنا أن هذه الصورة[3] لا تكون إلا (مع هذه الصورة المخصوصة)[4] [ب/٣٠][في وصية يختص بمن حضر الموت][5]، وقوله ﴿ ٱثْنَانِ ﴾ مرفوع بالخبرية، لأنه موضع خبر قوله شهادة بينكم، وقوله: ﴿ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ لئلا نتخذ من اتفق (وقد أمكن اتخاذ من هو أولى)[6]، وقوله ﴿ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ تقديره: إن لم تجدوا منكم، ولما قال: ﴿ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ لم يقل ذوا عدل فكون النص سكت عن تعديلهما بعد عطفهما على ذوي عدل منا أفهمنا[7] **(من ذلك)[8] معنيين:**

أحدهما: أنه ليس بعدل عند المؤمنين من هو من غير المؤمنين.

والثاني: استحباب أن يكونا عدلين[ج/١٧] عند قومهما، كما كان[9] الأولان[10] المندوب إلى اتخاذ شهادتهما منا عدلين، وفيه فائدة ثالثة، وهي[11] كونه لم يعين[12] عدالتهما عند قومهما،

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[3] وفي (ب)، و(ج) الوصية.

[4] ما بين القوسين ساقط من (أ).

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[6] وفي (أ): من المؤمنين.

[7] وفي (أ) فهمنا.

[8] ساقطة من (ب)، و(ج).

[9] وفي (أ) كانا.

[10] وفي (أ) الأولين.

[11] وفي (أ) وهو.

[12] وفي (أ) يعن.

[بل سكت عن ذلك أنه إذا لم نجد عدلين من غيرنا عند قومهما][1]، فليكونا[2] آخرين فقط، فكأنه قال اثنان ذوا عدل منكم، أو غير ذوي عدل منكم، أو اثنان ذوى عدلٍ من غيركم [أو غير ذوي عدل][3] عند قومهم، (ولهذا قال)[4]: أو آخران، [يعني: غير ذوي عدل][5] هذا ما يقتضيه[6] هذه العبارة، لكونها جاءت حاصرة لأفضل الشهداء منا وأقل الشهداء من غيرنا، فما بين ذلك لازم عند من تدبّر[7][8].

وقوله: ﴿ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِ﴾ مبيّن[9]، لما قلناه، أولاً: أن هذه الصورة من الشهادة لا تقبل من هؤلاء الشهداء[10] إلا في مثل هذا الموضع لمثل هذه الحالة أي[11]: في وصية عند حضور الموت وكرر ذلك الموت؛ لأن الشاهدين

---

1 ما بين المعقوفتين ساقط من (ج).

2 وفي (أ) فيكونا.

3 ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

4 ساقطة من (أ).

5 ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

6 وفي (ب)، و(ج) مقتضى.

7 وفي (أ)؛ و(ج) تدير.

8 نزلت فِي بديل بن أَبِي مارية مَوْلَى العاص بن وائل السهمي، كان خرج مسافراً فِي البحر إلى أرض النجاشي، ومعه رجلان نصرانيان أَحَدهمَا يسمى تميم بن أَوْس الداري، وكان من لحم، وعدي بن بندا، فمات بديل وَهُمْ فِي البحر فرمى به فى البحر؛ وكان بديل قد كتب وصيته ثُمّ جعلها فِي متاعه ثُمّ دفعه إلى تميم وصاحبه وقَالَ لهما أبلغا هَذَا المتاع إلى أهلي فجاءا ببعض المتاع وحبسا جاماً من فضة مموهاً بالذهب، فنزلت الآية. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١٣١/٥، ١٣٢).

9 ساقطة من (أ).

10 ساقطة من (ج).

11 ساقطة من (ب)، و(ج).

منا في الحضر ومن غيرنا في السفر ليزول الحرج؛ فلهذا[1] قال: ﴿ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ﴾ لكن الآخران[2] إن أنتم[3] ضربتم في الأرض، (فافهم ذلك)[4].

وقوله: ﴿ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ ﴾ هذا على شرط، وهو: ﴿ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ ﴾ في شهادتهما، والريبة قد تكون بما يخطر في بال الشخص من الشك في صدق الشاهدين، وقد تكون بما يقدح، فيهما[5] قادح؛ وقوله: تحبسونهما حبسه عن المضي، أي[6]: منعه، وليس المراد به تحبسونهما في السجن[7].

وقوله: ﴿ مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ يحتمل أنه[8] يريد به عقيب الصلاة[9] المختصة[10] بالشاهدين[11]، إن كانا منا أو من غيرنا، وفيه إشارة إلى أننا[12] يجب أن نشهد من

---

[1] وفي (أ) ولهذا.

[2] وفي (أ) للآخرين.

[3] ساقطة من (أ).

[4] ساقطة من (أ)، و(ج).

[5] وفي (أ)، و(ب).

[6] وفي (ب)، و(ج) إذا.

[7] قال الإمام عبد الرزاق: " استحلفا بعد العصر، ثم عثر بعد عليهما فوجد عندهما إناء، قال: أحسبه من فضة، فكان مما خرج به الميت معه، فأقام أهله البينة أن هذا للرجل، وأنه خرج معه، وحلف رجلان من أولياء الميت على ذلك ". وفي حكم الآية في هذه، اليمينَ على ذوي العدل؛ وعلى من قام مقامهم، باليمين بقوله "تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله" أوضحُ الدليل على صحة ما قلنا في ذلك، من أن "الشهادة" فيه: الأيمان، دون الشهادة التي يقضَى بها للمشهود له على المشهود عليه وفسادِ ما خالفه. انظر: تفسير عبد الرزاق (٢/ ٣٦)؛ وجامع البيان (١١/ ١٥٨).

[8] وفي (أ) به.

[9] وفي (أ) صلاة.

[10] ساقطة من (أ).

[11] وفي (أ) الشاهدين.

[12] وفي (أ) أنا.

المصلين[1]؛ وإنما لم يقل من بعد صلاتهما؛ لئلا[2] يلزم أن يكونا من المصلين، ولا بد فقال قولاً يدل على المراد الأول أنه يجب أن يكونا من المصلين، ولم يلزمنا[3] ذلك ويفرضه علينا؛ لجواز (أنا لا نجد في)[4] ذلك الوقت، [من المصلين شاهدين][5] منا أو من غيرنا، وقوله: ﴿ مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾، ولم يقل: من بعد صلاة منكّراً، بل معرَّفاً لنفهم من ذلك أنه لا يجوز التمادي في ذلك الأمر فتحبسهما[6] من بعد صلاة ما[7] أعني، أي: صلاة كانت، بل لا نصبر عن تحقيق الحق وإمضاء وصية الميت أكثر من أداء فرض الله.

فإن قيل: لو أراد بذلك التعجيل والمبادرة، لقال ما يدل على ذلك بلفظ[8] أبلغ وأبين مما قاله.

قلنا: ذلك صحيح، لو كان جملة المقصود هي التعجيل فقط[9]، وإنما قصد مع ما قلناه من هذا[10] المعنى ما قلناه من قبل من المعاني من أنهما يكونان من المصلين وغير ذلك، مثل: أنه[11] عقيب الصلاة [أولى، لأنه][12] وقت ترقّ فيه القلوب بذكر الله تعالى،

---

[1] وفي (ب) المضلين.

[2] وفي (أ) ليس.

[3] وفي (أ) يلزم.

[4] وفي (ب)، و(ج) تعذر وجود المصلين.

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[6] وفي (ب) فنحبسهما.

[7] ساقطة من (ب)، و(ج).

[8] وفي (أ) بلفظة.

[9] ساقطة من (أ).

[10] ساقطة من (أ)، و(ج).

[11] وفي (أ) أن.

[12] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

فهو أبعد عن شهادة زور، وأولى بنا نحن أيضاً، ليكون الوقت معنا[1] منبسطاً من بعد الصلاة إلى وقت صلاة[2] أخرى، وأولى بمن باشر أمراً فيه اختلاف وريبة[3] ولا بد من مباشرته أن يباشره من بعد الصلاة لا وقت الصلاة ولا قبلها، (فافهم ذلك)[4].

وقد قيل:[5] أراد صلاة الجمعة، ولهذا عرَّفها وهذا عندي[6] وجه قوي من جهة[7] حضور جماعة من المسلمين يعسر جمعهم في غير يوم الجمعة [ويحتمل أن][8] يكون المعنى أننا نأمرهم[9] أن يصلوا[10] ركعتين قبل أداء الشهادة، ليكون ذلك أعون لهم على الصدق، (والله أعلم)[11]. وكذلك يجب عند كل يمين[12] أعني: من جهة[13] الأولى، (والله أعلم)[14].

---

[1] ساقطة من (ب)، و(ج).

[2] وفي (أ) الصلاة.

[3] وفي (أ) ورتبة.

[4] ساقطة من (ب)، و(ج).

[5] وفي (أ) وقل.

[6] ساقطة من (ب)، و(ج).

[7] وفي (أ) جملة.

[8] ما المعقوفتين ساقط من (أ).

[9] وفي (ب) يأمرهم.

[10] وفي (ج) يصليا.

[11] ساقطة من (ب)، و(ج).

[12] وفي (أ) عين.

[13] وفي (أ) جملة.

[14] ساقطة من (أ).

وقوله: ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ ﴾ إشارة إلى أننا[١]، لا يجوز لنا[٢] أن نستقسمهم بغير الله، إن كان في دينهما أنهما يقسمان بغيره[٣][٤] كالأزلام والأنصاب وغير ذلك من كل ما دون الله تعالى، بل بالله تعالى [٥].

وقوله: ﴿ لَا نَشْتَرِي بِهِۦ ثَمَنًا ﴾ **اعلم**: أن البائع قد اشترى بسلعته الثمن في نفس الأمر، ولأجل ذلك، **قيل**: شهدت على المتبايعين إذ كلّ واحد منهما بائع، ويلزم أيضاً أن يكون[٦] كل واحد منهما مشترياً، ومن ههنا فسّر بعضهم اشترى، بمعنى: باع فنقل عنه [صاحب النقل الذي هو][٧]، بعض[٨] جامعي[٩] [ب/٣١] كتب اللغة، وهذا وإن جاز في الاستعمال، لكنه ليس على الأصل والقرآن إنما[١٠] جاء على الأصل الذي لا اشتباه فيه.[١١] واليهود[١٢] بهذه المثابة، فلشدة رغبتهم في الثمن كرغبة المشتري في السلعة، قال تعالى مخبراً

---

١ وفي (أ) أنه.

٢ ساقطة من (أ).

٣ وفي (ج) يغير.

٤ وفي (أ) زيادة: الله تعالى، إن كان في دينهما.

٥ يعني: فيحلفان بِاللَّه فِي دبر صلاة العصر أن الَّذِي فِي وصية صاحبنا حق، وأن المال كان أكثر مما أتيتمانا به، وأن هَذَا الإناء من متاع صاحبنا الَّذِي خرج به معه وكتبه فِي وصيته وأنكما خنتما. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٥١٣).

٦ وفي (أ) تكون.

٧ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٨ ساقطة من (أ).

٩ وفي (أ) جامع.

١٠ ساقطة من (أ).

١١ وفي (ب)، و(ج) زيادة: ولما كان المشتري بالثمن هو الراغب في السلعة.

١٢ وفي (أ) بأن اليهود.

عنهم ﴿ ٱشۡتَرَوۡاْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنٗا قَلِيلٗا ﴾ [1]، قال[2]: ولا يكون ذلك باعوا بآيات الله، [ولهذا لم يقل آيات الله بل بآيات لئلا][3]، تكون[4] الآيات مقبوضة لهم، وليس كذلك وفي كل موضع يكون هذا المعنى أو مثله تجد ما يدل على زهدهم، فيما خرج عنهم ورغبتهم في الذي أخذوه حتى صار الثمن موضع السلعة المرغوب فيها، وما بذلوه هو الثمن [لها وهو الآيات][5]، (فافهم ذلك)[6].

[وتقدير الكلام][7]: لا نشتري بقسم الله ثمناً ﴿ وَلَوۡ كَانَ ﴾ المشهود عليه ﴿ ذَا قُرۡبَىٰ ﴾ أي: لنا فهذا قول الشهداء وتمامه ﴿ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ ﴾ أضافها إليه تعظيماً لها، كقول العرب[8]: يا سارق الليلة أهل الدار، لأن الله أوجب عليهم ذلك فهي شهادة له تعالى[9]، وتقديره: شهادة لله يجب[10] علينا أداؤها[11] لا نكتمها وإن كتمناها ﴿ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ﴾.

---

[1] سورة التوبة: جزء من الآية (٩).
[2] ساقطة من (ب)، و(ج).
[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).
[4] وفي (أ) فتكون.
[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).
[6] ساقطة من (ب)؛ و(ج).
[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).
[8] وفي (أ) كقولهم.
[9] وفي (ب)؛(ج) سبحانه.
[10] ساقطة من (أ).
[11] ساقطة من (أ).

قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾

وقوله: ﴿ فَإِنْ عُثِرَ ﴾ قد[1] ذكرت[2] [لفظه عثر][3] في الكهف. وقوله[4]: عثر[5] وهي[6] ما لم يسم فاعله، مثل: هجم من هجم يهجم، ويقال: عثر يعثر في ثوبه أو بحجر، ومثله في الماضي والمستقبل؛ عثر، أي: اطلع واعثره غيره، وعثر الماضي بوزن طلب وجلب وسلب، لكن مصدر الأول عثاراً، وإذا كان [7] من الاطلاع، فمصدره عثراً وعثوراً، وعثر ههنا بضم العين، كقوله بعده استُحق بضم التاء[8].

وقوله: ﴿ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا ﴾ أي[9]: عقابَ إثم افترائه [10] من الكذب في الشهادة، وأما إن ظن أو ارتاب، فليس له سوى أن يستحلفهما كما تقدم.

---

[1] ساقطة من (ب)، و(ج).

[2] وفي (أ) ذكرنا.

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[4] ساقطة من (ب)، و(ج).

[5] ساقطة من (ج).

[6] ساقطة من (أ).

[7] ساقط من (أ): لكن مصدر الأول عثاراً، وإذا كان.

[8] قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره بقوله: "فإن عُثِر"، فإن اطُّلع منهما أو ظهر.
وأصل "العثر"، الوقوع على الشيء والسقوط عليه، ومن ذلك قولهم: "عثرت إصبع فلان بكذا"، إذا صدمته وأصابته ووقعت عليه. انظر: جامع البيان (١١/ ١٧٩).

[9] ساقطة من (أ).

[10] وفي (أ) بما افتراه.

فإن عثر بعد اليمين على أنهما قد[1] كذبا[2] في اليمين التي دلت على كذب تقدَّم في الشهادة عرفنا أنهما يستحقان عقاب الإثم من الله تعالى[3].

ولما لم يكن الكلام[4]، ههنا [قد قصد النص به][5] تبيين ما وجب عليهما من العقاب ذكر ذلك مجملاً[6] ههنا ليعلم، ويعمل[7] به من[8] غير هذا الموضع، كما فصّل[9] في سورة النور ثم[10] تمم[11] الكلام ههنا [فيما هو بصدده][12]، وقال[13]: ﴿ فَـَٔاخَرَانِ ﴾ أي: فشاهدان آخران ويفهم من هذا أن الآخرين، قد نعثر على أنهما استحقا إثماً فآخران أيضاً ﴿ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا ﴾ ولو تكرر ذلك مراراً، وقوله: ﴿ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ﴾ [أي: علم بوجه حق

---

[1] ساقطة من (ب)، و(ج).

[2] وفي (أ) كتبا، وفي (ب) فكذبا.

[3] ساقطة من (أ).

[4] ساقطة من (ب)، و(ج).

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[6] وفي (أ) محملاً.

[7] وفي (ب)، و(ج) وأما العمل به.

[8] وفي (ب)، و(ج) فمن.

[9] ساقطة من (أ).

[10] ساقطة من (أ).

[11] وفي (أ) وتمم.

[12] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[13] وفي (ب) بقوله.

لا ظن، فلهذا رفع تاء استحق، وقوله:](1) ﴿ ٱلۡأَوۡلَيَـٰنِ ﴾ تقديره: يقومان الأوليان، وقراءة من قرأ عليهم (أولى وأبين)(2) من قراءة من قرأ عليهما، وقوله(3) من الذين(4).

ولم يقل: الذينِ(5) بالتثنية(6)(7) بل بكسرها(8) الذي يدل على الجمع(9) تعريفاً **لنا** أن الآخرين(10) قد يكذبان، وقد يكذب من يأتي بعدهما، فوجب أن يشهد من كلهم الأوليان، ولهذا أخر الأوليان بعد ذكر الذين استحق عليهم الإثم من سائر الشهود.

وقال: من الذينِ بكسر الذال فلفظه(11) (مِن)(12) ههنا هي للتبعيض، وليست للبدل، كقولك: هذا خير من هذا، بل كقولك هذا من القوم، وتقديره: كما قدمناه يقومان الأوليان اللذان هما من جملة كل شاهدين استحق عليهما الإثم؛ **وفي هذا التفصيل منافع:**

منها: أن الأولين إن كانا مؤمنين، فلا يقوم مقامهما كافران [ولا نكذبهما بالكافرين لأولوية المؤمنين، وإن كانا كافرين، أعني: الأولين، فلا يخلوا، أما أن الأولين أيضاً كافران](13) أو مؤمنان وقد ألزم النص بأنهما إن كانا كافرين أقمناهما مقام الأولين، فلزم إن كانا مؤمنين،

---

1 ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

2 وفي (أ) وأين.

3 وفي (أ) وقله.

4 وفي (أ) الله.

5 وفي (أ) للذين.

6 ساقطة من (أ).

7 وفي (أ) زيادة: بفتح الذال.

8 وفي (ب)، و(ج) بكسر الذال.

9 وفي (أ): الجميع.

10 وفي (أ) للآخرين.

11 ساقطة من (أ).

12 وفي (أ) فمن.

13 ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

إذ[١] ذلك[٢] أولى فَعلى[٣] القول[٤] جيداً. (ولو أخذت أن أذكر كل ما أعلمه من الحكم في مثل هذه الآية، وإن كان قليلاً في جنب ما يعلمه من عنده علم الكتاب ممن علمه الله علماً من لدنه لظاهر الكلام، وإنما أنبه على بعض الحكم، وأذكر الأحكام على التمام)[٥]، [ليتم الكلام ويفهم بهذه الأقوال أمثالها مما فيه الإشكال][٦].

وقوله: ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ ﴾ أي: الأوليان من الشهداء ﴿ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾

---

[١] ساقطة من (ب)، و(ج).

[٢] وفي (ب)، و(ج) فذلك.

[٣] وفي (ج) فع.

[٤] وفي (أ): قلته.

[٥] وفي (ب)، و(ج): (فلو أخذ المتذهّن يذكر من حكم الكلام ما يعلمه في مثل هذه الآية لطال، وإنما يجب التنبيه على بعض الحكم وذكر الأحكام على التمام).

[٦] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

﴿ ذَٰلِكَ ﴾ أي: ذلك الذي أمرناكم به من إقامة الشاهدين[1] الأوليْن[2] مقام الذين استحق[3] [عليهما الإثم][4] إثماً[5] واستخلافهما ذلك الفعل ﴿ أَدۡنَىٰٓ ﴾ أي[6]: أقرب إلى ﴿ أَن يَأۡتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجۡهِهَآ ﴾ وقوله: ﴿ يَأۡتُواْ ﴾ إشارة إلى الشهداء كلهم، أعني: إلى[7] الأولين، والذين بعدهما وما يمكن من بعدهما أيضاً، لأن الأولين متى علما أن بعدهما من ربما يأتي، وإذا شهد وحلف أجبناه خشيا إن كذبا أن يفتضحا، وكذلك اللذان بعدهما، وقوله: ﴿أَوۡ يَخَافُوٓاْ ﴾ إشارة إلى المذكورينَ [ج/١٨] كلهم أيضاً، فقوله في الآية المتقدمة ﴿ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ﴾ [ب/٣٢] هو إشارة إلى جمع من الشهداء، كما قال ههنا يأتوا[8].

---

[1] وفي (ج) ساهدين.

[2] وفي (أ) للأوليين.

[3] وفي (أ) استحقا.

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[5] ساقطة من (ب)، و(ج).

[6] ساقطة من (أ).

[7] ساقطة من (ب)، و(ج).

[8] فبهذا وما أدركنا عليه أهل العلم ببلدنا يحكونه عن مفتيهم وحكامهم
قديماً وحديثاً قلنا: برد اليمين.
الأم (أيضاً) : الحكم بين أهل الكتاب:
قال الشَّافِعِي رحمه الله: وقال تعالى: (حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ)
فلم يختلف المسلمون أن شرط اللَّه في الشهود: المسلمين، الأحرار.
العدول، إذا كانت المعاني في الخصومات التي يتنازع فيها الآدميون معينة، وكان فيما تداعوا الدماء والأموال وغير ذلك، لم ينبغ أن يباح ذلك إلا بما شرط اللَّه من البينة، وشَرْط الله: المسلمين، أو بسنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، أو إجماع من المسلمين. انظر: تفسير الإمام الشافعي (٢/ ٨٠٩).

وقوله: ﴿ أَن تُرَدَّ أَيۡمَٰنُۢ بَعۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ﴾ معنى[١] ترد[٢] تكرر، لأنه كما كررت[٣] أيمان[٤] الأوليين بعد أيمان الأولين، كذلك يجوز أن ترد أيمان آخرين بعد أيمان الأولين، فهذه[٥] الصورة[٦] يخافها الأولان ويخافها[٧] الأوليان[٨] معاً[٩][دائماً ممن عسى أن يأتي بعدهما][١٠]؛ فلهذا قال ﴿أَوۡ يَخَافُوٓاْ ﴾ ولم يقل: يخافا، فإنه لا يخلوا إما أن يكون الشهداء محقين، فذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو مبطلين [فهم يخافون أن تكرر أيمان بعد أيمانهم، فيأتون بالشهادة على وجهها][١١] لخوفهم، وفي الأول؛ لأنهم أرباب حقٍ لا عن خوفٍ مِن رد الأيمان، فافهم جملة[١٢] ما قلته لك[١٣] وتفكر فيه جيداً ولا تتعب في غيره بل

---

١ وفي (أ) معناه.

٢ ساقطة من (أ).

٣ وفي (أ) كرر.

٤ وفي (أ) بأيمان.

٥ وفي (أ) وهذه.

٦ وفي (ج) الصور.

٧ ساقطة من (أ).

٨ وفي (أ) وللأوليان.

٩ ساقطة من (ب)؛ و(ج).

١٠ وفي (أ) ومن عني أن يأتي بعدهما.

١١ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).

١٢ ساقطة من (أ).

١٣ ساقطة من (ب)، و(ج).

افهمه[1] [أولاً ثم][2] قف[3][4] على ما قيل[5] لك[6]. ولا تقلدني فيما قلته، بل انظر الأحسن المفهوم عن النص الموافق له وقف معه، واحذر أن تقدر في كتاب الله مقدراً محذوفاً، فتأتي من عندك بمقدَّرٍ تُمشي به النص، وإن لم يكن ذلك المقدر[7] هو المراد.

فإن قلت: كيف أعلم المقدر المحذوف، فأتحقق[8] أنه هو المراد لا غيره، **وأعني:** بذلك معنًى، وإن اختلفت العبارة لفظاً، فاعلم أن الوصية معك أولاً هي أن تأخذ الأحسن في اللفظ اللائق بالأحسن من المعنى المقصود فتوافق أحسنه بأحسنه لا حَسَنَه بحسنه أو أحسنه بحسن الآخر[9]، بل الأحسن[10] لفظاً ومعنًى، هذه الصورة يجب أن تكون بين عينيك أبداً. **والثاني:** وهو الأصل في المقدر المحذوف، وهو أن تستدل بلفظ القرآن الموجود على معنى اللفظ المفقود، فتقدر أنت بعد ذلك لفظاً يليق بما فهمته أولاً من كتاب الله تعالى[11] وإياك أن تعكس فتقدر أنت[12] من عندك لفظاً تفهم به معنى اللفظ الموجود في القرآن، فذلك خطر عظيم حرام[13]، فاحذره، وإن وجدت لفظ القرآن يحتمل معنيينِ، فافهم جيداً، أي: المعنيين

---

[1] وفي (أ) افهم.

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[3] وفي (أ) ما، و(ب) فيما.

[4] في (أ)، (ب) زيادة: وقف.

[5] وفي (ب)؛ و(ج) ما قيل.

[6] ساقطة من (ج).

[7] ساقطة من (ب)، و(ج).

[8] ساقطة من (أ).

[9] وفي (أ) للأخر.

[10] وفي (أ) للأحسن.

[11] ساقطة من (أ).

[12] ساقطة من (ب).

[13] ساقطة من (أ).

هو المقصود بذلك اللفظ المحتمل، ويبين لك ذلك(١) من سياق(٢) الكلام وسياقه(٣) فحققه جيداً، لئلا يشتبه عليك كما في هذا الموضع، وهو أن(٤) قوله: ﴿أَوۡ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيۡمَٰنُۢ بَعۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡۗ﴾ فلا تفهم من لفظة الرد رد الغلط على الغالط، بل افهم منها رد اليمين كرةً أخرى(٥)، وإن كان اللفظ محتملاً غير ذلك(٦) لكن(٧) أحد المعنيين تتم(٨) به جملة الكلام دون الآخر، فاعرف مثل ذلك في موضعه [وافهم مقدار، ما قد أوصيتك به في](٩) هذه(١٠) الجملة، فهو(١١) مفتاح عظيم في فهم المعاني، والله (يهديك ويعيذك مما يرديك إن شاء تعالى)(١٢).

---

[1] ساقطة من (أ).

[2] وفي (ب) سباق.

[3] وفي (أ) سباقه.

[4] ساقطة من (أ)، و(ب).

[5] والمعنى: أن يطلع عَلَى خيانتهم فيرد شهادتهما بشهادة الرجلين الْمُسْلِمَيْن من أولياء الميت فحلف عَبْد اللَّه والمطلب كلاهما أن الَّذِي فِي وصية الميت حق وأن هَذَا الإناء من متاع صاحبنا فأخذوا تميم بن «أوس» الداري وعدى بن بندا النصرانيين بتمام ما وجدا فِي وصية الميت حين اطلع اللَّه- عَزَّ وَجَلّ- عَلَى خيانتهما فِي الإناء، ثمّ وعظ اللَّه- عَزَّ وَجَلّ- الْمُؤْمِنِين ألا يفعلوا مثل هَذَا وألا يشهدوا بما لَمْ يعاينوا ويروا، فَقَالَ- سُبْحَانَهُ-: يحذرهم نقمته: (وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا) مواعظه (وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ) وأن تميم بن أَوْس الداري اعترف بالخيانة فقال له النبي- صلى الله عليه وسلم- ويحك يا تميم، أسلم يتجاوز اللَّه عنك ما كان فِي شركك، فأسلم تميم الداري، وحسن إسلامه، ومات عَدِيّ بن بندا نصرانياً. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٥١٤).

[6] ساقطة من (أ).

[7] وفي (أ) ان.

[8] وفي (أ) يتم.

[9] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[10] وفي (ب)، و(ج) وهذه.

[11] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[12] وفي (ب)، و(ج) الهادي بفضله.

وقوله[1] ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡمَعُواْۗ﴾ أي: واقبلوا[2] [ما قد هديناكم به][3].

وقوله[4] ﴿ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾ أي[5]: إلى (طريقه المستقيم إلا بعد توبة عن الفسق)[6]، وفيه إشارة [من طريق التضمن][7] إلى[8] أن الفاسق لا يُهدى إلى فهم المعاني من الآيات فيجب [على من أراد الهدى إلى فهم مثل هذه الآيات المشكلة][9] أن يتقي الله ويتبرأ من[10] أنواع الفسوق ليهديه الله إلى معاني كلامه بكلامه، [ولما ذكر ما يجب على المؤمن أن يتقي الله فيه من أمر الشهادة][11]؛ [فيطابق بين حقائق المباني، وبين ما اشتملت عليه من لطائف المعاني مع حصر صور المحتملات اللفظية، وتخصيص المراد منها بالبراهين العقلية][12].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ يَوۡمَ يَجۡمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبۡتُمۡۖ قَالُواْ لَا عِلۡمَ لَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ١٠٩ ﴾

---

[1] ساقطة من (ب)؛ و(ج).
[2] وفي (ب)؛ و(ج) اقبلوا.
[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).
[4] ساقطة من(ب)؛ و(ج).
[5] ساقطة من (ب).
[6] وفي (أ) مراشدهم.
[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).
[8] ساقطة من (ب).
[9] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).
[10] وفي (أ) عن.
[11] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).
[12] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

(ولما ذكر التقوى ذكر الجزاء مخوفاً لتتأكد أسباب التقوى) [١]. فقال:﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْۖ قَالُواْ لَا عِلْمَ لَنَآ﴾ أي: لا علم لنا دونك فنسأل عنه، أي[٢]: لا علم لنا، وهو يَخفى عنك، [بل أنت العالم بما نخفي وما نعلن[٣].

ولهذا قالوا بعد ذلك][٤]: ﴿ إِنَّكَ ﴾، وقوله[٥] ﴿ أَنتَ ﴾ أي: لا غيرك ﴿ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴾ [أي: فما الذي نعلمه من غائب عنك، فنقوله: وأنت علام الغيوب فلا علم لنا حينئذٍ][٦].

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًاۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَۖ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِيۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِيۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِيۖ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ إِنْ

---

[١] وفي (أ): وقال في آخر الكلام ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ قال بعده مخوفاً ما تقديره واتقوا الجزاء.

[٢] وفي (ب)؛ و(ج) بمعنى.

[٣] وهذا من باب التنزيه لله من أن يكون أحد يعلم الغيب غيرُه – تبنا إليك، لا علم لنا إلا ما علمتنا، تبرّياً منهم من علم الغيب، إلا ما علمتنا كما علّمت آدم. فقال: (يا آدم أنبئهم بأسمائهم) – يقول: أخبرهم بأسمائهم. (فلما أنبأهم بأسمائهم) قال: (ألم أقل لكم) – أيها الملائكة خاصة – (إني أعلم غيبَ السموات والأرض)، ولا يعلمه غيري، (وأعلم ما تبدون) – يقول: ما تُظهرون – (وما كنتم تكتمون) – يقول: أعلم السرّ كما أعلم العلانية، يعني ما كتم إبليس في نفسه من الكبر والاغترار. انظر: جامع البيان (١/ ٤٥٦).

[٤] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[٥] ساقطة من (ب)، (ج).

[٦] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

﴿هَٰذَآ إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ ١١٠ وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ إِلَى ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ أَنۡ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّنَا مُسۡلِمُونَ ١١١﴾

وقوله ﴿إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ﴾ أي: في ذلك اليوم ﴿يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱذۡكُرۡ نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾ المعنى[1]: اذكر لقومك وكذبهم فيما ادعوا فيك من الإلهية؛ [لأن المنعم عليه لا يكون إلهاً][2]، ولهذا سيأتي بعده[3]: ﴿ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ﴾ فقال ههنا اذكر الحجة عليهم التي أرسلتك بها إليهم ﴿إِذۡ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ وَكَهۡلٗا﴾ بالسواء، [وقد ذكر في آل عمران][4]: ﴿وَإِذۡ عَلَّمۡتُكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ﴾ دل على أن الكتاب ههنا الكتابة ﴿وَإِذۡ تَخۡلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ﴾ أي[5]: تصوّر ﴿كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ بِإِذۡنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيۡرَۢا بِإِذۡنِيۖ وَتُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ﴾ الذي خلق أعمى ﴿وَٱلۡأَبۡرَصَ﴾ مثل: أصغر[6] ﴿وَإِذۡ تُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ [من القبر أحياء][7] ﴿بِإِذۡنِيۖ وَإِذۡ كَفَفۡتُ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذۡ جِئۡتَهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡهُمۡ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ ١١٠ وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ﴾ معك[8] أي: بلسانك

---

[1] وفي (ب)، و(ج) أي.

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[3] وفي (أ) وبهذا بعد ذلك قال له سبحانه.

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[5] ساقطة من (أ).

[6] وفي (ج) اصفر.

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[8] ساقطة من (ب)، و(ج).

﴿ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ﴾ لك ﴿ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ ﴾ يا عيسى ﴿ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴾.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ١١٢ ﴾

﴿ إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾ وهذا الكلام منهم لا يدل على [أنهم كانوا يظنون][١] أنه تعالى[ب/٣٣] ربما لا يقدر، بل ربما لا يفعل مع قدرته، وهذا كما تستنجز صاحبك وتحثه على فعل ما تختار[٢] فعله[٣] [منه مع علمك بقدرته على ذلك][٤]، فتقول تقدر أن تعطيني درهماً مع علمك بقدرته على إعطاء[٥] أمثاله، (فافهم ذلك)[٦]؛ وإذا عدت إلى حقيقة الأمر، وجدت أنهم إنما[٧] أرادوا أن يعلموا هل يستطيع عيسى ذلك –ولكنه عليه السلام– لما كان من عادته أنه لا يفعل شيئاً

---

١ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ)، و(ب).

٢ وفي (ب) تختاره؛ وفي (ج) تختاره منه

٣ ساقطة من (ب)، و(ج).

٤ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٥ وفي (ج) اعطائه.

٦ ساقطة من (ب)، و(ج).

٧ ساقطة من (أ).

من المعجزات إلا وينسبه (إلى ربه)[1] خاطبوه بما عادته أن يخاطبهم به؛ ولهذا قالوا ربك، ولم يقولوا ربنا[2].

(ولهذا أيضاً قالوا)[3] ونعلم أن قد صدقتنا ﴿ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾ وينبغي أن تعلم أن القوم كانوا جياعاً [على فاقة وضرورة][4].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأۡكُلَ مِنۡهَا وَتَطۡمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعۡلَمَ أَن قَدۡ صَدَقۡتَنَا وَنَكُونَ عَلَيۡهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ١١٣ ﴾

ولهذا قدموا قولهم ﴿ قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأۡكُلَ مِنۡهَا ﴾ فهذا كان المقصود أولاً (ثم قالوا)[5] ﴿ وَتَطۡمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعۡلَمَ أَن قَدۡ صَدَقۡتَنَا ﴾ [أيضاً، أي: مضافاً إلى الغرض الأول][6] والطمأنينة تكون مطلوبةً مع وجود الإيمان، كقوله [تعالى لإبراهيم][7]: ﴿ أَوَلَمۡ تُؤۡمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِي ﴾ وقوله: ﴿ وَنَكُونَ عَلَيۡهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ [8] أي: عند إنزالها.

---

[1] وفي (ب)، و(ج) لربه.

[2] قال ابن الأنباري: لا يجوز لأحد أن يتوهم على الحواريين أنهم شكوا في قدرة الله. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٥١٧)؛ وجامع الطبري (١١/ ٢١٨)؛ وبحر العلوم (١/ ٤٢٩)؛ والكشف والبيان (٤/ ١٢٤)؛ ولطائف الاشارات للقشيري (٤/ ١٢٤)؛ والتفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٢٤٥).

[3] وفي (ب)، و(ج) ودليله.

[4] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[5] ساقطة من (ب)، و(ج).

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[7] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[8] سورة البقرة: جزء من الآية (٢٦٠).

(وأصل المائدة في المعنى، هو: المتحرك من قولك)[1]: ماد يميد[2] ﴿ وَأَلْقَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ ﴾[3][4] أن تميد بكم [5].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ١١٤ ﴾

﴿ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ ﴾ [المائدة نفسها][6] ﴿ لَنَا عِيدًا ﴾ ولفظة عيد ما لم يسم فاعله من عاد يعود[7]، [كما تقول بيع الطعام

---

[1] وفي (ب)، و(ج) والمائدة هي المتحركة من.

[2] وفي (أ) يميل.

[3] سورة النحل: جزء من الآية (١٥).

[4] وفي (أ) زيادة: أن أي حذراً.

[5] والمائدة بمعنى التحرك، وكأنها تميد بما عليها؛ وهذا في أصل المائدة، لذا قيل: وكنت للمنتجعين مائداً؛ وقال أبو عبيدة: سميت المائدة؛ لأنها ميد بها صاحبها أي أُعطيَها وتفضل عليه بها. والعرب تقول: مادني فلان يميدني إذا أحسن إلي، وقال الجرمي: يقال مائدة وميدة. انظر: تهذيب اللغة (١٤/ ١٥٤)؛ ومجمل اللغة (ص: ٨٢٠)؛ ومقاييس اللغة (٥/ ٢٨٨)؛ ولسان العرب (٣/ ٤١١)؛ وجامع البيان (٧/ ٣١٧)؛ و(٩/ ١٢١)؛ والتفسير البسيط (٧/ ٥٩٣).

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[7] هذا اشتقاق لكلمة العيد، وكل يوم مجمع فهو العيد، كأنهم عادوا إليه، وسُمّي عيداً؛ لأنهم قد اعتادوا. انظر: جمهرة اللغة (٢/ ٦٦٩)؛ وتهذيب اللغة (٣/ ٨٤)؛ ومقاييس اللغة (٤/ ١٨٣)؛ والمحكم والمحيط الأعظم (٢/ ٣٢٢).

وكيل الزيت، وقوله عيداً أي][1]: **والمعنى**[2]: تعود كما نزلت فلا يفرغ، [والمقصود بالمائدة][3] ما عليها من الأطعمة[4] [لا جرم المائدة مثلاً وخشبها][5].

ولهذا قال: ﴿ لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا ﴾ وهذا يدل على كثرتهم، [فلهذا المعنى لم يقل لجميعنا مع أن][6] الجميع[7] أكلوا منها، لكن متفرقين فِرَقَاً[8]، (وهذا يدل على أنهم كانوا كلما أكلوا ما عليها عادت كما نزلت، فكان طعامها عِيدَ عليها مرةً بعد مرةٍ إلى أن أكل من أولهم إلى آخرهم)[9][10].

ولهذا قال: ﴿ وَءَايَةً مِّنكَ﴾ إذ ذلك آية بعد إنزال المائدة؛ وقوله: ﴿ وَٱرْزُقْنَا ﴾ أي: ارزقنا الآن [ذلك الذي قد طلبناه، وهذا يدل على احتياجهم إلى الرزق في ذلك الوقت][11] ﴿ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾.

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[2] ساقطة من (أ).

[3] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[4] وفي (ب)؛ و(ج) الطعام.

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[7] وفي (ب)؛ و(ج) والجميع.

[8] ساقطة من (ب)، و(ج).

[9] وفي (ب)، و(ج) (ولهذا لم يقل لجميعنا، فكان القوم كلما أكلوا ما عليها عاد كما بدأ ليأكل منه الآخرون كما أكل منه الأولون، فطعامهم عِيدَ عليها مرة).

[10] وهذا دليل على نزولها، كما أن التفعيل يدل على الكثرة، لأن النزول مرةً بعد مرة. انظر: الكشف والبيان (٤/ ١٢٧).

[11] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيۡكُمۡۖ فَمَن يَكۡفُرۡ بَعۡدُ مِنكُمۡ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابٗا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدٗا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١١٥ ﴾

﴿ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيۡكُمۡ ﴾ كما طلبتم ﴿ فَمَن يَكۡفُرۡ بَعۡدُ مِنكُمۡ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابٗا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدٗا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ وهذا يدل على تعجيل الهلاك [واستحقاق الاستئصال](١) لمن يرى المعجزة [ولا يؤمن بها أو يؤمن](٢) ثم يكفر، وهذا(٣) مما يدل على أن هذا(٤) الرسول محمداً –صلى الله عليه وسلم– رحمةٌ، إذ لم يأت بآية(٥) كما أرسل الأولون(٦).

ويحتمل أن الحواريين طلبوا(٧) من عيسى (عليه السلام)(٨) ما طلبه بقية القوم في ذلك الوقت فكان الحواريون(٩) لسانَ(١٠) حال الباقين لكي يؤمنوا بعيسى (عليه السلام)(١١).

---

١ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٢ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

٣ وفي (ب) وذلك.

٤ ساقطة من (ب)، و(ج).

٥ ساقطة من (أ).

٦ قال الإمام مقاتل بن سليمان: فنزلت من السماء عَلَيْهَا سمكٌ طري وخبز رقاق وتمر، وذكروا أن عِيسَى– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَالَ لأصحابه، وهم جلوس فِي روضة، هَلْ مَعَ أحد منكم شيء؟ فجاء شمعون بسمكتين صغيرتين وخمسة أرغفة، وجاء آخر بشيءٍ من سويق فعمد عِيسَى– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– فقطعهما صغاراً وكسر «الخبز فوضعها» «١» فلقاً فلقاً، ووضع السويق فتوضأ ثُمّ صلى ركعتين ودعا ربه– عز وجل– فألقى الله– عَزَّ وَجَلّ– عَلَى أصحابه شبه السبات ففتح القوم أعينهم فزاد الطعام حَتَّى بلغ الركب؛ وذكر: أنه قال اللهم العنهم كما لعنت أصحاب السبت. انظر: تفسير سليمان بن مقاتل (١/ ٤٩٦، ٥١٨)؛ وجامع البيان (٦/ ٤٣٦).

٧ وفي (ج) يطلبوا.

٨ ساقطة من (أ).

٩ وفي (أ) الحواريين.

١٠ وفي (أ) لشأن.

١١ ساقطة من (أ).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ ﴾

[وجملة هذا الكلام ومثله يقوله الله لعيسى يوم القيامة، وكذلك قوله][1]: ﴿ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ﴾ فرق بين الاستفهام والاستخبار، **فالأول:** عما لا يكون للسائل به علم، **والثاني:** كما ههنا طلب أن يخبر بما عنده، وإن كان السائل عالماً به[2].

وقوله: ﴿ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ أما الأم فلمّا عظّموها دون سائر البشر، وأطلقوا القولَ على فرعها التي هي أصله، بأنه إلهٌ لزمهم من ذلك أنها (إلهًا)[3] أيضاً إذ لا يلد المولود إلا مثله[4] وشبهه، [كما لا يلد الفرس فيلاً ولا الإنسان فرساً][5]، [وتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً][6]، فذلك مستخرج من قصدهم، ولزم من دعواهم وإن لم يكن من

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

[2] وقال أحمد بن يحيى: وإنما وقع التقرير لعيسى، عليه السلام؛ لأن خصومه كانوا حضوراً، فأراد الله- عز وجل- من عيسى أن يكذبهم بما ادّعوا عليه. انظر: الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص: ٨٣)؛ وتاج العروس (٤٠/ ٣٦١).

[3] يوجد خرم في النسخة (ج).

[4] وفي (أ) للأمثلة.

[5] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[6] ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، و(ج).

صريح قولهم[١] بلفظهم[٢] وهذا[٣] كقوله: ﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ ﴾ [٤] وكقوله: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [٥].

﴿ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥ﴾ هذا مبالغة في الأدب وإظهار الذّلة والمسكنة، وتفويض الأمور بالكلية[٦]، إذ لم يقل ما قلت أو مثل ذلك، فاعرفه[٧].

وقوله ما بعده فهو مخاطبة بالمفهوم المعتاد، وهو قوله[٨][ج/١٩] ﴿ تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلۡتُ لَهُمۡ إِلَّا مَآ أَمَرۡتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۚ وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡ﴾ وقوله: ﴿ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي﴾ دلّ على أنه تعالى توفاه، فحين[٩] لم يكن فيهم توفاه الله، ومن قبل التوفي كان عيسى[١٠] شهيداً عليهم. وأما بعد التوفي[١١] ﴿ كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ﴾.

---

[١] ساقطة من (أ).

[٢] وفي (أ) لفظهم.

[٣] ساقطة من(ج).

[٤] سورة التوبة: جزء من الآية (٣٠).

[٥] سورة التوبة: جزء من الآية (٣١).

[٦] وفي (ج) زيادة؛ إليه سبحانه.

[٧] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[٨] ساقطة من (أ).

[٩] وفي (أ) فحينئذٍ.

[١٠] وفي (أ) على.

[١١] وفي (أ) ذلك.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ ﴾

واعلم أن قوله: ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾ هذا نصّ(١) بلفظ(٢) الإنجيل، (فإنه مكتوب إلى الآن)(٣) في الفصل الرابع من إنجيل لوقا، قال المسيح مكتوب: أن اسجد لله ربك وإياه وحده فاعبد. هذا لفظةٌ (موجودة إلى الآن)(٤) وهو صريح التوحيد؛ ثم لما حقت الحجة على الناس المشار إليهم بقوله: [في ذلك اليوم](٥) ﴿ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ﴾ يعني: هؤلاء فكأن عيسى عليه السلام، لما قال عنهم ما قاله أدركته الرِّقة لهم والرّحمة عليهم طمعاً [في سعة حلم البارئ تعالى لا لأنّهم يستحقون ذلك فقال](٦) كالمستشفع لهم [ب/٣٤]﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ﴾ أي: ليس لأحد أن يمنع عنهم ذلك. ﴿ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ أي: إن المغفرة وترك عقابك لهم بما يستحقونه لا يغيّر ما أنت عليه من العزة والحكم، فإن عذبت فليس لهم إلهٌ غيرك يلتجؤون إليه، وإن غفرت فأنت الذي لم تنقص المغفرة لهم من عزتك ولا من حكمك، وكأن المعنى يعطي

---

١ وفي (أ) شاهد.

٢ ساقطة من (أ).

٣ وفي (ب)، و(ج) ومثله أيضاً.

٤ ما بين معقوفتين سقط من (أ)، و(ب).

٥ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٦ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

الحالين[1] معاً لكل شرط[2]؛ **وتقدير**[3] **الكلام:** إن تعذبهم أو إن تغفر لهم، فإنهم عبادك وإنك أنت العزيز الحكيم، ثم أخّر لفظ المغفرة، ففهمنا كيف يجب أن تكون الشفاعة والسؤال مع التعظيم والإجلال، وهذا مفهوم من الأولى بباطن التّرتيب أعني بالأخفى منه[4].

وأمّا ظاهر الترتيب يقتضي: إن تعذبهم فإنك أنت العزيز الحكيم، وإن تغفر لهم فإنّهم عبادك، فقدم ذكر العذاب ليختم[5] بالمغفرة، وأخر العزيز الحكيم للعذاب[6][7].

قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡۚ لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١١٩ ﴾

---

[1] وفي (أ) الحالتين.

[2] قال الإمام عبد الرازق في تفسيره عن معمر عن قتادة: والله ما كانوا طعانين ولا لعانين. انظر: تفسير عبد الرازق (٢/ ٣٨)؛ وجامع البيان (١١/ ٢٤١)؛ وتفسير ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٥٥).

[3] وفي (أ) أو تقدير.

[4] ساقطة من (ب)؛ و(ج).

[5] وفي (أ) ليخبر.

[6] وفي (ب)؛ و(ج) للوازن.

[7] فإن قيل: وكيف سأل المغفرة للكفار. قيل له: لأن عيسى علم أن بعضهم قد تاب ورجع عن ذلك.

فقال: إِنْ تُعَذِّبْهُمْ يعني: الذين ماتوا على الكفر، فإنهم عبادك وأنت القادر عليهم وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ يعني: الذين أسلموا ورجعوا عن ذلك. وقال بعضهم: احتمل أنه لم يكن في كتابه (إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ) [سورة النساء: الآية ١١٦]، فلهذا المعنى دعا لهم، ولكن التأويل الأول أحسن. انظر: بحر العلوم (١/ ٤٣٢).

﴿ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ ﴾ مرفوعٌ بالخبرية[١] [يشير إلى ذلك اليوم الذي يكون فيه جمع النبيين، يوم][٢] [مضاف إلى قوله][٣]: ﴿ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴾.

ومن قرأ هذا[٤] يوم بالفتح[٥] أراد الظّرف[٦] [أي: هذا يجري في يوم (﴿ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴾)][٧] ﴿ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ مِن [يستعمل أحياناً][٨] لابتداء الغاية، كأنه قال: من تحتها يكون ابتداء الجريان إلى بقية المواضع[٩].

ولما أسقط[١٠] "من" في[١١] براءة[١٢]، أشار إلى جنات تختص بالسابقين الأولين من المهاجرين، وقال تجري من[١٣] تحتها، فيكون أول الجرية من جنات الأنبياء من تحت الأشجار، ثم يصل ذلك، فيجري تحت أشجار جنات المهاجرين، فافهم ذلك.

---

١ ساقطة من (أ).

٢ ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)؛ و(ج).

٣ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٤ ساقطة من (ب)؛ و(ج).

٥ قرأ نافع بالنصب على الظرف، والباقون بالرفع على المبتدأوالخبر. أنظر: إتحاف فضلاء البشر لابن عبد الغني الدمياطي (٢٥٨).

٦ وفي (أ) الطرف.

٧ وفي (أ) والرفع أولى؛ وذلك لازم من هذا الذي قلناه.

٨ ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

٩ وذكر ذلك؛ لأن (ينفع) فعل مضارع معرب، وقد دخل عليه عامل خفض ولم يؤثر فيه. انظر: التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي (١/ ١٤٠)؛ وجامع البيان (١١/ ٢٤٣).

١٠ وفي (ج) سقط.

١١ ساقطة من (أ).

١٢ يقصد الآية: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم). (١٠٠).

١٣ ساقطة من (ب)؛ و(ج).

﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴾ .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ **لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرُۢ ١٢٠** ﴾

ثم قال تعالى مخبراً لنا [عن قدرته على ذلك وغيره][1] ﴿ لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ [من عيسى وغيره][2] ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرُۢ ١٢٠ ﴾ [3] تمت سورة المائدة.

وقيل: إنها آخر ما نزل، والحمد لله رب العالمين وصلواته[4] على سيدنا محمد[5] وآله وسلم[6].

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[2] ما بين المعقوفتين ساقط من (أ).

[3] وفي (ج) والله على كل شيء قدير.

[4] وفي (ب) صلاته.

[5] ساقطة من (ب).

[6] وفي (أ): والحمد الله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلامه يتلوها.

الخاتمة

الحمد لله حمدًا كثيرا مباركاً فيه كما يحبّ، و يرضى، الذي وفقّني لإتمام هذا العمل المتواضع، سائلاً الله تعالى أن يكون على الوجه الذي يحبّه و يرضاه ويحسبه من الأعمال الصـــالحات، و نافعاً لطلبة العلم وجميع المسلمين.

أختم تحقيق دراسة كتاب "كشف الأسرار وهتك الأستار" سورة المائدة منه، بخاتمة تستعرض أبرز نتائج البحث، وهي على النحو التالي:

– أن الله يسّــر لهذه الأمة من يحفظ لها دينها وســنة نبيّها، على أيدي العلماء الذين قضــوا أعمارهم ليحفظوا دين ربّهم و يوصــــلوا رســـائله المباركة للأجيال بعدهم، وبقي هذا التراث القيّم تحت غبار العصــور. و بحمد الله بدأت الآن حركة علميّة ناشــطة تعمل على أن يرى النورَ على أيدينا و أيدي الكثير من طلبة العلم، بعد العصور الطويلة.

–استفدتُ كثيرًا من كتاب المؤلف رحمه الله عند قراءته، فأسلوبُه العذب، والسلسل، والبسيط ، والواضح لا يُتعب القارئَ عند القراءة، و أحيانًا يأتي بأمثالٍ لم يقرأها الطالبُ في كتب التفسير التي قرأها من قبل.

–كتاب كشــف الأســرار وهتك الأســتار جدير بالقراءة، لأنّ مؤلّفه الصــفديّ رحمه الله يتّبع المنهج التفسيري الأسلم في التفسير، فسّر أولاً القرآن بالقرآن، ثمّ بالأحاديث الشريفة والآثار، ثم يأتي بالآراء بعد ذلك، ويستدلّ باللغات و الشعر، ثمّ يذكر فهمه الخاص الذي فتح الله عليه به.

– بيّن هذا البحث أهمية القراءات، و اللّغات عند الصفدي، فيذكر أولاً اختلافات، ثم يبدي رأيه، ثمّ يذكر ســـببها، ويربط بين الآيات المتقاربة مع دلالاتها الفقهيّة و اللّغوية، ويجتهد كثيرًا عند تفســـير آيات الأحكام ولا يحبّذ التّقليد والتعصّب.

- الصـفدي رحمه الله جمع علومًا شـتى في كتاب واحد، و هذا يشـير إلى أن المؤلّف رحمه الله يتمتّع بمؤهّلات علمية متنوّعة، و هذه الصفات تجعل كتابَ كشف الأسرار و هتك الأستار كتابًا شاملاً فوائده كثيرة.

-لا شكّ أنّ كتاب "كشف الأسرار" خزانة مهمة من خزائن التفسير و الحديث والفقه والأصـول، واللغة. بل هذا الكتاب هو خلاصــة جهود ما برع فيه المؤلف الصـفدي رحمه الله تعالى من العلوم الكثيرة التي ضمّنها هذا التفسير القيّم، وهذا يُظهر لنا مقدار قيمة الكتاب.

-خلال هذا البحث ظهر لي أن للصففدي انفرادات انفرد بها عن غيره في الفقه والتفسير، وهذا يدل على سعة علمه وعمق فهمه.

أما عن توصياتي فأوجزها بما يلي:

-وجود كثير من المخطوطات في علوم شتى بحاجة إلى من يولّيها الإهتمام والعناية بالتحقيق والدراسة، وتحتاج إلى من يخرجها إلى النور ليسـتفيد منها الجيل الجديد، ويروا آثار العلماء السـالفين رحمهم الله، وأوصـي طلبة العلم قراءة تفسير "كشف الأسرار وهتك الأستار" ليروا ما فيه من علوم متنوعة في كتاب واحد.

-العمل على جمع انفرادت هذا الإمام من خلال تفسـيره، في دراسـة علميّة أو أكثر، وهذا يبرز براعته و تمايزه.

والله الموفق.

فهرس الأحاديث والآثار

قسم الحديث والآثار	رقم الصحيفة
لحدٌ يقام في الأرض خير للناس	١٣٨
تاريخ الطبري	١٨١
كتاب منازل السالكين	١٦٣

فهرس الأعلام

الأعلام	رقم الصحيفة
الطوسي	٨٢
الجنيد	١٦٤
الأنصاري	١٦٣
ذو الرمة	١٧٤
الطبري	١٨١
أبو حنيفة	٢٠٣
ابن عباس	١٣٨

فهرس الأشعار

الشعر	رقم الصحيفة
إذ أصبحت بيد الشمال زِمامها	١٧٤
قد علم البين منا البين أجفانا	٢٣٧

فهرس المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. الإبانة في اللغة العربية، لسَلَمة بن مُسْلِمِ العَوْتبي الصُحاري، المحققون: د. عبد الكريم خليفة – د. نصرت عبد الرحمن – د. صلاح جرار – د. محمد حسن عواد – د. جاسر أبو صفية، الناشر: وزارة التراث القومي والثقافة – مسقط – سلطنة عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٤.

٣. إتحاف فضلاء البشر، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي (المتوفى : ١١١٧هـ)، دار النشر / دار الكتب العلمية – لبنان – ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، الطبعة : الأولى، عدد الأجزاء / ١، تحقيق : أنس مهرة.

٤. أحكام القرآن لابن الفرس، أبو محمد عبد المنعم عبد الرحيم معروف بابن الفرس الأندلسي، د.طه بن علي بو سريح –د. منجية بنت الهادي النفري السوايحي، صلاح الدين بو عفيف، دار ابن حازم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت /لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

٥. الاختيار لتعليل المختار، لعبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبي الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقاً)، الناشر: مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها)، تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ – ١٩٣٧ م، عدد الأجزاء: ٥.

٦. إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٧.

٧. أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٢.

٨. الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية لنجم الدين الطوفي
٩. الأعلام للزركلي، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي، الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م
١٠. أعيان العصر وأعوان النصر للصفدي، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، (ت: ٧٦٤هـ)، المحقق: الدكتور علي أبو زيد، الدكتور نبيل أبو عشمة، الدكتور محمد موعد، الدكتور محمود سالم محمد، قدم له: مازن عبد القادر المبارك، الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٥
١١. إكمال الأعلام بتثليث الكلام، لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبي عبد الله، جمال الدين (ت ٦٧٢هـ)، المحقق: سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة - المملكة السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٢.
١٢. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.
١٣. البارع في اللغة، لأبي علي القالي، إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون بن عيسى بن محمد بن سلمان (ت ٣٥٦هـ)، المحقق: هشام الطعان، الناشر: مكتبة النهضة بغداد - ودار الحضارة العربية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٥م، عدد الأجزاء: ١.
١٤. بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت ٣٧٣هـ)، نسخة إلكترونية موافقة للمطبوع من المكتبة الشاملة.
١٥. البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١٥.

١٦. بدائع الصنائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ٧.

١٧. تاج العروس، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبي الفيض، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر دار الهداية، عدد الأجزاء ٤٠.

١٨. تاريخ الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، إعداد: دكتور/ محمد بن عبد الكريم بن عبيد أستاذ الحديث وعلومه المشارك قسم الكتاب والسنة جامعة أم القرى، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١.

١٩. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت : ٧٤٨هـ)، دار النشر: دار الكتاب العربي، مكان النشر: لبنان/ بيروت، سنة النشر: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٢٠. الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، ملاحظات حول الكتاب: الكتاب موافق للمطبوع كاملاً، غير مفهرس.غير مقابل على نسخة ورقية. بل هو نفس الموجود في مكتبة التراث.

٢١. تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠ (٧٤ و ٦ مجلدات فهارس).

٢٢. تاريخ مولد العلماء ووفياتهم للربعي، محمد بن عبد الله بن أحمد بن سليمان بن زبر الربعي، ت ٣٩٧ ، تحقيق د. عبد الله أحمد سليمان الحمد ، الناشر : دار العاصمة، سنة النشر : ١٤١٠، مكان النشر : الرياض ، عدد الأجزاء :٢

٢٣. تصحيح التصحيف وتحرير التحريف، لصلاح الدين خليل بن أيبك، ت: ٧٦٤هـ، الصفدي، نسخة إلكترونية غير مطبوعة.

٢٤. تفسير ابن كثير، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [ت ٧٧٤ هـ]، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع ، الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م ، عدد الأجزاء : ٨

٢٥. تفسير الإمام الشافعي، لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه) الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م، عدد الأجزاء: ٣

٢٦. التفسير البسيط، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، (ت: ٤٦٨هـ)، المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤ وجزء للفهارس.

٢٧. تفسير البغوي، لمحيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت : ٥١٠هـ)، المحقق : عبد الرزاق المهدي، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ، عدد الأجزاء٥

٢٨. تفسير السمعاني، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني ت ٤٨٩هـ، تحقيق : ياسر بن إبراهيم و غنيم بن عباس بن غنيم، الناشر : دار الوطن، الرياض، سنة النشر: ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، مكان النشر : السعودية، عدد الأجزاء : ٦

٢٩. تفسير المراغي، لأحمد بن مصطفى المراغي (ت ١٣٧١هـ)، الناشر: شركة، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م، عدد الأجزاء: ٣٠.

٣٠. تفسير المنار، لمحمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني، (ت ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ١٢ جزءاً.

٣١. التفسير الوسيط، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٤

٣٢. تفسير بن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ، ترقيم الكتاب موافق للمطبوع.

٣٣. تفسير عبد الرازق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩هـ، عدد الأجزاء: ٣.

٣٤. تفسير مقاتل، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي (ت ١٥٠هـ)، دار النشر : دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، تحقيق : أحمد فريد، الطبعة : الأولى، عدد الأجزاء٣.

٣٥. تهذيب اللغة للهروي، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور

٣٦. (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٨.

٣٧. البيان للطبري، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٢٤.

٣٨. الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، لصهيب عبد الجبار، عدد الأجزاء: ٣٨، تاريخ النشر: ١٥ - ٨ - ٢٠١٤م، الكتاب نسخة إلكترونية غير مطبوعة.

٣٩. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي، المحقق: د. حسن هنداوي، الناشر: دار القلم - دمشق (من ١ إلى ٥)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ١١ (وقد صدر ١٣ حتى الآن).

٤٠. جمهرة اللغة ، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت،
الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٣

٤١. الجواهر الحسان للثعالبي، لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت ٨٧٥هـ)، المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى: ١٤١٨هـ.

٤٢. درج الدرر في تفسير الآي والسور، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار، (ت ٤٧١هـ)، محقق القسم الأول: طلعت صلاح الفرحان، محقق القسم الثاني: محمد أديب شكور أمرير، الناشر: دار الفكر، عمان، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩م، عدد الأجزاء: ٢

٤٣. الرسالة القشيرية، لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت ٤٦٥هـ)، تحقيق: الإمام الدكتور عبد الحليم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، الناشر: دار المعارف، القاهرة، عدد الأجزاء: ٢.

٤٤. روح البيان، لإسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي , المولى أبو الفداء (ت ١١٢٧هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت.

٤٥. زاد المسير في علم التفسير، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ .
٤٦. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ) المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني الناشر: دار الطلائع عدد الأجزاء: ١.
٤٧. الزاهر في معاني كلمات الناس، لمحمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت ٣٢٨هـ) المحقق: د. حاتم صالح الضامن الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ -١٩٩٢ عدد الأجزاء: ٢.
٤٨. سنن الدار قطني، بو الحسن علي بن عمر بن لأحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٥.
٤٩. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م عدد الأجزاء : ٢٥ (٢٣ ومجلدان فهارس) [ترقيم الكتاب موافق للمطبوع ، وهو مشكول، ومذيل بالحواشي.
٥٠. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ) حققه: محمود الأرناؤوط خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م عدد الأجزاء: ١١.

٥١. شرح الزرقاني على مختصر خليل، لعبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (ت ١٠٩٩هـ) ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م عدد الأجزاء: ٨.

٥٢. شرح منازل السائرين،

٥٣. شعب الإيمان للبيهقي، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١٤.

٥٤. الصبح المنبي عن حيثية المتنبي، ليوسف البديعي الدمشقي، (ت ١٠٧٣هـ) مطبوع بهامش شرح العكبري، الناشر: المطبعة العامرة الشرفية الطبعة: الأولى، ١٣٠٨ هـ عدد الأجزاء: ٢.

٥٥. الصحاح تاج اللغة للفارابي، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين – بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م عدد الأجزاء: ٦.

٥٦. صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، (ت ٢٥٦ هـ) المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ عدد الأجزاء: ٩.

٥٧. طبقات الحنابلة، لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت ٥٢٦هـ) المحقق: محمد حامد الفقي الناشر: دار المعرفة – بيروت عدد الأجزاء: ٢.

٥٨. طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ عدد الأجزاء ١٠.

٥٩. طبقات المفسرين للسيوطي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) المحقق: علي محمد عمر الناشر: مكتبة وهبة – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ عدد الأجزاء: ١.

٦٠. العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر: دار ومكتبة الهلال عدد الأجزاء: ٨.

٦١. غرائب التفسير وعجائب التأويل، لمحمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرماني، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥هـ) دار النشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – جدة، مؤسسة علوم القرآن – بيروت عدد الأجزاء٢.

٦٢. غرائب القرآن في رغائب الفرقان، لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت ٨٥٠هـ) المحقق: الشيخ زكريا عميرات الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٦ هـ.

٦٣. غريب الحديث للخطابي، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨ هـ) المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي الناشر: دار الفكر – دمشق عام النشر: ١٤٠٢ هـ – ١٩٨٢ م عدد الأجزاء: ٣.

٦٤. الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت٤٠١ هـ) تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م عدد الأجزاء: ٦.

٦٥. فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣ هـ) مقدمة التحقيق: إياد محمد الغوج القسم الدراسي: د. جميل بني عطا المشرف العام

على الإخراج العلمي للكتاب: د. محمد عبد الرحيم سلطان العلماء الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م عدد الأجزاء: ١٧.

٦٦. الفروق اللغوية، لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ) المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم» الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ عدد الأجزاء: ١.

٦٧. قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، لأبي محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهِجراني الحضرمي الشافعي (ت ٩٤٧ هـ) عُني به: بو جمعة مكري / خالد زواري الناشر: دار المنهاج - جدة الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م عدد الأجزاء: ٦.

٦٨. الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ) تحقيق: عمر عبد السلام تدمري الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م عدد الأجزاء: ١٠.

٦٩. الكشاف عن حقائق التنزيل للزمخشري، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ) الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ عدد الأجزاء: ٤.

٧٠. كشفُ الأسرارِ وهَتْكُ الأستار، لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م عدد الأجزاء: ٤.

٧١. الكشف والبيان، لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبي إسحاق (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٠.

٧٢. الكليات، لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي (ت ١٠٩٤هـ) دار النشر : مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م. تحقيق : عدنان درويش – محمد المصري عدد الأجزاء / ١.

٧٣. اللامع العزيزي شرح ديوان المتنبي، لأبي العلاء أحمد بن عبد الله المعري (ت ٤٤٩ هـ) المحقق: محمد سعيد المولوي الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م عدد الأجزاء ١.

٧٤. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ) الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ عدد الأجزاء: ١٥.

٧٥. لطائف الإشارات، لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت ٤٦٥هـ) المحقق: إبراهيم البسيوني الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر الطبعة: الثالثة.

٧٦. المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م عدد الأجزاء: ٣٠.

٧٧. المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لنصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، الجزري، أبو الفتح، ضياء الدين، المعروف بابن الأثير الكاتب (ت ٦٣٧هـ) المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر – بيروت عام النشر: ١٤٢٠ هـ.

٧٨. مجمع الآداب في معجم الألقاب، لكمال الدين أبو الفضل عبد الرزاق بن أحمد المعروف بابن الفوطي الشيباني (ت ٧٢٣ هـ) المحقق: محمد الكاظم الناشر: مؤسسة الطباعة والنشر– وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، إيران الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ عدد الأجزاء: ٦.

٧٩. مجمل اللغة لابن فارس، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ) دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الثانية – ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م عدد الأجزاء: ٢.

٨٠. المجموع المغيث، لمحمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، أبو موسى (ت ٥٨١هـ) المحقق: عبد الكريم العزباوي الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – مكة المكرمة • دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى • جـ ١ (١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م) • جـ ٢، ٣ (١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م) عدد الأجزاء: ٣.

٨١. المحرر الوجيز لابن عطية، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.

٨٢. المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ] المحقق: عبد الحميد هنداوي الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ١١ (١٠ مجلد للفهارس).

٨٣. مختار الصحاح للفيومي، لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م عدد الأجزاء: ١.

٨٤. المختار من نوادر الأخبار.

٨٥. المخصص لابن سيده المرسي، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ) المحقق: خليل إبراهيم جفال الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م عدد الأجزاء: ٥.

٨٦. المستطرف في كل فن مستظرف، لشهاب الدين محمد بن أحمد بن منصور الأبشيهي أبو الفتح (ت ٨٥٢هـ) الناشر: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ عدد الأجزاء:١.
٨٧. مسند الإمام أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
٨٨. المصباح المنير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية – بيروت عدد الأجزاء: ٢.
٨٩. المطلع على ألفاظ المقنع، لمحمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت ٧٠٩هـ) المحقق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١.
٩٠. معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت ٢٠٧هـ) المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر الطبعة: الأولى.
٩١. المعجم الاشتقاقي المؤصل، د. محمد حسن حسن جبل الناشر: مكتبة الآداب – القاهرة الطبعة: الأولى، ٢٠١٠ م. عدد الأجزاء: ٤.
٩٢. معجم الشعراء العرب، تم جمعه من موقع الموسوعة الشعرية، نسخة إلكترونية غير مطبوعة.
٩٣. معجم المؤلفين، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت ١٤٠٨هـ) الناشر: مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت عدد الأجزاء: ١٣.
٩٤. معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) تحقيق: عادل بن يوسف العزازي الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م عدد الأجزاء: عدد الأجزاء: ٧

٩٥. مفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ.

٩٦. مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م. عدد الأجزاء: ٦.

٩٧. منازل السائرين، لأبي إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي (ت ٤٨١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت سنة النشر: عدد الأجزاء١.

٩٨. المنتخب من كلام العرب، لعلي بن الحسن الهُنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ «كراع النمل» (ت، بعد ٣٠٩هـ) المحقق: د محمد بن أحمد العمري الناشر: جامعة أم القرى (معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي) الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م عدد الأجزاء: ٢.

٩٩. موسوعة الأعلام، تراجم موجزة للأعلام المؤلف: موقع وزارة الأوقاف المصرية، نسخة إلكترونية غير مطبوعة.

١٠٠. موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، لأبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي الناشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر، النبلاء للكتاب، مراكش – المغرب الطبعة: الأولى عدد الأجزاء: ١٠.

١٠١. النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب، لمحمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطال الركبي، أبو عبد الله، المعروف ببطال (ت ٦٣٣هـ) دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سَالِم الناشر: المكتبة التجارية، مكة المكرمة عام النشر: ١٩٨٨ م (جزء ١)، ١٩٩١ م (جزء ٢) عدد الأجزاء ٢.

١٠٢. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي عدد الأجزاء: ٥.

١٠٣. الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ) المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى الناشر: دار إحياء التراث – بيروت عام النشر:١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م عدد الأجزاء: ٢٩.

١٠٤. وفيات الأعيان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ) المحقق: إحسان عباس الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الجزء: ١ – الطبعة: ٠، ١٩٠٠ الجزء: ٢ – الطبعة: ٠، ١٩٠٠ الجزء: ٣ – الطبعة: ٠، ١٩٠٠ الجزء: ٤ – الطبعة: ١، ١٩٧١ الجزء: ٥ – الطبعة: ١، ١٩٩٤ الجزء: ٦ – الطبعة: ٠، ١٩٠٠ الجزء: ٧ – الطبعة: ١، ١٩٩٤ عدد الأجزاء: ٧.

١٠٥. مشارق الأنوار، لعياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ) دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث عدد الأجزاء: ٢.

١٠٦. الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية لنجم الدين الطوفي خزانة التراث – فهرس مخطوطات (٥٥/ ١٩٤، بترقيم الشاملة آليا)،عنوان المخطوط: الاشارات الالهيه الى المباحث الأصوليه، اسم المؤلف: نجم الدين ابي الربيع الطوفي، اسم الشهرة: الطوفي ،[نسخه في العالم]

اسم المكتبة: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، اسم الدولة: المملكة العربية السعودية، اسم المدينة: الرياض، رقم الحفظ: ٠٥٦٠-فح

١٠٧. المختار من نوادر الأخبار، لمحمد بن أحمد المقرئ الأبياري، تحقيق: د. خالد أحمد الملا السويدي. عدد الصفحات:١٤٦، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، الطبعة الألى، دار كنان للنشر والتوزيع، دمشق.

جدول المحتويات

المقدمة... ١

أولاً: أهميّة الدراسة وسبب اختيارها: ٢

ثانيًا: الدراسات السابقة:... ٣

ثالثًا: منهجي في التحقيق: ٨

رابعًا: خطة البحث: ٩

القسم الأول ١٢

"العلامة الصفدي وكتابه كشف الأسرار وهتك الأستار" ١٢

الفصل الأول: المؤلف العلامة الصفدي. ١٣

المبحث الأول: العلامة الصفدي اسمه، نسبه.. ١٤

المبحث الثاني: عصر المؤلف.. ١٥

المبحث الثالث: الحياة العلمية والعلماء في عصره:.. ١٦

أهم كتب التفسير في هذا العصر: ١٩

المبحث الرابع: مذهبه:.. ٢٣

المبحث الخامس: شيوخه وتلاميذه:.. ٢٤

المبحث السادس: مؤلفاته: ٢٤

المبحث السابع: وفاته: ٢٥

الفصل الثاني: دراسة عن كتاب كشف الأسرار وهتك الأستار... ٢٦

المبحث الأول: أهمية الكتاب:.. ٢٧

المبحث الثاني: تأليف الكتاب: ٢٧

المبحث الثالث: تحقيق عنوان الكتاب وتوثيق نسبته إلى مؤلفه. ٢٩

المبحث الرابع: التعريف بكتاب كشف الأسرار وهتك الأستار ومكانته العلمية ومصادره... ٢٩

مبحث الخامس: منهج المؤلف:.. ٣٣

المبحث السادس: وصف نسخ الكتاب: ٣٩

القسم الثاني: النص المحقَّق ٥٩

سورة المائدة ٦٠

الخاتمة.. ٢٧٩

فهرس الأحاديث والآثار... ٢٨١

فهرس الأعلام.. ٢٨٢

فهرس الأشعار ٢٨٣

فهرس المصادر والمراجع... ٢٨٤